



الأمم المتحدة

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية
للمحكمتين الجنائيتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السادسة والسبعون

الملحق رقم 50



الرجاء إعادة استعمال الورق

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، 2021

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتابا الإحالة
7	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
14	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
15	باء - الاستنتاجات والتوصيات
15	1 - متابعة التوصيات السابقة
16	2 - الاستعراض المالي العام
19	3 - ديوان رئيس القلم
20	4 - إدارة الميزانية
22	5 - إدارة الموارد البشرية
29	6 - إدارة المشتريات
31	جيم - إفصاحات الإدارة
31	1 - شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات
31	2 - الهيئات
31	3 - حالات الغش والغش المفترض
31	دال - شكر وتقدير
	المرفق
32	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
	الثالث - رسالة مؤرخة 24 آذار/مارس 2021 موجهة من الأمين العام المساعد، المراقب المالي، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات
43	
44	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
44	ألف - مقدمة
44	باء - لمحة عامة عن الأصول والخصوم والسيولة

49	جيم - لمحة عامة عن الأداء المالي
52	دال - أداء الميزانية
53	الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
53	أولا - بيان بالمركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
55	ثانيا - بيان بالأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
56	ثالثا - بيان بالتغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
57	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
59	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
61	الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020

رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2021 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقاً للبند 2-6 من النظام المالي للأمم المتحدة، أتشرف بأن أقدم طيه الحسابات المالية لآلية الأمم المتحدة الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، والتي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد أنجز المراقب المالي البيانات المالية وصدّق على صحتها من جميع الجوانب الجوهرية.

وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش

**رسالة مؤرخة 22 تموز/يوليه 2021 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس مجلس
مراجعي الحسابات**

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات مع التقرير المالي والبيانات المالية
المراجعة لآلية الأمم المتحدة الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين للسنة المنتهية في
31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(توقيع) خورخي برموديز
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

وإننا نرى أن البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبينة في الفرع الوارد أدناه بعنوان "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن الآلية، وفقاً لمقتضيات الأخلاق المهنية ذات الصلة بالمراجعة التي نجريها للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك المقتضيات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

الأمين العام للأمم المتحدة هو المسؤول عن المعلومات الأخرى، التي تشمل التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقريرنا كمراجعين حسابات بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدي أي شكل من أشكال التأكيد في هذا الشأن.

وتتمثل مسؤوليتنا، في سياق مراجعتنا للبيانات المالية، في قراءة المعلومات الأخرى والنظر، لدى القيام بذلك، فيما إذا كانت لا تتسابق جوهرياً مع البيانات المالية أو مع ما تكشف لنا من معلومات أثناء مراجعتنا للحسابات، أو إذا بدت، من أي ناحية أخرى، مشوبة بخطأ جوهري. وإذا خالصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بالبيانات المالية

الأمين العام للأمم المتحدة هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وهو مسؤول كذلك عن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضرورياً لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الغلط.

وتقع على عاتق الإدارة، لدى إعدادها البيانات المالية، مسؤولية تقييم قدرة الآلية على مواصلة الاستمرار كمؤسسة عاملة، مع الإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة بالاستمرارية واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة إلا إذا اعتزمت الإدارة تصفية الآلية أو وقف عملياتها، أو إذا لم تجد أمامها أي خيار واقعي سوى ذلك.

أما المكلفون بالحوكمة فيتحملون المسؤولية عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للآلية.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء نتجت عن غش أو عن غلط، وإصدار تقرير لمراجعي الحسابات يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكد، ولكنه لا يضمن أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائماً عن الخطأ الجوهرية عند وجوده. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو عن غلط وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع أن تؤثر على نحو معقول، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلّى بالحكمة المهنية ونتبع منهجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

(أ) تحديد احتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية، سواء كانت تلك الأخطاء ناتجة عن غش أو عن غلط، وتقييم تلك الاحتمالات، ووضع وتطبيق إجراءات المراجعة استجابة لها، واستقاء أدلة من مراجعة الحسابات تشكل أساساً كافياً ومناسباً لإبداء رأينا بشأنها. ويفوق احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناتجة عن الغش احتمال عدم الكشف عن الأخطاء الناتجة عن الغلط، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال متعمد أو إبداء بيانات على غير الواقع أو تجاوز الرقابة الداخلية؛

(ب) التوصل إلى فهم لإجراءات الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات حتى يتسنى وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية إجراءات الرقابة الداخلية المعمول بها في الآلية؛

(ج) تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية وما يتصل بها من إفصاحات تقدمها الإدارة؛

(د) الوصول إلى استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة أساس الاستمرارية في المحاسبة، والاستناد إلى الأدلة المستمدة من المراجعة للخلوص إلى ما إذا كان هناك قدر جوهرية من عدم اليقين فيما يتعلق بأحداث أو ظروف قد تلقي ظلالاً كثيفة من الشك على قدرة الآلية على الاستمرار كمؤسسة عاملة. فإذا خالصنا إلى أن هناك قدر جوهرية من عدم اليقين، تعيّن علينا استرعاء الاهتمام في تقريرنا عن

مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية، تعديل رأينا. ونقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من المراجعة التي أجريت حتى تاريخ تقريرنا عن المراجعة. بيد أن أحداثاً أو ظروفًا مقبلة قد تؤدي إلى توقف الآلية عن الاستمرار كمؤسسة عاملة؛

(هـ) تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تعرض المعاملات والأحداث المبلغ عنها فيها بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونتواصل مع المكلفين بحوكمة البيانات المالية بخصوص جملة مسائل منها النطاق والتوقيت المقرران لمراجعة الحسابات والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات الآلية التي اطلعنا عليها أو دققناها في إطار مراجعتنا للحسابات، جاءت متوافقة، من جميع الجوانب الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي. ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات الآلية.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

مراجع الحسابات العام في جمهورية الصين الشعبية

22 تموز/يوليه 2021

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

في 22 كانون الأول/ديسمبر 2010، اتخذ مجلس الأمن القرار 1966 (2010) وأنشأ بموجبه الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وقد أنشئت الآلية لإكمال المهام المتبقية من عمل كل من المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994. وتعمل الآلية انطلاقاً من فرعين مقرهما في أروشا، بجمهورية تنزانيا المتحدة، ولاهاي، بهولندا.

وقد أكمل مجلس مراجعي الحسابات مراجعة حسابات الآلية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وأُجريت المراجعة المؤقتة للحسابات في كلا الفرعين، وفي المكتبين الميدانيين الكائنين في سراييفو وكيغالي، وبشكل متزامن وعن بعد من سانتياغو، بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وذلك في الفترة من 27 تشرين الأول/أكتوبر إلى 18 كانون الأول/ديسمبر 2020. أما المراجعة النهائية للبيانات المالية فأُجريت أيضاً عن بعد من سانتياغو في الفترة من 6 نيسان/أبريل إلى 3 أيار/مايو 2021. وقد أُجريت مراجعة الحسابات في إطار مراجعة البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وطبقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، بالإضافة إلى المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد أدناه موجز لاستنتاجات المجلس ونتائجه وتوصياته الرئيسية.

نطاق التقرير

يغطي التقرير مسائل ينبغي، في نظر المجلس، توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد ناقشها مع إدارة الآلية التي أدرجت آراؤها فيه على الوجه المناسب.

وأُجريت المراجعة أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات الآلية بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يخول للمجلس الإدلاء بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصورة عامة، إدارة العمليات وتنظيمها.

واستعرض المجلس أيضاً متابعة تفصيلية للإجراءات المتخذة استجابة للتوصيات المقدمة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بنزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

لم يستنتج المجلس، من استعراضه السجلات المالية للآلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، أن هناك أغلاط أو أوجه إغفال أو أخطاء في البيانات المالية ذات أهمية. غير أن المجلس لاحظ وجود متسع للتحسين في مجالات ديوان رئيس القلم، وإدارة الميزانية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة المشتريات.

الاستنتاجات الرئيسية

فيما يلي النتائج الرئيسية التي توصل إليها المجلس:

التخطيط لنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين

في 1 كانون الثاني/يناير 2015، تولى فرع الآلية في أروشا، من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، المسؤولية عن نقل الأشخاص الذين برأتهم المحكمة وأفرجت عنهم. وبعد الاستعراض الذي أجراه المجلس، لوحظ أن الإجراءات التي اتخذتها الآلية من أجل نقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين في الأجل القصير لم تتم في إطار خطة عمل رسمية من شأنها أن تتضمن أنشطة دورية وموظفين مسؤولين وأعمال متابعة ورصد تتيح التحقق من الوفاء الفعلي بهذه المسؤولية.

تخطيط الميزانية فيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة

استعرض المجلس إعداد الميزانية وعرضها لعام 2020 والوثائق اللاحقة المتعلقة بالاستعراضات والأسئلة المقدمة من شعبة تخطيط البرامج والميزانية بالأمانة العامة ومن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولاحظ وجود فروق بين عدد الوظائف التي توقعها الكيان في ميزانيته وتلك التي يبلغ حالياً في نظام أوموجا بأنها مشغولة. ولوحظ أيضاً وجود أوجه قصور فيما يتعلق بالوثائق المتصلة بتوقع الوظائف.

تسجيل أيام العمل أثناء العمل عن بُعد في سياق جائحة كوفيد-19

حلل المجلس أيام العمل المسجلة في تقرير العمل عن بُعد في سياق كوفيد-19 في نظام أوموجا في الفترة من آذار/مارس إلى آب/أغسطس 2020 ولاحظ أنه من بين ما مجموعه 227 سجلاً، كان

هناك 791 سجلاً لم تسجل فيها أيام العمل يومياً أو أسبوعياً. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن هناك ما مجموعه 20 سجلاً سجلت فيها أيام العمل بعد شهرين من أيام العمل المعنية، وأن هناك سجلين سجل فيهما أكثر من 90 يوم عمل دفعة واحدة. وكانت هناك حالة واحدة سجلت فيها، بحلول تشرين الثاني/نوفمبر 2020، أيام العمل للفترة من 10 آب/أغسطس إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، على الرغم من أن العمل عن بُعد لم يكن قد نفذ. وأخيراً، من بين ما مجموعه 556 موظفاً، لم يسجل 204 موظفين في نظام أوموجا أي أيام عمل عن بُعد في سياق كوفيد-19.

إعداد خطة طلب المشتريات لعام 2020

قَيَّم المجلس الكيفية التي أعدت بها الآلية الاستثمارات المتعلقة بخطتي الشراء والطلب لعام 2020 واستعرض الاستثمارات التي أعدتها كل وحدة في فرعي أروشا ولاهاي. ولم يحصل المجلس على أدلة على وجود استثمارات خاصة بخطة الطلب تتضمن محاضر الاجتماعات بين طالبي الشراء ومسؤولي المشتريات من أجل استعراض خطط الشراء وتحديثها كل ثلاثة أشهر. وبالإضافة إلى ذلك، لم تُضمَّن الاستثمارات المتعلقة بخطة الطلب أسماء الموظفين المشاركين في عملية استعراض واعتماد كل واحدة من تلك الاستثمارات. ولوحظ كذلك أنه لم يتم تحميل خطتي الآلية للشراء والطلب لعام 2020، اللتين كان رئيس قسم المشتريات بالنيابة في فرع لاهاي قد قدمهما إلى مركز الخدمات العالمية في 20 كانون الثاني/يناير 2020، على الموقع الشبكي لشعبة المشتريات بالأمانة العامة، على نحو ما يقتضيه دليل مشتريات الأمم المتحدة.

التوصيات الرئيسية

استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، يوصي المجلس الآلية بأن تقوم بما يلي:

التخطيط لنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين

(أ) تبسيط أنشطتها المتعلقة بنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين، بصياغة واعتماد خطة عمل تتضمن الأنشطة التي يتعين القيام بها وأسماء الموظفين المسؤولين عنها وتوقيتها، بما يتيح للآلية إمكانية برمجة هذه الأنشطة ورصد التقدم المحرز فيها وتتبع فعاليتها، ومن ثم النهوض بالتحقيق الفعلي لأهداف الآلية؛

تخطيط الميزانية فيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة

(ب) تعزيز عملية تخطيط الميزانية بشأن المسائل المتعلقة بالوظائف وتحديد الاحتياجات اللاحقة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، وذلك بتسجيل هذه الاحتياجات على النحو الصحيح وتحسين الوثائق المتاحة؛

تسجيل أيام العمل أثناء العمل عن بُعد في سياق جائحة كوفيد-19

(ج) اتخاذ تدابير لتحسين امتثال موظفيها للتوجيه السياساتي بشأن ترتيبات العمل البديلة وترتيبات العمل المرنة في سياق جائحة كوفيد-19، بغية تبيان أيام عمل الموظفين، وإبقاء هذه المعلومات محدّثة في نظام أوموجا أسبوعياً؛

إعداد خطة طلب المشتريات لعام 2020

- (د) توثيق التخطيط والإعداد للاستثمارات المتعلقة بخطتي الطلب والشراء وإضفاء الطابع الرسمي على ذينك التخطيط والإعداد، ابتغاء الامتثال الكامل لأحكام دليل مشتريات الأمم المتحدة؛
- (هـ) تبسيط عملية شغل منصب مدير المشتريات الرئيسي على المدى القصير.

متابعة التوصيات السابقة

من بين التوصيات الـ 29 التي كانت لم تُنفذ بعد (حتى الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019)، نُفذت 8 توصيات (28 في المائة)، وكانت 12 توصيات أخرى قيد التنفيذ (41 في المائة)، ولم تنفذ 9 توصيات (31 في المائة)، ولم تكن هناك أي توصية تجاوزتها الأحداث (صفر في المائة). وترد في مرفق الفصل الثاني تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات.

حقائق رئيسية

الميزانية التي اعتمدها الجمعية العامة لعام 2020	96,93 مليون دولار
مجموع الإيرادات لعام 2020	84,56 مليون دولار
مجموع المصروفات لعام 2020	92,56 مليون دولار
صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	230,66 مليون دولار
صافي الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	172,48 مليون دولار
مجموع الموظفين (473 موظفاً بعقود محددة المدة، و 70 موظفاً مؤقتاً، و 15 موظفاً بعقود دائمة، وموظف واحد بعقد مستمر)	559

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

1 - أنشأ مجلس الأمن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بموجب قراره [1966 \(2010\)](#) لمواصلة الاضطلاع بالولاية القضائية والحقوق والالتزامات والمهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعد انتهاء ولايتهما، بما يشمل مجموعة من الأنشطة القضائية، وتنفيذ الأحكام، وتعقب الفارين، وإعادة توطين الأشخاص المبرئين والمفرج عنهم، وحماية الضحايا والشهود، ورصد القضايا المحالة إلى الولايات القضائية الوطنية، وتقديم المساعدة للولايات القضائية الوطنية، وإدارة المحفوظات.

2 - وللآلية فرعان: أحدهما في أروشا، بجمهورية تنزانيا المتحدة، والآخر في لاهاي، بهولندا. وقد بدأ فرع أروشا، الذي يضطلع بالمهام الموروثة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، عملياته في 1 تموز/يوليه 2012. أما فرع لاهاي، الذي يضطلع بالمهام الموروثة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فبدأ عملياته في 1 تموز/يوليه 2013.

3 - وتتكون الآلية من ثلاثة أجهزة، هي الدوائر ومكتب المدعي العام وقلم الآلية. وتتألف الدوائر من دائرة استئناف مشتركة بين الفرعين، ودائرة ابتدائية لكل فرع، وقضاة منفردين يعينون في كلا الفرعين، وقاض مناب للعمل في غضون مهلة قصيرة كقاض منفرد في فرع أروشا. وتتألف الدوائر من رئيس متفرغ وقائمة تضم 25 قاضياً مستقلاً يخدمون فرعي الآلية. ومن هذه القائمة، يعين الرئيس القضاة لممارسة مهامهم القضائية في أحد المقاعد المذكورة أعلاه لكل قضية. وتتولى الدوائر المسؤولية عن جميع الأعمال القضائية للآلية، بما في ذلك تنفيذ الأحكام والاستعراض الإداري والمحاكمات الابتدائية والطعون بالاستئناف والإجراءات المتعلقة بمراجعة الأحكام النهائية والإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وشهادة الزور والبت في الطلبات الأخرى التي تتعلق، على سبيل المثال، بالاطلاع على المواد السرية وحماية الشهود. ويتولى مكتب المدعي العام مسؤولية التحقيق والمقاضاة. ويتولى قلم الآلية، الذي يخدم كلا من الدوائر ومكتب المدعي العام، مسؤولية إدارة شؤون الآلية وخدمتها.

4 - وقد راجع المجلس البيانات المالية للآلية واستعرض أنشطتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وفقاً لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) لعام 1946. وأُجريت مراجعة الحسابات وفقاً للنظام

المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، علاوة على المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس لمتطلبات الأخلاق المهنية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

5 - وأُجريت المراجعة لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت تلك المراجعة تقييماً لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد أنفقت للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجلت على النحو السليم وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

6 - وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

7 - واستعرض المجلس أيضاً عمليات الآلية بموجب البند 5-7 من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يقتضي أن يبدي المجلس ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وفيما يتعلق بإدارة عمليات الآلية وتنظيمها بوجه عام.

8 - وقد أُجريت مراجعة الحسابات عن بُعد بسبب القيود المفروضة على السفر في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وعُدّل المجلس عمليات التحليل التي قام بها واستخدم إجراءات بديلة لمراجعة الحسابات بغية التوصل إلى تأكيد معقول. ويرى المجلس أن مراجعة الحسابات عن بُعد هذه قد تمت على سبيل الاستثناء، في ظروف فريدة من نوعها، وينبغي ألا يعتبر إجراءً اعتيادياً في عمليات مراجعة الحسابات المقبلة.

9 - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نُوقشت ملاحظات واستنتاجات المجلس مع إدارة الآلية، التي ضُمّنت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

1 - متابعة التوصيات السابقة

10 - من بين التوصيات الـ 29 التي كانت لم تُنفذ بعد (حتى الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019)، نُفذت 8 توصيات (28 في المائة)، في حين كانت 12 توصية قيد التنفيذ (41 في المائة)، ولم تنفذ 9 توصيات (31 في المائة)، وذلك على النحو المفصل في الجدول 1 من الفصل الثاني أدناه. وترد في مرفق الفصل الثاني تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات.

الجدول 1 من الفصل الثاني
حالة تنفيذ التوصيات

التقرير (سنة مراجعة)	عدد التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات	التوصيات المتبقية في التوصيات
التوصيات	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	المنفذة	قيد التنفيذ	غير المنفذة	تجاوزتها الأحداث	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	الحسابات
A/73/5/Add.15							
الفصل الثاني (2017)	11	5	1	3	1	4	–
A/74/5/Add.15							
الفصل الثاني (2018)	8	4	2	1	1	2	–
A/75/5/Add.15							
الفصل الثاني (2019)	20	20	5	8	7	15	–
المجموع	39	29	8	12	9	21	–

11 - ولاحظ المجلس الجهود التي تبذلها الإدارة ابتغاء تنفيذ توصياته. ومع ذلك، يتوقع المجلس أن تواصل الآلية تسريع ما تبذله من جهود في هذا الشأن، لا سيما فيما يتعلق بالتوصيات التي يرجع تاريخها إلى عام 2017. ولا تزال إحدى هذه التوصيات، وهي تتعلق بالمشتريات، غير منفذة، وتشير إلى تقديم ثلاثة أوامر تغيير ذات أثر رجعي إلى لجنة العقود المحلية، ثم إلى شعبة المشتريات بالأمانة العامة لاستعراضها بأثر رجعي. وتشير توصية أخرى إلى صياغة استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والموافقة عليها، وكانت قد اعتُبرت فيما قبل قيد التنفيذ، ولكن المجلس لم يلاحظ خلال مراجعة الحسابات لهذا العام أن أي إجراء قد اتخذ بشأنها. وبالإضافة إلى ذلك، يتوقع المجلس أن يُبذل المزيد من الجهود بشأن التوصية التي يرجع تاريخها إلى عام 2018 والتي تتعلق بإجراء تقييم لمخاطر الغش في سياق إعداد وثيقة الإدارة المركزية لمخاطر الغش، وهي التوصية التي لا تزال غير منقّدة أيضا.

2 - الاستعراض المالي العام

12 - كان لجائحة كوفيد-19 تأثير على الإجراءات القضائية للآلية التي تتم في جلسات فعلية، والتي تأجلت اعتبارا من منتصف آذار/مارس ثم استؤنفت بشكل افتراضي في ما بعد. وقد أثر ذلك على الإنفاق في عام 2020، لا سيما فيما يتعلق بأتعاب القضاة وبدلاتهم، التي انخفضت بنسبة 22,59 في المائة إلى 2,83 مليون دولار (2019: 3,65 ملايين دولار)، ونفقات السفر التي انخفضت بنسبة 53,00 في المائة إلى 0,80 مليون دولار (2019: 1,70 مليون دولار). وفي الوقت نفسه، تضاعف المبلغ المخصص لشراء السلع في عام 2020 (2019: 0,67 مليون دولار)، وهو ما يعزى أساسا إلى اقتناء حواسيب محمولة لدعم العمل عن بعد في شتى مواقع الآلية؛ وبالإضافة إلى ذلك، زاد الإنفاق على مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم بمقدار 2,64 مليون دولار لتصل إلى 70,17 مليون دولار (2019: 67,53 مليون دولار).

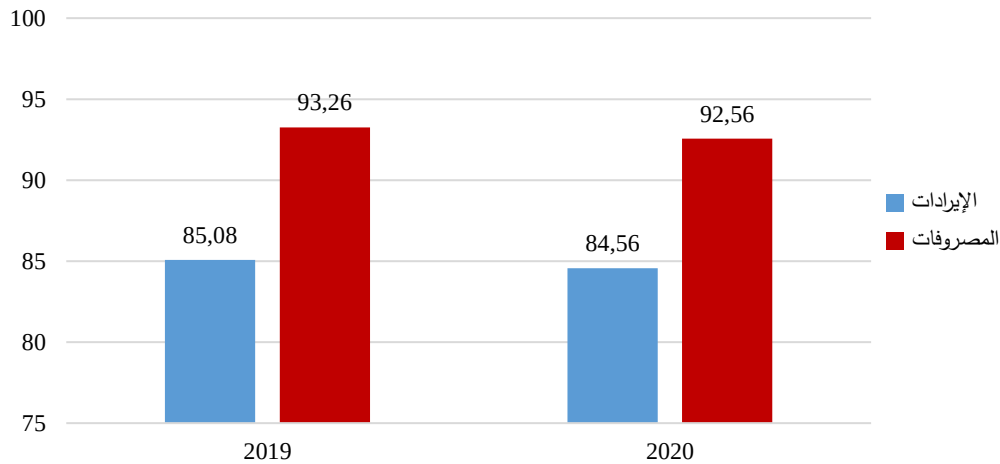
13 - وبلغ مجموع الإيرادات في عام 2020 ما قدره 84,56 مليون دولار (2019: 85,08 مليون دولار) مقابل مصروفات قدرها 92,56 مليون دولار (2019: 93,26 مليون دولار)، مما أسفر عن عجز قدره 8,00 ملايين دولار (2019: عجز قدره 8,19 مليون دولار). وانخفض العجز بمبلغ قدره 0,18 مليون دولار (2,20 في المائة) مقارنة بالعجز المسجل في عام 2019، وذلك نتيجة لانخفاض المصروفات. وبالنسبة لعام 2020، يعزى العجز أساسا إلى ما يلي: (أ) رصد مبالغ مقيدة لحساب الدول الأعضاء، سُجلت

باعتبارها نقصانا في الإيرادات؛ (ب) انخفاض في إيرادات الاستثمار. ويعرض الشكل الأول من الفصل الثاني مقارنة بين الإيرادات والمصروفات للسنتين الماليتين 2019 و 2020.

الشكل الأول من الفصل الثاني

الإيرادات والمصروفات

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: التحليل الذي أجره مجلس مراجعي الحسابات للبيانات المالية للآلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

14 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ مجموع الأصول 230,66 مليون دولار (2019: 224,21 مليون دولار). وبلغت النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات 162,73 مليون دولار، أي ما يعادل 70,50 في المائة من مجموع الأصول. وهو ما يمثل زيادة قدرها 6,20 ملايين دولار (2019: 11,74 مليون دولار).

15 - وأبلغت الآلية عن خصوم إجمالية قدرها 172,48 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (2019: 147,84 مليون دولار)، أي بزيادة نسبتها 16,70 في المائة (24,64 مليون دولار). ومن إجمالي الخصوم لعام 2020، كانت نسبة 57,20 في المائة (98,60 مليون دولار) خصوما متعلقة باستحقاقات الموظفين (2019: 88,21 مليون دولار). وتعزى الزيادة، بمقدار 10,39 ملايين دولار في عام 2020، في مبلغ الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين أساسا إلى الزيادة الصافية التي بلغت 9,87 ملايين دولار في الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للموظفين الناجمة أساسا عن خسارة اكتوارية قدرها 6,53 ملايين دولار نتجت عن التغيرات في الافتراضات المالية في التقييم الاكتواري الأخير، الذي أجري في عام 2020. وعلى النقيض من ذلك، انخفضت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في عام 2019 بمقدار 34,57 مليون دولار، ويعزى ذلك إلى الانخفاض الصافي بمقدار 31,65 مليون دولار في الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للموظفين الناجم أساسا عن مكاسب اكتوارية قدرها 36,51 مليون دولار. وثمة تغير هام آخر يتمثل في رصد مبالغ مقيدة لحساب الدول الأعضاء مثلت في

عام 2020 ما مقداره 19,08 مليون دولار، أو 11,06 في المائة من مجموع الخصوم (2019: 6,82 ملايين دولار)، أي ما يعادل زيادة بنسبة 179,77 في المائة (12,26 مليون دولار) مقارنة بالفترة السابقة.

16 - ويتضمن الجدول 2 من الفصل الثاني النسب المالية الرئيسية، المستمدة من البيانات المالية للألية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

الجدول 2 من الفصل الثاني تحليل النسب

بيان النسبة		31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
مجموع الأصول: مجموع الخصوم^(أ)			
مجموع الأصول: مجموع الخصوم		1,34	1,52
نسبة التداول^(ب)			
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة		5,69	9,70
نسبة السيولة السريعة^(ج)			
النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة		5,67	9,65
نسبة النقدية^(د)			
النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل: الخصوم المتداولة		4,01	7,44

المصدر: البيانات المالية للألية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(أ) ارتفاع النسبة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ب) النسبة المرتفعة هي مؤشر على قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة التداول لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى، وهو ما يصعب تحويله إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن وضع الأصول المتداولة يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية دليل على السيولة في الكيان من خلال قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة في الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

17 - وتشير النسب المالية الإجمالية في عام 2020 إلى ضعف في حالة السيولة في الكيان، مقارنة بالسنة السابقة. وتدل النسبة 1:5,69 على أن الأصول المتداولة تغطي الخصوم المتداولة وتتجاوزها بقدر كبير. وأن نسبة السيولة السريعة البالغة 1:5,67 ونسبة النقدية البالغة 1:4,01 تعنيان ضمناً أن الآلية في وضعٍ يخولها دفع التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وانخفضت ملاءة الآلية بشكل طفيف، كما هو مبين في إجمالي نسبة الأصول إلى إجمالي الخصوم البالغة 1:1,34 (2019: 1:1,52)، بما يوافق العجز الذي استمر خلال السنة.

3 - ديوان رئيس القلم

التخطيط لنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين

18 - تقتضي ولاية الآلية، الواردة في قرار مجلس الأمن 1966 (2010)، على أن الآلية جهاز فرعي تابع لمجلس الأمن منشأً باعتباره هيكلًا صغيرًا ومؤقتًا وفعالًا، وتتناقص مهامه وحجمه بمرور الوقت، مع وجود عدد قليل من الموظفين يتناسب مع وظائفه المخفّضة.

19 - وقد أنيطت بالآلية مهمة المساعدة في نقل الأشخاص المبرّئين والمفرج عنهم. وهؤلاء هم أشخاص إما برأتهم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي أغلقت في 31 كانون الأول/ديسمبر 2015، أو أصدرت هذه المحكمة أحكاماً في حقهم ثم أفرج عنهم في أروشا.

20 - وفي 1 كانون الثاني/يناير 2015، تولى فرع الآلية في أروشا من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا المسؤولية عن هؤلاء الأشخاص، ومنهم حالياً خمسة أشخاص برأتهم المحكمة وأربعة أفرجت عنهم، ويقومون جميعاً في منزل آمن في أروشا بتتيحه الأمم المتحدة وتتولى شؤون رعايته وأمنه والإنفاق عليه. وهذا التدبير مؤقت، ويعتمد نقل هؤلاء الأشخاص إلى حد كبير على مساعدة الدول الأعضاء.

21 - وكرر مجلس الأمن، في قراره 2422 (2018)، مطالبته جميع الدول بأن تتعاون مع الآلية وأن تقدم لها كل ما يلزم من مساعدة، في ما تبذله من جهود إضافية لنقل الأشخاص الذين برأتهم المحكمة والأشخاص المدانين الذين أتموا مدة عقوبتهم. ولاحظ المجلس بقلق، في قراره 2529 (2020)، أن الآلية واجهت مشاكل في نقل الأشخاص الذين برئت ساحتهم والأشخاص المدانين الذين قضوا مدة عقوبتهم، وشدد على أهمية إيجاد حلول سريعة ودائمة لهذه المشاكل، بما في ذلك ضمن إطار عملية المصالحة، وشجع على بذل قصارى الجهود من أجل بلوغ هذه الغاية، وكرر، في هذا الصدد، تأكيد دعوته جميع الدول إلى التعاون مع الآلية ومدّها بكل ما يلزم من مساعدة.

22 - وحتى هذا التاريخ، نُقل تسعة أشخاص مبرّئين وثلاثة أشخاص مفرج عنهم إلى عدد من البلدان في أفريقيا وأوروبا، وتمت آخر عملية نقل في تموز/يوليه 2018 لشخص مبرراً واحداً. ومع ذلك، يظل العديد من الأشخاص المبرّئين والمفرج عنهم، منذ عدة سنوات، في انتظار نقلهم إلى مكان نهائي؛ وعلى الأخص، شخص منهم ظل في هذا المأزق منذ تبرئته قبل حوالي 16 عاماً.

23 - واستعرض المجلس الخطة الاستراتيجية للآلية لنقل المبرّئين والمفرج عنهم، التي وضعت في عام 2015، عندما تولت الآلية مسؤولية نقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين. وحلّل المجلس أيضاً الترتيبات التي اتخذتها الآلية خلال عامي 2019 و 2020 لنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرّئين. وخلال هاذين العامين، اتخذت الآلية الإجراءات التالية:

- (أ) عقد اجتماعات مع ثلاثة بلدان يمكن أن تستضيف هؤلاء الأشخاص؛
- (ب) عقد اجتماع واحد مع أحد قضاة الآلية لمتابعة طلب نقل إلى بلد رابع؛
- (ج) إصدار مذكرة شفوية واحدة لبلد خامس؛
- (د) عقد اجتماع واحد مع منظمة إقليمية واحدة؛
- (هـ) تقديم رسالة توصية لدعم جهود شخص مبرراً واحداً؛

(و) تجميع معلومات طبية طلبها محامي شخص مبرراً دعماً لجهوده الخاصة الرامية إلى نقله.

24 - وعلاوة على ذلك، أشار رئيس الآلية، في تقرير الاستعراض الثالث للآلية (S/2020/309، المرفق)، إلى جهود الآلية الرامية إلى زيادة الوعي بهذه المسألة وإلى ضرورة حلها. وعلى النحو المشار إليه أعلاه، فرغم الدعوات التي وجهها مجلس الأمن إلى الدول للتعاون مع الآلية ومدها بكل ما يلزم من مساعدة فيما يتعلق بهؤلاء الأشخاص، لم يُنقل بنجاح حتى الآن سوى عدد محدود منهم. وبناء على ذلك، ألحت الآلية خلال عام 2020 في دعوتها جميع الدول الأعضاء إلى دعمها في إيجاد حلول لهذه المسألة، وذلك في تقريرها السنوي الثامن المقدم إلى الجمعية العامة، المؤرخ 1 آب/أغسطس (انظر A/75/276-S/2020/763)، والتقييمين والتقاريرين المرحليين اللذين قدمهما رئيس الآلية إلى مجلس الأمن للفترة من 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 إلى 16 أيار/مايو 2020 (S/2020/416، المرفق الأول) وللفترة من 17 أيار/مايو إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 (S/2020/1119، المرفق الأول).

25 - وعلاوة على ذلك، أبلغت الآلية المجلس بأنها تعتزم نقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرئين في الأجل القصير، ولكن نجاح الترتيبات يعتمد إلى حد كبير على التزام الدول الثالثة.

26 - ويرى المجلس أن هذه الترتيبات يمكن تبسيطها وتحسين فعاليتها إذا وضعت خطة عمل أو جدول زمني للأنشطة، بما يتيح مزيداً من الرصد ويسهم في تنفيذ الممارسات الجيدة بشأن هذه المسألة. وتكتسي هذه الترتيبات والتخطيط لها أهمية أكبر بالنظر إلى الطابع المؤقت لعمل الآلية، الذي نُص عليه في ولايتها، وبالنظر إلى الاهتمام المستمر الذي يعرب عنه مجلس الأمن بشأن هذه المسألة.

27 - وفي هذا الصدد، يرى المجلس أن إيجاد خطة عمل من شأنها أن تتيح مزيداً من التفاصيل عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للآلية أمر يمكن أن يعزز التنفيذ المناسب لجهود النقل ويساعد الآلية في تتبع نتائج الأنشطة التي تنفذ فيما يتعلق بهذه المسألة والتقدم المحرز فيها بطريقة أكمل.

28 - ويوصي المجلس الآلية بأن تبسّط أنشطتها المتعلقة بنقل الأشخاص المفرج عنهم والمبرئين، بصياغة واعتماد خطة عمل تتضمن الأنشطة التي يتعين القيام بها وأسماء الموظفين المسؤولين عنها وتوقيتها، بما يتيح للآلية إمكانية برمجة هذه الأنشطة ورصد التقدم المحرز فيها وتتبع فعاليتها، ومن ثم النهوض بالتحقيق الفعلي لأهداف الآلية.

29 - وقد قبلت الآلية هذه التوصية.

4 - إدارة الميزانية

تخطيط الميزانية فيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة

30 - بموجب المادتين 14 (5) و 15 (4) من النظام الأساسي للآلية، يحتفظ مكتب المدعي العام وقلم الآلية بعدد صغير من الموظفين يتناسب مع المهام المخففة للآلية. وفي الوقت نفسه، فإن عرض الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف في تقرير الميزانية المقترحة والمعلومات التكميلية مبين في التوجيه الداخلي بشأن إعداد الميزانية المقترحة للآلية لعام 2020.

31 - ومن ناحية أخرى، ففي المعلومات التكميلية للميزانية المقترحة للآلية لعام 2020 (A/74/355 و A/74/355/Corr.1)، الصادرة في أيلول/سبتمبر 2019، أعربت الآلية عن طلب 346 وظيفة مؤقتة

لكانون الأول/ديسمبر 2019. وفي وقت لاحق، أفادت الآلية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأنها ستحتاج 419 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لكانون الثاني/يناير 2020، على أن ينخفض هذا العدد إلى 350 وظيفة بحلول كانون الأول/ديسمبر 2020 (A/74/593، الفقرة 21).

32 - وبالإضافة إلى ذلك، أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في الفقرة 23 من تقريرها (A/74/593)، بتخفيض الموارد ذات الصلة تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى بنسبة 4 في المائة، أو بما مقداره 1 629 900 دولار. وفي هذا الصدد، توقعت اللجنة أن يُجرى استعراض للاحتياجات من الموارد لوظائف المساعدة المؤقتة العامة في عام 2020، بما يعكس التغيرات في عبء العمل، بما في ذلك الانخفاض المتوقع في عبء العمل في فرع لاهاي.

33 - وفحص المجلس كيفية إعداد الميزانية وعرضها، باستعراضه المعلومات الواردة في الميزانية المقترحة لعام 2020 والوثائق اللاحقة المتعلقة بما قامت به شعبة تخطيط البرامج والميزانية بالأمانة العامة واللجنة الاستشارية من استعراضات وما طرحته من أسئلة. وفيما يتعلق بعرض ميزانية عام 2020، قارن المجلس، في نظام أوموجا، البيانات المتعلقة بالوظائف في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 مع التوقعات السابقة في نهاية العام لوظائف المساعدة المؤقتة العامة، التي جاءت مفصلة في المعلومات التكميلية للميزانية المقترحة لعام 2020.

34 - ولاحظ المجلس وجود فروق بين عدد الوظائف التي توقعها الكيان في ميزانيته وتلك التي أُبلغ عنها في نظام أوموجا بأنها مشغولة فعلا، وهي:

(أ) بالنسبة للجنة الفنية والفئات العليا، تم توقع أن تُدرج سبع وظائف أخرى في الميزانية مقارنة بالوظائف المشغولة فعلا في فرعي أروشا ولاهاي كليهما؛

(ب) بالنسبة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، توقعت الميزانية أن يكون عدد الوظائف أقل بـ 20 وظيفة مقارنة بالوظائف المشغولة فعلا في فرعي أروشا ولاهاي معا. فبالنسبة لفرع أروشا، كان عدد الوظائف المتوقعة أقل بـ 24 وظيفة مقارنة بالوظائف المشغولة فعلا، أما بالنسبة لفرع لاهاي فزاد عدد الوظائف المتوقعة بأربع وظائف مقارنة بالوظائف المشغولة فعلا.

35 - ويرى المجلس أن ما وُقف عليه من فروق بين الوظائف المدرجة في الميزانية والوظائف المشغولة فعلا تشكل خطرا من مخاطر تخطيط الميزانية. ويرى المجلس أن عملية توقع الطلب المقدر على وظائف المساعدة المؤقتة العامة عملية قابلة للتحسين بتعزيز الوثائق المتاحة فيما يتعلق بمتطلبات كل وحدة أو قسم وتبويراتها.

36 - وتكتسي هذه الوثائق الداعمة أهمية أكبر بالنظر إلى أن الإبقاء على عدد قليل من الموظفين، وفقا للمهام المخفضة للولاية، أمر منصوب عليه في ولايتها، وأن منهجية تخطيط الميزانية قد تغيرت مؤخرا من إعداد ميزانية لفترة السنتين إلى إعداد ميزانية سنوية، وأن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية دأبت على التعليق على مسألة وظائف المساعدة المؤقتة العامة، حيث أوصت بتخفيضها بنسبة 4 في المائة.

37 - ويوصي المجلس الآلية بأن تعزز عملية تخطيط الميزانية بشأن المسائل المتعلقة بالوظائف وتحدد الاحتياجات اللاحقة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، وذلك بالإبلاغ عن هذه الاحتياجات على النحو الصحيح وتحسين الوثائق المتاحة.

38 - وقد قبلت الآلية هذه التوصية.

5 - إدارة الموارد البشرية

المعلومات المضمنة في ملفات الموظفين

39 - تنص القاعدة 1-3 من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، المتعلقة بأداء الموظفين، على أن يقيّم الموظفون من حيث الكفاءة والمقدرة والنزاهة من خلال آليات لتقييم الأداء تقيّم مدى امتثال الموظف للمعايير المنصوص عليها في النظامين الأساسي والإداري للموظفين لأغراض المساءلة. وفي هذا الصدد، تنص الفقرة 2-3 من الأمر الإداري المتعلق بنظام إدارة الأداء وتطويره (ST/AI/2010/5 و ST/AI/2010/5/Corr.1) على أنه عندما يتولى الموظف مهاماً جديدة عند التوظيف أو النقل أو الندب خلال سنة الأداء، تحدد خطة عمل فردية في غضون الشهرين الأولين من توليه الوظيفة الجديدة. وإذا عمل موظف فعلياً في الأمم المتحدة لمدة تقل عن ستة أشهر خلال دورة الأداء، فلا يلزم استكمال أي وثيقة في النظام الإلكتروني لتقييم الأداء أو وثيقة التقييم الإلكتروني للأداء.

40 - وتنص الفقرة 6-1 من الأمر الإداري المتعلق بإدارة التعيينات المؤقتة (ST/AI/2010/4/Rev.1) على أن يصدر مدير البرنامج في نهاية التعيين المؤقت، بصرف النظر عن مدته، تقييماً للأداء في استمارة موحدة لتقييم أداء للموظفين المعيّنين مؤقتاً (الاستمارة P.333).

41 - وبالإضافة إلى ذلك، تنص الفقرة 3-6 من الأمر الإداري ST/AI/2010/4/Rev.1 على أنه عند اختيار مرشح ما، يعرض على المرشح التعيين الذي يعنيه والذي يتوقف، بالنسبة للمرشحين الخارجيين، على نتيجة مرضية يفضي إليها التثبيت من المستندات الذي تتجزه الإدارة أو المكتب القائمين بالتوظيف. ويشمل هذا التثبيت من المستندات، كحد أدنى، التحقق من أعلى المؤهلات الأكاديمية المطلوبة ومن سجل الموظف لدى رب عمله الأخير. وبمجرد إتمام عمليات التثبيت تلك، بما يرضي المكتب القائم بالتوظيف، يقدم له كتاب تعيين عند بدئه الخدمة.

42 - واستعرض المجلس عينة من 30 حالة من قائمة جميع الموظفين التي قدمتها الآلية في 31 آب/أغسطس 2020، ولاحظ الحالات التالية:

(أ) لم تقدّم وثائق التقييم الإلكتروني للأداء أو الاستمارة P.333 في 10 حالات، خمس حالات منها تعلقت بتعيينات مؤقتة، وأربع حالات تعلقت بتعيينات محددة المدة، وحالة واحدة تعلقت بتعيين دائم. وقد عُيّن جميع الموظفين في الحالات المكتشفة قبل أكثر من شهرين من تاريخ الاستعراض الذي أنجزه المجلس، وكانوا يخدمون فعلياً في الأمم المتحدة لأكثر من ستة أشهر؛

(ب) لم تقدم شهادات التعليم في ثلاث حالات.

43 - وعلى هذا الأساس، يرى المجلس أن هناك أوجه قصور في الرقابة فيما يتعلق بالتقييم الإلكتروني للأداء (للتعيينات المحددة المدة والتعيينات الدائمة) والتقييم باستخدام الاستمارة P.333 (للتعيينات المؤقتة) وفي الامتثال في كل منهما للأوامر الإدارية بشأن هذه المسألة. وبالمثل، يرى المجلس أن عدم وجود الوثائق وعدم تحديد المسمى الوظيفي فيما يتصل بوظيفة ما قد ينطوي على خطر عدم الالتزام بإنجاز المهام المتعاقد عليها، مما قد يعوق خدمات الكيان.

44 - ويوصي المجلس بأن تذكر الآلية مديري البرامج والمشرفين عليها بانتظام بالمواعيد النهائية لتقييم الأداء (التقييم الإلكتروني للأداء أو التقييم باستخدام الاستمارة P.333) لضمان أن يكون لدى جميع الموظفين تقييم أداء لكل دورة أو كل تعيين.

45 - ويوصي المجلس بأن يعزز قسم الموارد البشرية التابع للآلية رصده المنتظم لملفات الموظفين بهدف التحقق من إدراج الشهادات التعليمية المتصلة بالمهام التي يعين الموظفون من أجلها.

46 - وقد قبلت الآلية التوصية الأولى.

47 - أما فيما يتعلق بالتوصية الثانية، فذكرت الآلية أن موظفين، في حالتين من الحالات الثلاث المكتشفة، كانا قد وظفا توظيفاً مباشراً خلال مهلة قصيرة ولم تكن شهادتهما التعليمية متاحة على الفور؛ وعلاوة على ذلك، كان الموظفون في جميع الحالات قد وظفوا بعقود مؤقتة. ومع ذلك، أقر قسم الموارد البشرية بأنه على الرغم من اتساق عملية التوظيف بطابع مستعجل واتساق مهام أولئك الموظفين بطابع مؤقت، كان ينبغي القيام بالمتابعة. بيد أن الآلية رفضت قبول التوصية الثانية.

48 - ومن حيث تفسير الآلية المتعلقة بالتوصية الثانية، يرى المجلس أن عدم وجود شهادات تعليمية في ملفات الموظفين يعني أنه لا يمكن التحقق مما إذا كان المكتب القائم بالتوظيف قد أكمل عمليات التثبيت من المستندات وفقاً لما يقتضيه الأمر الإداري المذكور أعلاه. ومن ثم، يرى المجلس أنه ينبغي الإبقاء على الوقائع الملاحظة وعلى التوصية الثانية.

الإجراءات المتعلقة بكتب التعيين

49 - يشير البند 4-1 من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، المتعلق بالتعيين والترقية، إلى أن الأمين العام هو صاحب سلطة تعيين الموظفين، طبقاً لما جاء في المادة 101 من ميثاق الأمم المتحدة. ويتلقى كل موظف، بما في ذلك الموظف المعار من هيئة حكومية، عند تعيينه، كتاب تعيين وفقاً لأحكام المرفق الثاني للنظام الأساسي، مذيلاً بتوقيع الأمين العام أو توقيع أحد المسؤولين نيابة عن الأمين العام.

50 - وينص المرفق الثاني للنظام الأساسي للموظفين أن كتب التعيين تحدد ما يلي:

(أ) أن التعيين يخضع لأحكام النظامين الأساسي والإداري للموظفين المنطبقة على فئة التعيين التي يعين فيها الموظف، وأنه يخضع لأي تغييرات قد تدخل حسب الأصول على هذه الأحكام من آن لآخر؛

(ب) طبيعة التعيين؛

(ج) التاريخ المطلوب من الموظف أن يبدأ فيه الاضطلاع بمهام منصبه؛

(د) مدة التعيين، ومهلة الإشعار اللازم لإنهائه، وفترة الاختبار، إن وجدت؛

(هـ) الفئة والرتبة ومرتبب بداية التعيين، وجدول العلاوات، في حالة السماح بعلاوات، والحد الأقصى للأجر في الرتبة؛

(و) أي شروط خاصة قد تكون سارية؛

(ز) لا يترتب على التعيين المؤقت أي توقع، قانوني أو غير قانوني، بتجديد التعيين. ولا يحوّل التعيين المؤقت إلى أي نوع آخر من أنواع التعيين؛

(ح) لا يترتب على التعيين المحدد المدة، أيًا كانت مدة الخدمة، أي توقع قانوني أو غير قانوني، بتجديد التعيين أو تحويله.

51 - وفي هذا الصدد، يُستخدم حاليا نظام أوموجا لأغراض تعهد وتسجيل المعلومات المتعلقة بالموارد البشرية. وبناء على ذلك، يتيح نظام أوموجا الوصول إلى استعلامات متعددة من خلال النظام تسمى "T-codes"، من قبيل "كتاب التعيين"، الذي يتيح الوثائق المتعلقة بالتعيين وإعادة تعيينه أو تجديده؛ و "عرض البيانات المرجعية للموارد البشرية"، الذي يمكن من خلاله الاطلاع على السجلات الإلكترونية للموظفين، مثل البيانات الأساسية وبيانات العقود وبيانات كشوف المرتبات.

52 - وأجرى المجلس استعراضا لـ 30 كتاب تعيين أتاحها الآلية حتى 31 آب/أغسطس 2020، ولاحظ أن سبعة منها غير موقعة من طرف الموظفين المعنيين.

53 - وفي وقت لاحق، قارن المجلس كتب التعيين الثلاثين التي أتاحها الآلية بكتب التعيين المستخرجة من نظام أوموجا والمنشورة فيه، ولاحظ الحالات التالية:

(أ) تباين في عدد كتب التعيين المسجلة لموظف واحد، حيث تبين معلومات الآلية خطاب تعيين واحد، بينما يعرض نظام أوموجا خطابي تعيين؛

(ب) فوارق من حيث الفئة والرتبة والمستوى ومبالغ المرتبات (الإجمالية والصافية)؛

(ج) فروق في مبالغ المرتبات (الإجمالية والصافية)؛

(د) فروق في المهام المحددة في كتب التعيين التي أتاحها الآلية وتلك المتضمنة في نظام أوموجا.

54 - ويرى المجلس أن هناك أوجه قصور في الرقابة فيما يتعلق بعملية التعيين وامتثالها للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، نظرا لعدم التوقيع على سبعة من كتب التعيين المشمولة بالعيّنة. وقد ينطوي ذلك على مخاطر تتعلق بالامتثال لتخطيط التوظيف وعملياته، وكذلك بتوافر الموظفين عند الاقتضاء.

55 - ويرى المجلس أن التباينات بين كتب التعيين التي أتاحها الآلية والمعلومات الواردة في نظام أوموجا قد تنطوي على خطر مهّد للنزاهة يتعلق بدقة المعلومات المتاحة في النظام. وقد تؤثر تلك التباينات على الحق القابل للتنفيذ فيما يتعلق بالانتدابات من حيث وظائف الموظفين ومرتباتهم وفئاتهم ودرجاتهم ورتبتهم.

56 - وبالتالي، فإن الحالة المذكورة أعلاه يمكن أن تعكس ضعفا في إجراءات الرقابة الداخلية المتصلة بإدارة الموارد البشرية، نظرا لأنها تدل على أوجه قصور في استعراض المعلومات المتاحة في ملفات الموظفين والمعلومات المتاحة في نظام أوموجا.

57 - ويوصي المجلس بأن تتخذ الآلية تدابير لضمان توقيع كتب التعيين قبل تاريخ بدء الخدمة أو في غضون مدة لا تزيد عن 30 يوما بعد ذلك، ابتغاء الامتثال للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة والحد من المخاطر ذات الصلة.

58 - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بأن تعزز الآلية إجراءات الرقابة الداخلية المتعلقة بالسجلات الإلكترونية، مع التركيز على كتب التعيين المسجلة في نظام أوموجا، بهدف تحسين سلامة المعلومات.

59 - وعلاوة على ذلك، يوصي المجلس بأن تقيّم الآلية الاستخدام المستقبلي لوحدة كتب التعيين في نظام أوموجا، وأن تحدد، إن لم يكن ذلك قابلاً للتطبيق، تدبيراً للرقابة لتحديث ومواءمة المعلومات الواردة في كتب التعيين الحالية للموظفين بطريقة مركزية وميسرة للاطلاع عليها.

60 - ولم تقبل الآلية التوصيات الثلاث، لأنها رأت أن المجلس لم يحدد أي مواطن ضعف في الرقابة الداخلية. ففيما يتعلق بمسألة التوقيع على كتب التعيين، ردت الآلية بأن المبادئ التوجيهية المؤقتة بشأن التوقيع المادي/الوثائق المادية لاستثمارات وعمليات الموارد البشرية أثناء ترتيبات العمل البديلة في سياق جائحة كوفيد-19 تنص على أنه "لا يُشترط أن يوقع الموظفون، باستثناء الموظفين المعارين، كتب التعيين". وبناءً على ذلك، رأت الآلية أن عدم وجود توقعات ليس قصوراً في الرقابة فيما يتعلق بعملية التعيين، كما أنه لا يمثل عدم امتثال للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالتباينات بين كتب التعيين المتاحة والمعلومات الموجودة في نظام أوموجا، أجابت الآلية بأن كتاب التعيين الموقَّع من شخص مفوض للقيام بذلك هو كتاب التعيين الوحيد الذي يُعتمد به من حيث الامتثال للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، وأنه يشكل سنداً قانونياً لاتخاذ إجراءات. وفي هذا الصدد، أشارت الآلية إلى أن الإدارة لم تستخدم وحدة "كتاب التعيين" في نظام أوموجا لإصدار كتب التعيين لأسباب شتى، ولذلك لم يكن هناك أي أساس أو حاجة يدفعان الإدارة إلى مواءمة كتب التعيين الموقَّعة من رئيس القلم مع "كتب التعيين" التي تُؤدَّف في نظام أوموجا. وبالإضافة إلى ذلك، أوضحت الإدارة أنه من المهم التذكير بأن كتب التعيين التي تُؤدَّف في نظام أوموجا تصدر متضمّنة معلومات عن المرتبات تكون متاحة في وقت معين. وفي هذا السياق، قد تطرأ تغيرات على جداول المرتبات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تسميات الوظائف التي ترد في كتب التعيين المكتوبة تسميات صحيحة، وكثيراً ما تختلف عن تلك التي توجد في نظام أوموجا.

61 - وفيما يتعلق بعدم وجود توقعات في سبعة من كتب التعيين، استعرض المجلس المبادئ التوجيهية المؤقتة التي أتاحتها الآلية، مشيراً إلى أنها تعفي كيانات الأمم المتحدة بالفعل من اشتراط التوقيع المادي، ولكن فقط عندما يُستعاض عنه بالتوقيع الإلكتروني، وفي هذه الحالة يتعين إخطار الموظف المعين به عن طريق البريد الإلكتروني. بيد أن الآلية لم تُدَلِّ بتلك الإخطارات بشأن ما لوحظ من حالات. وبالإضافة إلى ذلك، وكما ذكرت الآلية في ردها، فإن كتاب التعيين الذي يوقعه شخص مفوض للقيام بذلك هو كتاب التعيين الوحيد الذي يُعتمد به من حيث الامتثال للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، من الضروري تأكيد توقيع تلك الوثائق، سواء في شكل مادي أو إلكتروني. وأخيراً، يرى المجلس أن استخدام تدبير من تدابير الرقابة لإبقاء المعلومات الحالية للموظفين، الواردة في كتب التعيين، محدّثة بطريقة مركزية وميسرة للاطلاع عليها، أمر وثيق الصلة بتحسين الإدارة وسيهم في عملية صنع القرار. وفي ضوء ما تقدم، يؤكد المجلس توصياته.

تسجيل أيام العمل أثناء العمل عن بُعد في سياق جائحة كوفيد-19

62 - ينص التوجيه السياساتي بشأن ترتيبات العمل البديلة وترتيبات العمل المرنة في سياق جائحة كوفيد-19 على أنه في كل كيانات الأمم المتحدة في جميع مراكز العمل، التي يقرر فيها الأمين العام ورؤساء الكيانات في جميع أنحاء العالم تقييد الوصول الفعلي إلى مباني الأمم المتحدة مع إبقاء المكاتب مفتوحة للعمل بطريقة افتراضية، محاولة منهم لاحتواء تفشي كوفيد-19، "يتعين على موظفي الأمم المتحدة العمل عن بعد، ما لم يكن وجودهم الفعلي في المبنى ضروريا للقيام بمهام أساسية".

63 - وينص التوجيه السياساتي أيضا، في الفرع المعنون "التسجيل"، على أنه "ينبغي تسجيل العمل عن بعد في إطار ترتيبات العمل المرنة وترتيبات العمل البديلة المعتمدة فيما يتعلق بجائحة كوفيد-19 في نظام أوموجا باختيار خيار "العمل عن بعد في سياق كوفيد-19" في قائمة الخيارات المنسدلة لطلب الإجازة".

64 - وبالإضافة إلى ذلك، يشير الجدول الموجز الوارد في مرفق وثيقة التوجيه السياساتي إلى أنه "يطلب من الموظفين تسجيل أيام عملهم عن بعد في نظام أوموجا في نهاية كل أسبوع، ضمن خيار العمل عن بعد في سياق كوفيد-19. ويمكن إجراء التسجيل على أساس يومي أو كتلة على أساس أسبوعي للأيام التي تم العمل فيها". ولأغراض التسجيل، يسجل الموظف المعني عدد أيام العمل خلال فترة زمنية معينة.

65 - واستعرض المجلس تقرير العمل عن بعد في سياق كوفيد-19 في الفترة من آذار/مارس إلى آب/أغسطس 2020 ولاحظ المسائل التالية:

(أ) من أصل ما مجموعه 3 227 سجلا لأيام العمل في إطار العمل عن بعد في سياق كوفيد-19، كان هناك 791 سجلا لم تسجل فيها أيام العمل يوميا أو أسبوعيا. وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس أن هناك ما مجموعه 20 سجلا سجلت فيها أيام العمل بعد شهرين كاملين من أيام العمل المعنية، وأن هناك سجلين سجل فيهما أكثر من 90 يوم عمل، وكلها دفعة واحدة؛

(ب) في حالة واحدة، بحلول تشرين الثاني/نوفمبر 2020، سجل موظف واحد في سجل واحد أكثر من أربعة أشهر من أيام العمل عن بعد، وتعلق الأمر بالفترة من 10 آب/أغسطس إلى 31 كانون الأول/ديسمبر. وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن ذلك شمل تسجيل أكثر من شهر واحد من أيام العمل عن بعد لم تكن قد حلت بعد؛

(ج) من بين ما مجموعه 556 موظفا، لم يسجل 204 موظفين في نظام أوموجا أي أيام عمل عن بعد في سياق كوفيد-19؛

(د) لم تتمكن الآلية من تقديم قائمة واضحة بالموظفين الذين طُلب منهم القيام بأعمال أساسية داخل مقر الكيان، والذي تم إعفاؤهم لذلك السبب من تسجيل أيام عملهم عن بعد.

66 - ويخلص المجلس إلى أنه ينبغي تحسين رقابة الآلية على ساعات عمل موظفيها، بالنظر إلى أن حوالي ربعهم لم يسجلوا أيام عملهم وفقا للتوجيه السياساتي بشأن ترتيبات العمل البديلة وترتيبات العمل المرنة في سياق جائحة كوفيد-19.

67 - ورغم أن الآلية أقرت بضرورة تحسين الامتثال للتوجيه السياساتي ذي الصلة، فإنها ترى أن المجلس لم يثبت أن أيًا من الموظفين الـ 204 المذكورين أعلاه كان يعمل عن بعد فعلا، وبأنهم كانوا بالتالي ملزمين بتسجيل عملهم عن بعد. ولذلك، رأت الآلية أن تأكيدات المجلس ليست دليلا على عدم الامتثال

للتوجيه السياساتي ذي الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت الآلية عن أنه ما لم يسجل يوم عمل في نظام أوموجا على أنه شكل من أشكال الغياب عن المكتب (مثل الإجازة أو العمل عن بعد)، فإن الافتراض الاعتيادي هو أن الموظف يكون موجوداً في المكتب طوال يوم العمل، وأن التسجيل لا يتضمن أي إشارة إلى عدد ساعات عمل الموظفين. ونتيجة لذلك، رأت الآلية أن التسجيل الدقيق لأيام العمل عن بعد بسبب جائحة كوفيد-19 لا يؤثر على تحقيق أهداف كل إدارة. وأشار الكيان إلى أنه منذ بداية نظام العمل من المنازل في 14 آذار/مارس 2020، كان لدى الآلية حوالي 30 في المائة من موظفيها في أماكن العمل ينفذون "أعمالاً أساسية"، وفقاً للتوجيه السياساتي المذكور أعلاه، ومعظمهم من موظفي قسم الأمن والوحدة الطبية ووحدة إدارة المرافق. ونتيجة لذلك، كان من المنطقي ألا يكون جميع الموظفين قد سجلوا عملهم عن بعد في نظام أوموجا، لأنهم لم يعملوا جميعهم عن بعد.

68 - ويرى المجلس أن تتبّع أيام عمل كل موظف هو أداة فعالة لإدارة تحقيق أهداف كل إدارة وتعزيز المساواة داخل الآلية. ويكتسي تعزيز المساواة أهمية أكبر بالنظر إلى قرار الجمعية العامة 259/64، الذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد التزامها بتعزيز المساواة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومساواة الأمين العام أمام جميع الدول الأعضاء عن أداء الأمانة العامة، وأكدت فيه أن المساواة ركيزة أساسية للإدارة المتسمة بالفعالية والكفاءة وتتطلب اهتماماً والتزاماً قوياً على أعلى مستوى في الأمانة العامة. وفي هذا الصدد، رأى المجلس أن الموظفين الأساسيين الذين كانوا يعملون في مباني الآلية، حسب ما أخبر به، ولا سيما في مجالات الأمن والصحة وإدارة المرافق، لا يشترط عليهم أن يسجلوا عملهم عن بعد، ونتيجة لذلك، لم يتم إدراجهم ضمن الحالات الـ 204 المذكورة. غير أنه لما كانت الآلية غير قادرة على تقديم قائمة مستوفاة أو فئات محددة من الموظفين الذين كانوا يعملون داخل المجمع، لم يتسنى تحديد العدد الدقيق للموظفين الذين لم يمثلوا للتوجيه السياساتي على النحو الصحيح. ومن ثم، يظل من ضمن نطاق عمل الآلية رصد ما إذا كان موظفوها يعملون في المبنى أو يعملون عن بعد، وضمان تسجيل أيام العمل لحالات العمل عن بعد.

69 - ويوصي المجلس الآلية باتخاذ تدابير لتحسين امتثال موظفيها للتوجيه السياساتي بشأن ترتيبات العمل البديلة وترتيبات العمل المرنة في سياق جائحة كوفيد-19 بغية تبيان أيام عمل الموظفين، وبإبقاء هذه المعلومات مستكملة في نظام أوموجا أسبوعياً.

70 - ووافقت الآلية على ضرورة تحسين الامتثال للتوجيه السياساتي بشأن ترتيبات العمل البديلة وترتيبات العمل المرنة في سياق جائحة كوفيد-19 بتسجيل العمل عن بعد على أساس أسبوعي.

إدارة استرداد السلف في إطار منحة التعليم

71 - تنص الفقرة 7-2 من الأمر الإداري بشأن منحة التعليم والاستحقاقات ذات الصلة لأمر (ST/AI/2018/1/Rev.1) على أن أي سلفة مدفوعة تُعتبر مستحقة من الموظف إلى أن ترد المطالبة بدفع منحة التعليم والاستحقاقات ذات الصلة وتجهز أو إلى أن تُسترد السلفة من الموظف. ويُلزم الموظفون بالتعجيل بتقديم مطالباتهم للدفع، على النحو المطلوب في الفرع 8 من الأمر الإداري. وتُسترد السلفة من مكافآت الموظف بعد الشهر الثالث من نهاية السنة الدراسية أو عند انتهاء الخدمة، أيهما سبق.

72 - واستعرض المجلس التقرير في نظام أوموجا بشأن طلبات السلف المدفوعة للفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس 2020، ولاحظ المسائل التالية:

(أ) من أصل ما مجموعه 70 طلبا للحصول على سلف مدفوعة، دُفعت 34 سلفة (49 في المائة من الطلبات) وتجاوزت فترة استردادها الشهر الثالث من نهاية السنة الدراسية. وذكرت الآلية عدة تفسيرات، ولكن الحالات الموصوفة على هذا النحو لم تدرج في أحكام الأمر الإداري؛

(ب) في حالة واحدة، سجل استرداد السلفة من الموظف في 7 تموز/يوليه 2020، وهو تاريخ سابق على تاريخ دفع السلفة، وهو 19 آب/أغسطس 2020؛

(ج) فيما يتعلق بالحالة المذكورة أعلاه نفسها، استُردت السلفة المدفوعة للموظف عن سنة 2019 في 7 تموز/يوليه 2020 أيضا، أي قبل 100 يوم من فترة الاسترداد المحددة في الأمر الإداري.

73 - ويخلص المجلس إلى أنه يمكن تحسين ضبط مواعيد استرداد السلف في إطار منحة التعليم. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن إعمال المزيد من التوحيد للمواعيد النهائية الممنوحة للموظفين، بالنظر إلى أن بعضهم يطالب حاليا بالأجل المنصوص عليه في الأمر الإداري، في حين يمنح بعضهم الآخر أجلا أطول.

74 - وفي هذا الصدد، يرى المجلس أن تتبع تاريخ استرداد السلفة من كل موظف أداة فعالة لضمان سلامة إجراءات استرداد السلف المستحقة وضمان السداد في الوقت المناسب.

75 - ويوصي المجلس بأن تعزز الآلية رصد عمليات تحديد مواعيد الاسترداد وأن تبلغ على النحو الواجب عن أي مسائل تُكتشف، بغية إعمال جدول زمني موحد لاسترداد السلف من جميع الموظفين وتحسين الامتثال للأمر الإداري ذي الصلة.

76 - ولم توافق الآلية على التوصية، فقد اعتبرت نفسها ممثلة امتثالا كاملا للأمر الإداري. وعلاوة على ذلك، اعتبرت الآلية أن المسائل التي لوحظت لم تكن مقصودة ولم تؤدي إلى أي انتهاكات للامتثال الواجب، لأن تلك المسائل تتعلق بمواعيد استرداد في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الآلية وثيقة بعنوان "منحة التعليم والاستحقاقات ذات الصلة خلال كوفيد-19"، تنص على إمكانية تأجيل السلف في إطار منحة التعليم للفترة 2020/2019 (التي تتم عادة بعد ثلاثة أشهر من نهاية السنة الدراسية) لفترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر إضافية بعد الثلاثة أشهر الأولى. وأخيرا، ذكرت الآلية أنه بالنسبة للحالات التي أسيء فيها حساب تاريخ بدء الاسترداد بحيث أُجل إلى موعد لاحق قد صُحِّحت كلها يدويا. وبالنسبة للحالة المذكورة في الفقرة 72 (ب) أعلاه، ذكرت الآلية أنه على الرغم من أن غلطا قد ارتُكب في تجهيز طلب المنحة، فقد لوحظ الغلط فعلا، وبسبب عجز موظف الموارد البشرية في الآلية عن تصحيحه، فقد سُجِلت بطاقة من بطاقات مكتب الخدمات في نظام iNeed في الوقت المناسب ابتغاء طلب المساعدة؛ غير أنه، حتى تاريخ اختتام الزيارة النهائية لمراجعة الحسابات، لم يكن طلب المساعدة قد عولج بعد. وفيما يتعلق بالحالة المذكورة في الفقرة 72 (ج) أعلاه، صرّحت الآلية بأنها تجهل الأسباب التي أدت إلى تسجيل تاريخ الاسترداد ذاك.

77 - وفي حين يقر المجلس بتفسير الإدارة، فإنه يرى أنه ينبغي للآلية أن تجري استعراضا لعملية تحديد مواعيد استرداد السلف، وذلك لتقادي التباين مع الشروط الواردة في الأمر الإداري والفروق غير المبررة بين الموظفين. ويرى المجلس ضرورة إبلاغ مكتب الخدمات في نظام iNeed بهذه المسائل، عند ملاحظتها، وذلك لحلها على وجه السرعة وإعمال المساواة بين جميع الموظفين في إتاحة مهلة الاسترداد. وبالإضافة إلى ذلك، إذا لوحظت مسائل تتعلق بتحديد البارامترات، فينبغي عندئذ إخطار مكتب الخدمات حتى يتسنى إصلاح مشاكل النظام على النحو المناسب. ويرى المجلس أنه حتى عندما لا تكون مواعيد الاسترداد قد استوفيت بعد، فإن هذه المسائل قد تتطوي على خطر عدم استرداد السلف في إطار منحة التعليم في الوقت

المناسب إذا لم يُنجز استعراض أو تُعمل ضوابط أخرى في تحديد مواعيد الاسترداد. ومن ثم ضرورة الإبقاء على هذ التوصية، مع مراعاة كون الآلية قد صحت تواريخ الاسترداد يدويا، مما يؤكد ما لوحظ من مسائل.

6 - إدارة المشتريات

إعداد خطة طلب المشتريات لعام 2020

78 - على النحو المكّرس في دليل مشتريات الأمم المتحدة، فمن الأنشطة الأساسية التي يتعين على الآلية أن تضطلع بها، من أجل تنفيذ عملية الشراء بكفاءة وفعالية، إعداد خطة للشراء، وهو شرط أساسي لعملية الشراء. وفي هذا الصدد، ينص الفرع 4 من دليل المشتريات (نسخة أيلول/سبتمبر 2019)، المعنون "تخطيط الطلب وتخطيط الشراء واستراتيجية الشراء وتحديد المتطلبات"، على أن "تخطيط الشراء يشمل بالضرورة توقع المشتريات الموجه نحو تسليم السلع والخدمات في الوقت المناسب. وهو يتطلب إيلاء الاعتبار للوجستيات والمالية وإدارة الموارد. وطالبو الشراء مسؤولون عن وضع خطط للشراء بالتعاون مع مسؤولي المشتريات في الوقت المناسب".

79 - وعلى النحو المبين في الفرع 4-1 من دليل المشتريات المعنون "تخطيط الطلب وتخطيط الشراء"، تقوم كل وحدة، لأغراض التخطيط، بإعداد استمارات "خطة الطلب" التي يجب أن تتضمن المعلومات التالية:

(أ) رقم الصنف (أي معرفه الرقمي)؛

(ب) نوع السلع أو الخدمات، باستخدام التسميات وفقا لمدونة الأمم المتحدة الموحدة للمنتجات والخدمات؛

(ج) الكمية المقدّرة (عدد الوحدات) أو المدة (عدد الأشهر أو السنوات)؛

(د) القيمة المقدّرة بدولارات الولايات المتحدة، ومصدر التمويل ومرجع الميزانية؛

(هـ) تاريخ التسليم أو ربع السنة الذي يكون فيه التسليم عندما تكون السلعة مطلوبة لتسليمها أو عندما تكون الخدمات مطلوبة لبدايتها والانتهاؤها منها؛

(و) أي معلومات أخرى ذات صلة، بما في ذلك المواقع التي تكون البضائع أو الخدمات مطلوبة فيها إذا كانت مختلفة عن موقع طالب الشراء.

80 - وبالإضافة إلى ذلك، يشير دليل المشتريات إلى أن طالبي الشراء ومسؤولي المشتريات يجتمعون على الأقل "سنويا لاستعراض خطط الشراء لفترة أو فترات الميزانية المقبلة، وعادة ما يستكملون خطط الشراء على أساس ربع سنوي حسب الاقتضاء". وأخيرا، ينص دليل المشتريات على أن وظيفة التخطيط في الكيان مسؤولة عن توحيد خطة الشراء وأنها تصدر ما يناسب من تعليمات لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

81 - ولاحظ المجلس كيف نفذت الآلية عمليات إعداد استمارات خطتي الشراء والطلب لعام 2020 واستعرض الاستمارات التي أعدتها كل وحدة في فرعي أروشا ولاهاي. وعلى نحو ما بُين في الاجتماعات التي عقدها المجلس مع قسم المشتريات، نفذت الآلية عملية إعداد استمارات خطة الطلب خلال شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2019. وخلال ذينك الشهرين، أعدت كل وحدة في فرعي لاهاي وأروشا استمارات خطة الطلب الخاصة بها، وتضمنت التعليمات والحد الأدنى من المتطلبات المحددة.

- 82 - وخلال استعراض المجلس، تم التحقق من كون المعلومات الواردة في استمارات خطة الطلب توافق متطلبات دليل مشتريات الأمم المتحدة. غير أنه حتى منتصف كانون الأول/ديسمبر 2020، لم يتلق المجلس أدلة على إعداد استمارات خطة الطلب لعام 2020، التي تكون قد أعدت وفقاً لدليل المشتريات والتي ينبغي أن ترفق بوثائق مثل محاضر الاجتماعات بين طالبي الشراء ومسؤولي المشتريات لاستعراض وتحديث خطط الشراء كل ثلاثة أشهر، والموظفين المشاركين في العملية، وعملية استعراض كل استمارة والموافقة عليها.
- 83 - وأخيراً، لاحظ المجلس أن جميع استمارات خطة الطلب لعام 2020 قد قُدمت في 20 كانون الثاني/يناير 2020 من قبل رئيس قسم المشتريات بالنيابة في فرع لاهاي إلى الوكالة المسؤولة عن توحيد خطط الطلب، وهي مركز الخدمات العالمي. غير أنه حتى تاريخ الاستعراض، لم تكن خطتا الآلية للشراء والطلب متاحين أو لم تحمّلان على الموقع الشبكي لشعبة المشتريات، على النحو المطلوب في دليل المشتريات.
- 84 - وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، أبلغت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومساءل الامتثال بالأمانة العامة المجلس بأن مكتب إدارة سلسلة الإمداد في إدارة الدعم العمليتي قد أدرك أن تطبيق تكنولوجيا المعلومات المسمى "أداة الطلب والشراء"، المستخدم في البعثات الميدانية المعقدة، لا ينطبق بنفس القدر على الكيانات غير الميدانية من قبيل الآلية. ولذلك، أنشئت أداة منقحة، هي "DAP Tool Light"، بحيث يمكن إدراج الطلبات القياسية من الكيانات غير الميدانية في تخطيط سلسلة الإمداد العالمية. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ المجلس بأن المدخلات الواردة من الآلية قُدمت في شكل ورقة إكسل (Excel)، مما يتطلب بذل جهد كبير لتحويلها إلى أداة للتخطيط العالمي للطلب والشراء، بما يشمل مجموعة كاملة من البيانات المدخلة يدوياً، وهو ما يعرض العملية لأن تكون مشوبة بالأخطاء. وأخيراً، ذُكر أن الطلب من جميع الكيانات غير الميدانية الوارد في أداة تخطيط سلسلة التوريد في نظام أوموجا سيدرج في سلسلة الإمداد العالمية.
- 85 - ويرى المجلس أن عملية إعداد خطتي الشراء والطلب ينبغي أن تنفذ وفقاً للمتطلبات المحددة في دليل المشتريات، مع توثيق جميع الأنشطة المنفذة رسمياً والاحتفاظ بالأدلة لاستعراضها والموافقة عليها. وبهذا المعنى، فإن عدم الاحتفاظ بوثائق رسمية للعملية قد يعوق قدرة الآلية على إجراء تقييم دقيق لعمليات الشراء السابقة والتنبؤ بعملياته المقبلة.
- 86 - وفي هذا الشأن، يرى المجلس أن إجراء استعراض رسمي لخطة الشراء والموافقة عليها من قبل مستوى من مستويات الإدارة يتيح ضماناً أكبر بأن تكون عملية الشراء الخاصة بالآلية متمشية بشكل أفضل مع احتياجات الكيان. وبالإضافة إلى ذلك، يتيح التوقع تحسين فعالية المشتريات المقبلة من حيث اللوجستيات والمالية وإدارة الموارد.
- 87 - وتحظى الأمور المذكورة أعلاه بأهمية أكبر بالنظر إلى أنه، منذ كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى الآلية مدير مشتريات رئيسي، وهو منصب لا يزال شاغراً.
- 88 - ويوصي المجلس بأن توثق الآلية التخطيط والإعداد لاستمارات خطتي الطلب والشراء وتضفي الطابع الرسمي على ذينك التخطيط والإعداد، ابتغاء الامتثال الكامل لأحكام دليل مشتريات الأمم المتحدة.
- 89 - ويوصي المجلس بأن تبسّط الآلية عملية شغل منصب مدير المشتريات الرئيسي على المدى القصير.
- 90 - وقد قبلت الآلية كلتا التوصيتين.

جيم - إ فصاحات الإدارة

1 - شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

91 - عملا بالقاعدة المالية 106-7 (أ)، أبلغت الآلية عن شطب مبالغ نقدية ومكافآت نقدية قدرها 3 465,90 دولارا وشطب حسابات مستحقة القبض قدرها 9,60 دولارات لعام 2020. ولم يُبلغ في عام 2020 عن أي حالات شطب لخسائر الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات والأصول غير الملموسة.

2 - الهبات

92 - أبلغت الآلية المجلس بعدم وجود مبالغ مدفوعة على سبيل الهبة في عام 2020.

3 - حالات الغش والغش المفترض

93 - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس عملياته لمراجعة البيانات المالية لكي يتكوّن لديه توقّع معقول بشأن تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). ولكن لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات لتحديد جميع الأخطاء الجوهرية أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

94 - وأثناء مراجعة الحسابات، وجّه المجلس استفساراتٍ إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر ورود خطأ جوهري بسبب الغش، والعمليات القائمة من أجل تحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر غش حددتها الإدارة أو وجّه انتباهها إليها. واستفسر المجلس أيضا عما إذا كان لدى الإدارة علم بأي حالة غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة. ولم يوجّه انتباه المجلس إلى أي حالات غش.

دال - شكر وتقدير

95 - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه مسؤولو الآلية وموظفوها من تعاون ومساعدة لموظفيه أثناء إجراء عملية مراجعة الحسابات.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

مراجع الحسابات العام في جمهورية الصين الشعبية

22 تموز/يوليه 2021

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

الحالة بعد التحقق							
الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات غير تجاوزتها
1 -	2017	A/73/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 20	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بالإشراف على شركة الهندسة المعمارية المكلفة بإعادة النظر في نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية في مستودعات المحفوظات في مرفق لأكليكي وتعديل نظام التحكم لضمان تلبية المتطلبات القياسية.	يجري حالياً تنفيذ هذه التوصية. وللأسف، تأخر التنفيذ لأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) فرضت تحويل التركيز مؤقتاً إلى تعديل المرفق للسماح بالاستخدام الآمن للمباني فيما يتعلق بتدابير النظافة والتباعد الاجتماعي، علاوة على تنفيذ تدابير للسماح بالعمل عن بعد. وقد أعادت الآلية مؤخراً إحياء الجهود المبذولة في إطار هذا المشروع. ويجري وضع اللامسات الأخيرة على وثائق طلبات تقديم العروض، مع الاستعانة في ذلك بالشركة الاستشارية. ومن المتوقع أن تكتمل عملية الشراء قبل نهاية عام 2021، وبعد ذلك سيتم التركيب والإدخال في الخدمة.	X	بالنظر إلى التنفيذ الجاري الذي أبلغت عنه الآلية، لا تزال التوصية قيد التنفيذ.	التوصيات المنفذة
2 -	2017	A/73/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 24	وافقت الآلية على توصية المجلس بتقديم أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية، ثم إلى شعبة المشتريات لاستعراضها بأثر رجعي والموافقة عليها.	قدمت الإدارة أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية لاستعراضها بأثر رجعي، وبُثت في الحالات وفقاً لقواعد الشراء. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	X	لم يرد ما يثبت أن أوامر التغيير الثلاثة قُدمت إلى لجنة العقود المحلية وشعبة المشتريات وما يثبت استعراضها لها وموافقتها عليها، كما لم ترد تعليقات أخرى على تنفيذ ضوابط لتلافي تكرار وقوع الأحداث التي أدت إلى إصدار التوصية.	التوصيات المنفذة
						ولذلك، لا تزال التوصية غير منفذة.	

الحالة بعد التحقق										
الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات المنفذة	التوصيات تجاوزتها
3 -	2017	A/73/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 28	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل التصرف ماديا في الأصول غير المستخدمة والأصول الأخرى المعطلة في الوقت المناسب.	نُفذت عملية بيع عمومي في كيغالي في آذار/مارس 2020، قبيل الإغلاق مباشرة. وبيعت فعلا السيارات والمولدات الكهربائية؛ أما الأصناف الصغيرة الأخرى فلم تُباع، ولذلك ستُغير طريقة التصرف في هذه الأصناف لأن نتيجة البيع المذكور كانت مؤشرا على أن الأصناف ليس لها قيمة تجارية، لا سيما بالنظر إلى أنها قديمة وبعضها أصبح غير صالح للاستعمال.	يقر المجلس بالجهود التي بذلتها الآلية بشأن هذه المسألة، والتي أسفرت عن بيع خمسة من الأصناف المعنية، بمبلغ إجماليه 22,360 93 دولارا (قيمة الشراء). ومع ذلك، فبالنظر إلى كون التصرف في الأصناف المتبقية ما زال لم ينفذ بعد، تظل التوصية قيد التنفيذ.	X				
				وتتظر الآلية حاليا في طريقة بديلة للتصرف في تلك الأصناف تتمثل في تدميرها وتخريدها. بيد أنه نظرا لطبيعة الأصناف (معدات وأجهزة تكنولوجيا المعلومات)، فإن تدميرها سينتج نفايات إلكترونية ونفايات خطرة. ونتيجة لذلك، وبغية تنفيذ التخلص من النفايات بتدميرها، ستحتاج الآلية إلى ضمان الامتثال للمبادئ التوجيهية البيئية للبلد المضيف والمبادئ التوجيهية البيئية للأمم المتحدة. ويتوقع الآلية أن تخفّف القيود المفروضة في سياق كوفيد-19 حتى يتسنى لها التعامل مع السلطة ومع متعاقد مأذون من أجل إنجاز عملية التخلص تلك.						

الحالة بعد التحقق

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات غير تجاوزتها	التوصيات
4 -	2017	A/73/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 49	وافقت الآلية على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) إصلاح أو استبدال وحدة إمداد الكهرباء غير المنقطع المعيبة بحيث يمكن أن توفر طاقة ثابتة في أوقات التقلبات؛ (ب) المتابعة عن كثب مع المقاول لكفالة الانتهاء من تغيير أنابيب المياه التي تمتد عبر سقف مركز البيانات.	على نحو ما أشار إليه المجلس، اشترت وحدات إمداد الكهرباء غير المنقطع واستلمت وزُكيت في موقعها المناسب. وتم التركيب في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وقد قُيِّم المجلس الجزء (ب) من التوصية على أنه قد نُفذ.	X	قُدمت واستُعرضت صور لما زُكِب من وحدات إمداد الكهرباء غير المنقطع والمعدات والأجهزة العاملة بالكامل. ولذلك، نعتبر التوصية منفذة.				
5 -	2017	A/73/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 60	وافقت الآلية على توصية المجلس بوضع استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة مع الاستراتيجية العامة للآلية والمبادرات الاستراتيجية العامة التي تنفذها الأمم المتحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	الإدارة بصدد استعراض استراتيجية الآلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وستُعرض تلك الاستراتيجية لاحقاً على اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	X	وفقاً لما ذكرته الآلية، لا يزال وضع استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة 2018-2021 قيد الاستعراض. ولذلك، وإلى حين البت في السياسة المذكورة، يعتبر المجلس هذه التوصية قيد التنفيذ.				
6 -	2018	A/74/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 20	يوصي المجلس بأن تجري الآلية تقييماً منهجياً لمخاطر الغش وفقاً لأحكام إطار مكافحة الغش والفساد.	تمشيا مع ممارسة الرقابة الداخلية الجديدة التي تتبعها الأمانة العامة، ستجري الآلية تقييماً منهجياً لمخاطر الغش في الربع الثالث من عام 2020.	X	بالنظر إلى أن تقييم مخاطر الغش لم ينته بعد وأن الوثيقة المستكملة للإدارة المركزية للمخاطر لا تزال قيد الإنجاز وبالنظر إلى عدم تلقي أي جدول زمني أو خطة، فإن هذه التوصية تُعتبر غير منفذة.				
7 -	2018	A/74/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 35	يوصي المجلس بأن تتفاوض الآلية وتبرم، في أقرب وقت ممكن، عقد إيجار جديداً مع وكالة الحكومة المركزية الهولندية للعقارات، يتناسب مع احتياجاتها الحالية، من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في إدارة أصولها وميزانياتها والامتثال للفقرة 7 من قرار مجلس الأمن 1966 (2010).	أُبرم عقد الإيجار الجديد مع وكالة الحكومة المركزية الهولندية للعقارات، ووافقت عليه لجنة العقود في المقر في الربع الثاني من عام 2020. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	X	استعرض المجلس عقد الإيجار الموقع مع المالك الجديد، والذي يغطي عام 2020 وهو قابل للتمديد حتى 30 حزيران/يونيه 2021. ولذلك، تُعتبر التوصية منفذة.				

الحالة بعد التحقق

الحالة بعد التحقق									
الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات غير تجاوزتها	التوصيات
8 -	2018	A/74/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 45	لذلك يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحديث وثيقة الإدارة المركزية للمخاطر، وفقاً للمذكرة الداخلية (MICT/A/IO/2016/855) وإطار لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي.	كما هو الحال في التقييم المنتظم لمخاطر الغش، ستقوم الآلية بتحديث التقييم المركزي للمخاطر تمشياً مع عملية الرقابة الداخلية الجديدة التي تجريها الأمانة العامة.	X				
9 -	2018	A/74/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 79	يوصي المجلس بأن تحسن الآلية إدارتها لمركزي البيانات، من أجل وضع ما يلي: خطة طوارئ لحالات الطوارئ المحتملة؛ ومصفوفة بمستويات الوصول ومتطلبات الموافقة لمختلف مجموعات الزوار؛ واستعراض ربع سنوي للوصول؛ ونظام أمني، وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في نشرة الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالإجراءات التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات INF.04. PROC.	تم تحديث وثيقة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وستُجرى عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث بمجرد وضع النظام الجديد. والعمل جارٍ في فرع لاهاي، وسيبدأ العمل في فرع أروشا بمجرد أن تسمح بذلك ظروف السفر. وبالإضافة إلى ذلك، يُعد تقرير استعراض الوصول وسيُستعرض كل ثلاثة أشهر.	X	بعد استعراض الوثائق التي قدمتها الآلية، تبين للمجلس أن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث قد خُذت وأن استعراضات الوصول إلى مركزي البيانات قد أُجريت فعلاً كل ثلاثة أشهر. وبالنظر إلى أن هذه كانت آخر عناصر التوصية التي كانت قيد التنفيذ، تعتبر التوصية منفذة.			
10 -	2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 21	يوصي المجلس بأن تتسق الآلية مع الأمانة العامة لتقييم وبدء إدارة حافظة البنى التحتية العقارية في الوحدة ذات الصلة في نظام أوموجا.	بدأ موظف من فئة الخدمات العامة من ذوي الخبرة، عُيّن خلال عام 2020، العمل في هذا المشروع في الربع الثالث من عام 2020. وتنفيذ هذا البرنامج جارٍ، وكذلك شأن التدريب. وكانت هناك تحديات في تغيير الفريق المعني بالألأكون، الذي كان يُتوخى إيجازه في تم كانون الأول/ديسمبر 2020 والذي بدونه لن تعمل المعاملات في الوحدة النمطية بشكل صحيح.	X	كان تنفيذ وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا عملية مستمرة بحلول موعد الزيارة النهائية التي قام بها المجلس عن بعد في نيسان/أبريل 2021. ولذلك، تظل هذه التوصية قيد التنفيذ.			

الحالة بعد التحقق												
الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	المنفذة	قيد التنفيذ	المنفذة	غير تجاوزتها	التوصيات	توصيات
11 - 2019		A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 30	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحديث المعلومات المتعلقة بالأسول المرسمة في نظام أوموجا، بما في ذلك تعيين مستعملها المعنيين في الآلية وموقعها الوظيفي المناسب، وذلك في وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا.	من المنطقي أن يتم تعيين المواقع الوظيفية بعد تنفيذ التوصية السابقة. وسيتم تحديث معلومات المستعملين خلال عملية التحقق المادي لعام 2020.	X							
12 - 2019		A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 31	ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية باستعراض وتحديث البيانات المرجعية في نظام أوموجا فيما يتعلق بالامتلاكات غير المرسمة، من أجل تحديث بيانات المستعملين الذين ما عادوا يعملون في الآلية.	سيتم تحديث معلومات المستعملين خلال عملية التحقق المادي لعام 2020.	X							
13 - 2019		A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 45	يوصي المجلس بأن تحسن الآلية إجراءات التحقق المادي لديها فيما يتعلق بمخزون جميع الأسول المرسمة، مع تعديل هذه المعلومات في سجلات نظام أوموجا، لكفالة سلامة البيانات التي يحتفظ بها النظام.	سيتم تحديث معلومات الأسول المرسمة خلال عملية التحقق المادي لعام 2020.	X							

الحالة بعد التحقق					سنة تقرير مراجعة	
الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة التوصيات قيد التنفيذ التوصيات غير تجاوزتها التوصيات المنفذة الأحداث
14 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 46	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتعريف جميع أصولها باستخدام وسم الرقم التعريفي وبيان الوصف الصحيح الخاص بكل منها، مع مواصلة تحديث هذه المعلومات في نظام أوموجا.	سيتم تحديث الأرقام التعريفية والأوصاف خلال عملية التحقق المادي لعام 2020.	تم استلام الصور التي تحمل الأرقام التعريفية لمعظم الأصناف المطلوبة. ومع ذلك، فإن الأصول الثابتة التي أضيفت خلال عام 2020 لم تبيّن أوصافها بشكل صحيح في نظام أوموجا ولم يتم تلقي صور أرقامها التعريفية. وبناء عليه، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	
15 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 56	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بالتحقق من الاستخدام الفعلي للأصول، من أجل تقييم القيم المتبقية والأعمار النافعة لأصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات، حيثما ينطبق ذلك.	سيجرى تقييم للاستخدام الفعلي للأصول خلال عملية التحقق المادي لعام 2020.	استعرض المجلس، خلال زيارته الأخيرة، ما إذا كانت هناك أي أصول مستهلكة بالكامل ليست في حالة "جيدة وقيد الاستخدام" ولكنها مدرجة في إعادة حساب الاستهلاك بنسبة 10 في المائة. ووجد المجلس أصلين في هذه الحالة. ولذلك، فعلى الرغم من أن المجلس يلاحظ الإجراءات التي تجريها الآلية فيما يتعلق بتقييم القيم المتبقية والأعمار النافعة للأصول المستخدمة حالياً، فإن التوصية تظل قيد التنفيذ.	X	

الحالة بعد التحقق										
الرقم	سنة تقرير مراجعة	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات غير تجاوزتها	التوصيات
16 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 68	ويوصي المجلس بأن تعزز الآلية استعراض عملية إصدار أوامر الشراء برمتها والإشراف عليها، لضمان إصدارها في الوقت المناسب.	وضع قسم المشتريات التابع للآلية جدول بيانات مشتركاً عن عبء العمل يتيح للمشرفين رصد طلبات الشراء المتوقعة وضمان إصدارها في الوقت المناسب. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	طلب المجلس جداول البيانات المشتركة عن عبء العمل المذكورة في رد الآلية، وتسلمها فيما يتعلق بالفرعين. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المجلس استعراضاً لعملية إصدار أوامر الشراء. وقد اكتشفت حالات صدرت فيها أوامر الشراء بعد تواريخ إصدار الفواتير، ولكن الآلية أوضحت أن ذلك يمكن أن يحدث أحياناً بموجب عقد من العقود السارية. وفي حالة واحدة، كان حدوثها بسبب خطأ بشري؛ ولكن تم تجاهله نظراً لكون قيمة المبلغ المعني كان صغيراً وغير ذي أهمية تُذكر. ولذلك، فنظراً للجهود التي بذلها الكيان، تُعتبر هذه التوصية منقّذة.	X					
17 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 69	يوصي المجلس بأن تنفذ الآلية رقابة على الالتزامات لضمان تسجيل النفقات في الفترة المحاسبية الصحيحة.	سيجري قسم المشتريات التابع للآلية فحصاً شهرياً لسلال المشتريات وأوامر الشراء المفتوحة في نظام أوموجا لضمان إنجازها في السنوات المالية الخاصة بكل منها. وبالإضافة إلى ذلك، سيستعرض طالبو الشراء، على أساس ربع سنوي بدلاً من سنوي، قائمة بالالتزامات غير المصفاة، لضمان القيام في الوقت المحدد بتصفية أوامر الشراء التي لم تعد مطلوبة.	استعرض المجلس المصروفات خلال الزيارة النهائية لمراجعة الحسابات، وتحقق من ثلاث حالات، بمبلغ إجماليه 55 000 دولار، سجلت فيها الالتزامات بعد الفترة المحاسبية ذات الصلة. ونتيجة لذلك، يلزم تقديم المزيد من الأدلة على الضوابط المنفذة. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X					
18 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 70	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بدراسة وتقييم تقارير أوامر الشراء التي تستخدمها الآلية، مع إخطار نظام iNeed بالفروق التي يتم اكتشافها، بهدف ضمان تسجيل المعلومات على النحو المناسب في نظام أوموجا.	تلاحظ الآلية أن هذه التوصية تتعلق بالتقارير التي تُولّد في نظام أوموجا وليس بدقة البيانات الأساسية، وتتعهد بالإبلاغ في نظام iNeed في حالة اكتشاف أخطاء في التقارير.	طلب المجلس تزويده بالإخطارات المقدمة في نظام iNeed، دون أن يتلقاها. ولذلك، تعتبر التوصية غير منقّذة.	X					

الحالة بعد التحقق									
الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات غير تجاوزتها
19 - 2019			A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 83	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحسين وتعزيز آليات الرقابة المتعلقة بإجازة زيارة الوطن والإجازة السنوية، فيما يتعلق بالموظفين والمشرفين عليهم على حد سواء، بغية تحسين الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة.	وبعد إجراء مزيد من البحث، تبين أن الانتقال من نظام Lotus اليدوي إلى نظام أوموجا كان مسعى كبيراً شابهته على ما يبدو بعض الأخطاء البشرية اليدوية التي ارتكبت. وبما أن التوصية لا تبدو توصية ذات طابع نظمي، فإنها ستنتقح وفقاً لذلك.		X		
20 - 2019			A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 84	يوصي المجلس بأن تعزز الآلية سياستها المتعلقة بأهمية تقديم طلبات الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن والموافقة عليها من خلال نظام أوموجا قبل استخدام هذه الاستحقاقات، وبأن تبلغ موظفيها بهذه المسائل.	تقوم الإدارة حالياً بصياغة إجراءات تشغيل موحدة فيما يتعلق بالإجازات السنوية وغيرها من الإجازات، وهي إجراءات ستأخذ في الاعتبار التعديلات التي تُدخل على السياسات القائمة في ضوء جائحة كوفيد-19. وسيُبلغ الموظفون بهذه الإجراءات على نحو منتظم للتأكد من أنهم على علم بالتزاماتهم عند الاستفادة من هذه الاستحقاقات.		X		
21 - 2019			A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 94	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحسين وتعزيز آليات الرقابة المتعلقة بإجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه، بغية الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة.	ستقوم الآلية باستعراض وتنقيح إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالعمل الإضافي، التي ستأخذ في الاعتبار ملاحظات المجلس. وستوضح الإجراءات الحالية التي يمكن أن تطبق فيها استثناءات من الحد الأقصى البالغ 40 ساعة عمل إضافية في الشهر.		X		

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات المنفذة	التوصيات تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
22 - 2019	الفصل الثاني، الفقرة 104	A/75/5/Add.15،	يوصي المجلس بأن تحسن الآلية إجراءاتها المتعلقة بتخطيط التدريبات المقرر تنظيمها للموظفين، بهدف تنفيذ خطة للتدريب وتنفيذ ميزانيتها ذات الصلة على النحو السليم، وذلك بصياغة وثيقة تحدد الموظفين المعنيين المسؤولين، وتواريخ التدريبات، ومواضيعها، والوحدات، وعدد الموظفين المقرر تدريبهم، والميزانية المقررة والمنفقة بالنسبة لكل نشاط، ضمن مسائل محتملة أخرى.	نفذت الآلية خطة تدريب سنوية تعطي الأولوية لاحتياجات التدريب وفقاً لتنفيذ الولاية وعلى أساس التقارير المتعلقة بأثر تلك الدورات التدريبية على كفاءات الموظفين ونقاط قوتهم ومعارفهم فيما يتصل بوظائفهم. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	بالنظر إلى أن المجلس لم يتلق خطة التدريب والميزانية ذات الصلة، فإن التوصية تعتبر غير منفذة.	X				
23 - 2019	الفصل الثاني، الفقرة 109	A/75/5/Add.15،	يوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراء يقضي إلى تسجيل جميع حالات التغيب ذات الصلة بأيام السفر في نظام أوموجا.	على النحو المذكور أعلاه، تقوم الإدارة حالياً بصياغة إجراءات تشغيل موحدة فيما يتعلق بالإجازات السنوية وغيرها من الإجازات، بما في ذلك أيام السفر، وهي إجراءات مستأخذ في الاعتبار التعديلات التي تُدخل على السياسات القائمة في ضوء جائحة كوفيد-19. وسيُبلغ الموظفون بهذه الإجراءات على نحو منتظم للتأكد من أنهم على علم بالتزاماتهم عند الاستفادة من هذه الاستحقاقات.	بالنظر إلى أن المجلس لم يتلق إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالإجازات السنوية وغيرها من الإجازات، بما في ذلك أيام السفر، والوثائق الداعمة للبلاغات المقدمة إلى الموظفين بشأن هذه المسألة، فإن التوصية تعتبر غير منفذة.	X				
24 - 2019	الفصل الثاني، الفقرة 120	A/75/5/Add.15،	يوصي المجلس بأن تجري الآلية تحليلاً دورياً لقاعدة البيانات العامة التي تدرج فيها مبررات عدم تقديم طلبات السفر في غضون المدد الزمنية اللازمة قبل تاريخ السفر على النحو الواجب عملاً بالدليل الإرشادي لنظام أوموجا وبالتعميم الإعلامي ST/IC/2019/16، وذلك بغية الكشف عن الأسباب الرئيسية للتأخيرات واتخاذ تدابير للحد منها.	ستجري الإدارة تحليلاً دورياً لمبررات عدم شراء التذاكر قبل 16 يوماً من موعد السفر.	استعرض المجلس التقرير التحليلي الذي قدمته الآلية بشأن مبررات عدم شراء التذاكر قبل 16 يوماً من موعد السفر، وتحقق من أن الآلية اكتشفت الأسباب الرئيسية للتأخيرات، واتخذت تدابير لتخفيفها عندما تسمح الأسباب بذلك، وأصدرت تعليمات لموظفيها بمواصلة الامتثال لهذا التوقيت. ولذلك، تُعتبر التوصية منفذة.	X				

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات غير تجاوزتها	التوصيات
سنة تقرير	مراجعة	الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	التوصيات المنفذة	التوصيات
25 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 121	يوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراءات لتحسين ترتيبات السفر النهائية الخاصة بها، بهدف تنفيذها في غضون المدة الزمنية اللازمة قبل تاريخ السفر عملاً بالتعميم الإعلامي ST/IC/2019/16 ويهدف ذكر المبررات المناسبة في حالات الاستثناء.	ستجري الإدارة تحليلاً دورياً لمبررات عدم الانتهاء من ترتيبات السفر قبل السفر بـ 16 يوماً، مع الإشارة إلى أن العديد من فئات السفر (مثل سفر الشهود ومراقبي المحاكمات) كثيراً ما تتأثر بعوامل خارجة تماماً عن سيطرة الآلية.	استعرض المجلس طلبات السفر الرسمي، وكذلك التقرير التحليلي الذي قدمته الآلية بشأن مبررات عدم شراء التذاكر قبل 16 يوماً من موعد السفر. وقد تأكد أن الآلية ضمنت كل حالة لم يُستوف فيها عدد الأيام الذي تقتضيه القاعدة التنظيمية استعراضاً للتبريرات، مما أدى إلى تحسين ترتيبات السفر المتعلقة بشراء التذاكر. ولذلك، تُعتبر التوصية منفذة.	X				
26 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 122	يوصي المجلس بأن تحتفظ الآلية بوثائق داعمة فيما يتعلق باختيار العرض الأكثر اقتصاداً، لكي تضمن استيفاء هذا الشرط في وقت شراء التذاكر.	ستجمع الإدارة الوثائق الداعمة على أساس عشوائي لضمان إمكانية إثباتها أن الآلية تشتري أكثر التذاكر اقتصاداً.	استعرض المجلس الوثائق الداعمة المتعلقة باختيار العرض الأكثر اقتصاداً. وفي حين يعترف المجلس بالجهود المبذولة، فإن الأدلة المقدمة تشير إلى عمليات شراء تمت خلال عام 2021 ولم تتح تحديد ماهي التذكرة من التذاكر الثلاث المفحوصة التي اشترت بالفعل. وفي هذا الصدد، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X				
27 - 2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 131	يوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراءات لضمان تقديم تقارير مصروفات السفر في غضون الإطار الزمني المبين في الدليل الإرشادي لنظام أوموجا، ولضمان أن تُدرج في نظام أوموجا جميع الوثائق اللازمة لفرض رقابة فعالة على مسائل السفر، على النحو المطلوب وفقاً للقاعدة المعيارية ذات الصلة.	ستعمل الإدارة على تعزيز إجراءاتها لضمان أن يُنجز الموظفون تقاريرهم عن المصروفات في الإطار الزمني المحدد في الدليل الإرشادي لنظام أوموجا.	استعرض المجلس البلاغات المرسلة إلى الموظفين كتنكير بشأن استكمال تقارير مصروفاتهم في غضون الإطار الزمني المبين في الدليل الإرشادي لنظام أوموجا. ولذلك، تُعتبر التوصية منفذة.	X				

الحالة بعد التحقق

الحالة بعد التحقق										
الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	المنفذة	قيد التنفيذ	المنفذة	التوصيات غير تجاوزتها	التوصيات
28 -	2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 138	يوصي المجلس بأن تجري الآلية، بصورة سنوية على الأقل، تمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وبأن تحتفظ بسجل عنه تُدرج فيه الوثيقة المتعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث والدروس المستفادة من اختبارها، وبأن تضمن مشاركة الموظفين الرئيسيين الذين لهم دور في عملية استعادة القدرة على العمل في هذا التمرين، وذلك على النحو المنصوص عليه في الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة بشأن التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث (SEC.08.PROC).	لم ينته قسم خدمات تكنولوجيا المعلومات التابع للآلية من استبدال البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كما كان مقرراً أصلاً، بسبب جائحة كوفيد-19 التي حالت دون ذهاب البائع إلى فرعي لاهاي وأروشا، مما أدى إلى إجراء هذه العملية عن بعد.	بالنظر إلى الحالة الوبائية الراهنة التي أخرجت استبدال البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كما كان مقرراً أصلاً، وبالتالي إجراء تمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، فإن هذه التوصية تعتبر غير منفذة.	X				
29 -	2019	A/75/5/Add.15، الفصل الثاني، الفقرة 146	يوصي المجلس بأن تضيف الآلية طابعاً رسمياً على الموافقة على سجل المخاطر الخاص بالمشاريع من أجل الاحتفاظ بسجل مخاطر رسمي محدث لمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها، وفقاً للأحكام الواردة في وثيقة بدء المشروع (R01 D05).	يجري حالياً استعراض سجل المخاطر لمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها.	كان يُتوقع تنفيذ إضفاء الطابع الرسمي على سجل المخاطر بحلول نهاية عام 2020، لكن لم تقدم أي أدلة على ذلك بحلول موعد زيارة المجلس في كانون الأول/ديسمبر 2020، ولذلك فإن التوصية تعتبر غير منفذة.	X				
مجموع عدد التوصيات										
النسبة المئوية من مجموع عدد التوصيات										
-	9	12	8							
-	31	41	28							

الحالة بعد التحقق

الفصل الثالث

رسالة مؤرخة 24 آذار/مارس 2021 موجهة من الأمين العام المساعد، المراقب المالي، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وفقا للقاعدة 6-1 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وتوضيحات إضافية بشأن الأنشطة المالية التي اضطلعت بها الآلية أثناء الفترة المشمولة بهذه البيانات، والتي يتحمل الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وإنني أشهد بصحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، المرقمة من الأول إلى الخامس، من جميع جوانبها الجوهرية.

(توقيع) شاندرامولي راماناثان

الأمين العام المساعد، المراقب المالي

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

ألف - مقدمة

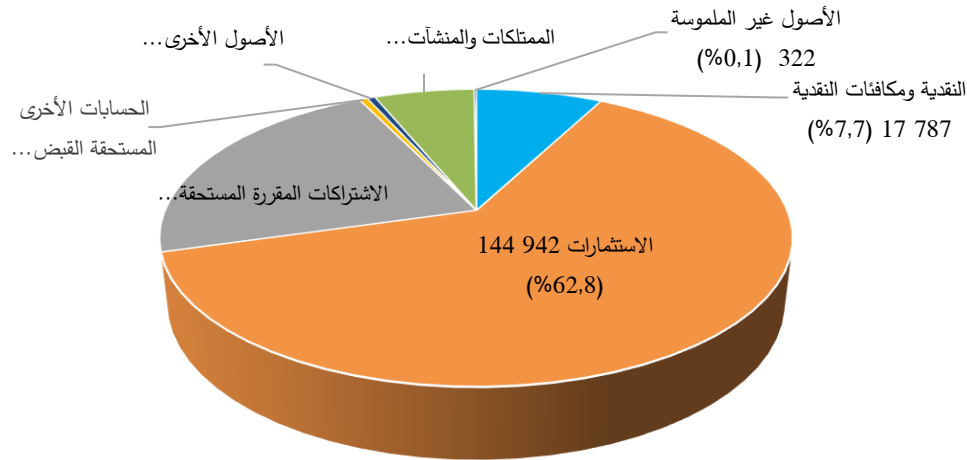
- 1 - يتشرف رئيس قلم الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بتقديم التقرير المالي المتعلق بحسابات الآلية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.
- 2 - ويُعرض المركز المالي للآلية في خمس بيانات مالية وفي الملاحظات المرفقة التي توضح سياسات الآلية في مجالي المحاسبة والإبلاغ المالي، وتقدم معلومات إضافية عن مبالغ معينة من المبالغ الواردة في البيانات. ويُعدُّ هذا التقرير بحيث يُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية. وهو يعرض لمحة عامة عن مركز الآلية وأدائها، مُبرزًا الاتجاهات والتحركات الكبيرة.
- 3 - وقد أُنشئت الآلية بموجب قرار مجلس الأمن 1966 (2010) لكي تواصل اختصاص كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وحقوقهما والتزاماتهما ومهامهما الأساسية بعد إنجاز ولاية كل منهما. وتولت الآلية، وفقاً للولاية المسندة إليها، مسؤولية تأدية المهام الأساسية المنوطة بالمحكمتين، بما في ذلك ما يتعلق منها بطائفة من الأنشطة القضائية، وتنفيذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين برئت ساحتهم والذين أطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات.
- 4 - وبسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) التي بدأت في منتصف آذار/مارس 2020، حدثت حالات تأخير أولية في الأنشطة القضائية، مع تأجيل الإجراءات. وبفضل التدابير الناجحة التي اعتمدت على وجه السرعة لضمان استمرارية الأعمال، واصلت الآلية عملها القضائي والإداري. وفي عام 2020، أُقيم إجراءان قضائيان رئيسيان (قضية ستانيشيتش وسيما توفيتش وقضية تورينابو وآخرون)، فضلاً عن بدء إجراءات تهديدية جديدة أمام الآلية في قضية المدعي العام ضد فيليسيان كابوفا، في أعقاب اعتقال فيليسيان كابوفا في فرنسا في أيار/مايو 2020 بعد 22 عاماً ظل فيها هارباً من العدالة.
- 5 - وعلى الرغم من محدودية إمكانية قياس الأثر المالي للجائحة على البيانات المالية، حُدِّت اتجاهات واسعة النطاق، مثل انخفاض نفقات السفر بنسبة 53 في المائة مقارنة بالعام السابق والزيادة في اقتناء السلع، الذي تضاعف في عام 2020 مقارنة بعام 2019، ويرجع ذلك بشكل رئيسي إلى اقتناء أجهزة كمبيوتر محمولة لدعم العمل عن بعد في مختلف مواقع الآلية.

باء - لمحة عامة عن الأصول والخصوم والسيولة

- 6 - بلغ مجموع الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 ما قدره 230,663 مليون دولار، مقارنةً برصيد بلغ 224,205 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

الشكل الأول من الفصل الرابع
أصول الآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



7 - وكما هو مبين في الشكل الأول من الفصل الرابع، تمثلت الأصول الرئيسية للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 في النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات البالغ مجموعها 162,729 مليون دولار (تشكل نسبة 70,5 في المائة من مجموع الأصول)؛ والاشتراكات المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء التي بلغت قيمتها 51,279 مليون دولار (22,2 في المائة)؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات التي بلغت قيمتها 14,060 مليون دولار (6,1 في المائة)؛ والحسابات الأخرى المستحقة القبض التي بلغت قيمتها 1,147 مليون دولار (0,5 في المائة).

8 - واحتُفظ بالنقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات، البالغ قدرها 162,729 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة. ويشكل هذا المبلغ نقصانا قدره 6,200 مليون دولار مقارنة بالرصيد البالغ 168,929 مليون دولار المحتفظ به في الصندوق في نهاية عام 2019.

9 - وزادت الاشتراكات المقررة المستحقة القبض من 40,426 مليون دولار إلى 51,279 مليون دولار. وتعزى هذه الزيادة أساسا إلى زيادة المتأخرات المستحقة للآلية من 8,221 ملايين دولار في نهاية عام 2019 إلى 19,696 مليون دولار في نهاية عام 2020. ومن أصل مبلغ 51,279 مليون دولار مستحق في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ 24,257 مليون دولار المتأخرات المستحقة للمحكمة السابقة ليوغوسلافيا السابقة، ويمثل مبلغ 7,326 ملايين دولار المتأخرات المستحقة للمحكمة السابقة لرواندا.

10 - وأصول الآلية من الممتلكات والمنشآت والمعدات تتكون أساسا من المباني والبنى التحتية الكائنة في أروشا، بجمهورية تنزانيا المتحدة (تقدر قيمتهما بـ 6,731 ملايين دولار و 1,333 مليون دولار، على التوالي) على النحو المبين في الشكل الثاني من الفصل الرابع.

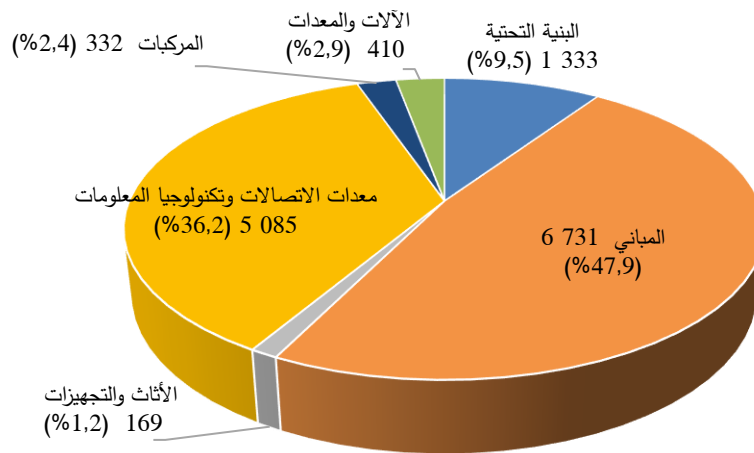
11 - وتعزى الزيادة في الحسابات الأخرى المستحقة القبض في جانب كبير منها إلى زيادة ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد من 1,461 مليون دولار في نهاية عام 2019 إلى 1,711 مليون دولار في

نهاية عام 2020. ويشمل رصيد ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد في نهاية عام 2020 مبلغ 0,896 مليون دولار من جمهورية تنزانيا المتحدة (2019: 0,976 مليون دولار) و 0,723 مليون دولار من هولندا (2019: 0,451 مليون دولار). واعترف بمخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها قيمته 0,573 مليون دولار لتغطية مبالغ ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد والمستحقة منذ أكثر من عام، ومعظمها مستحق من جمهورية تنزانيا المتحدة.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



12 - وفيما يتعلق بمباني أروشا (المستخدمة منذ عام 2016)، انتهت الآلية من إقفال قائمة العيوب والنواقص التي تعين تصحيحها منذ فترة طويلة مع المفاوض الرئيسي، وصدر بيان يتضمن تفاصيل قيمة الأعمال المنجزة تم على أساسه تعديل قيمة المبنى في عام 2019. وسيستمر خلال عام 2020 اتخاذ عدد من الإجراءات مثل تسوية الفواتير وإصلاح نظام التدفئة والتهوية والتكييف.

13 - وفي عام 2020، رُسمت إضافات إلى معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات قدرها 2,291 مليون دولار، تتعلق أساساً بالتحسين المقرر للحواسيب ومعدات الشبكات في لاهاي بهولندا وأروشا.

الخصوم

14 - بلغ مجموع الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 ما قدره 172,483 مليون دولار (31 كانون الأول/ديسمبر 2019: 147,837 مليون دولار).

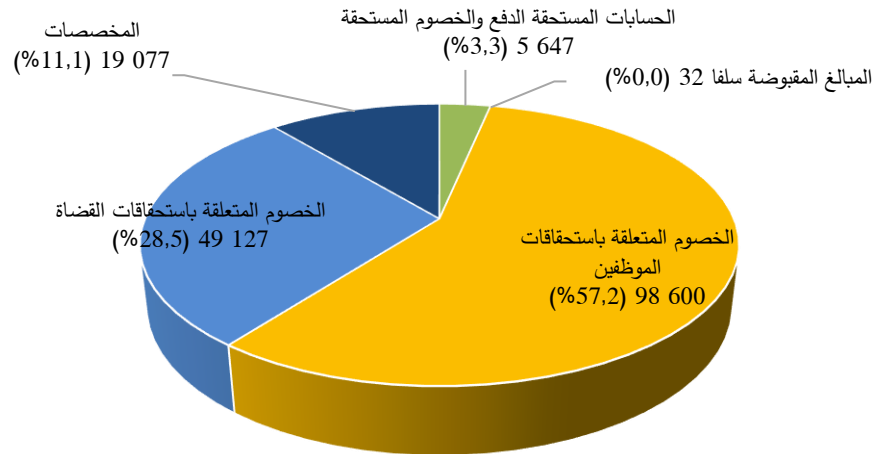
15 - ومثلما يتضح في الشكل الثالث من الفصل الرابع، يتمثل الجانب الأكبر من الخصوم في الاستحقاقات التي اكتسبها الموظفون والمتقاعدون ومبلغها 98,600 مليون دولار، وهي تشكل 57,1 في المائة من مجموع خصوم الآلية. والزيادة في مقدار هذه الخصوم بمبلغ 10,388 ملايين دولار، أو 10,5 في المائة، في عام 2020 تعزى إلى زيادة بلغ صافيها 9,872 ملايين دولار في بند الخصوم

المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للموظفين نجم أساساً عن تحقيق خسائر اكتوارية قدرها 6,533 ملايين دولار نتيجة للتغيرات في الافتراضات المالية في التقييم الاكتواري الأخير الذي أجري في عام 2020.

الشكل الثالث من الفصل الرابع

الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



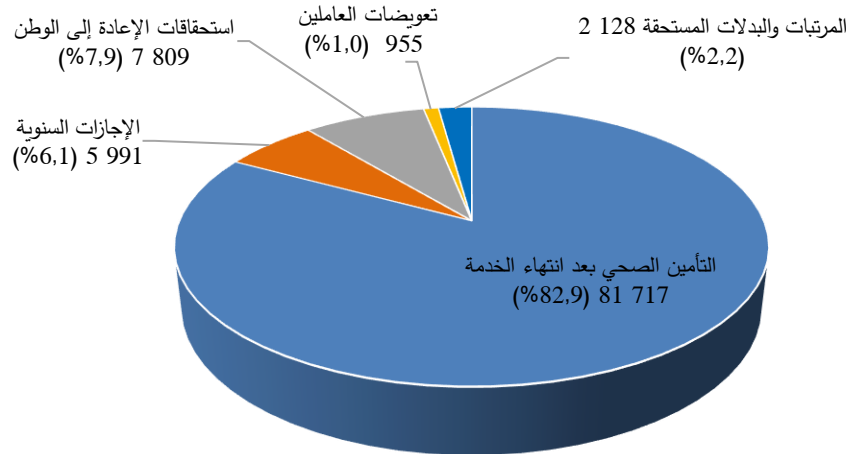
16 - وكما هو مبين في الشكل الرابع من الفصل الرابع، كانت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المقيمة من جانب خبراء اكتواريين مستقلين تتألف أساساً من الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (81,717 مليون دولار)، والإجازات السنوية (5,991 ملايين دولار)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (7,809 ملايين دولار).

17 - وبلغت الخصوم المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم 49,127 مليون دولار، وهي تشكل أساساً الخصوم المتعلقة بمعاشات القضاة التقاعدية التي تتولى الآلية أمراً حالياً بعد دمج المحكمتين السابقتين. ومن أصل مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، يرتبط مبلغ 24,441 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالمتقاعدين من قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومبلغ 19,995 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالمتقاعدين من قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومبلغ 1,806 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالقاضي المتفرغ الوحيد العامل بالآلية.

18 - وبلغت المخصصات 19,077 مليون دولار (2019: 6,818 ملايين دولار) بما في ذلك مخصص للحسابات المقيدة لحساب الدول الأعضاء بمبلغ 19,065 مليون دولار. ويشمل هذا المخصص وفورات تحققت من الفترات السابقة، مثل تلك التي تحققت من رد المبالغ المستحقة المتعلقة بمزايا واستحقاقات انتهاء الخدمة التي تم تجنبها وقت إغلاق المحكمتين وإلغاء الالتزامات والرصيد الحر لاعتمادات عام 2020 وإيرادات أخرى.

الشكل الرابع من الفصل الرابع
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



صافي الأصول

19 - يعكس التغير في صافي الأصول خلال السنة انخفاضاً قدره 18,188 مليون دولار، من 76,368 مليون دولار في عام 2019 إلى 58,180 مليون دولار في عام 2020، وهو ما يفسره أساساً العجز لعام 2020 البالغ 8,004 ملايين دولار والخسائر الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحددة، والتي كان لها تأثير سلبي قدره 6,533 ملايين دولار. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، كان صافي أصول الآلية يتضمن جزءاً مقيد الاستخدام قدره 4,743 ملايين دولار يتعلق برصيد الحساب الخاص لتشييد مرفق أروشا.

حالة السيولة

20 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ مجموع الأصول السائلة 180,033 مليون دولار (نقدية ومكافآت للنقدية بلغت 17,787 مليون دولار، واستثمارات قصيرة الأجل قدرها 109,047 ملايين دولار، واشتراكات مقررة مستحقة القبض وحسابات أخرى مستحقة القبض وأصول أخرى بلغ مجموعها 53,199 مليون دولار)، بينما بلغ مجموع الخصوم المتداولة ما قدره 31,627 مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	ليوغوسلافيا السابقة	لرواندا	للمحكمتين الجنائيتين	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	الأعمال المتبقية	الآلية الدولية لتصرف
الخصوم المتداولة						
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	12	—	—	5 647	5 647	
المبالغ المقبوضة سلفاً	13	—	—	32	32	

الملاحظة	ليوغوسلافيا السابقة لرواندا	المحكمة الدولية الجنائية السابقة للعمليات المتبقية للمحكمة الجنائية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	المحكمة الدولية الجنائية السابقة للعمليات المتبقية للمحكمة الجنائية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	المحكمة الدولية الجنائية السابقة للعمليات المتبقية للمحكمة الجنائية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	14	539	587	2 860
الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة	15	1 586	1 293	6
المخصصات	16	8 233	3 715	7 129
مجموع الخصوم المتداولة		10 358	5 595	15 674
				31 627

21 - ويلخص الجدول الوارد أدناه أربعة مؤشرات رئيسية للسيولة في السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، مع إيرادات أرقام تتعلق بالسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 على سبيل المقارنة.

مؤشر السيولة	2020	2019	السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة	5,7:1	9,7:1	
نسبة الأصول السائلة مخصوما منها الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة	4,0:1	7,4:1	
نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول	0,8:1	0,8:1	
متوسط عدد الأشهر التي تغطيها النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات الحاضرة	21,5	22,2	

22 - وتقاس نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة قدرة الآلية على تسديد التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وتدل النسبة 5:7,1 على أن الأصول السائلة تغطي الخصوم المتداولة وتتجاوزها بقدر كبير.

23 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، كانت نسبة الأصول السائلة لدى الآلية تبلغ نحو 78,1 في المائة من مجموع أصولها، وكان لديها من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ما يكفي لتغطية المتوسط المقدر لمصروفاتها الشهرية (مطروحا منه مصروفات الاستهلاك والإهلاك) البالغ 7,573 ملايين دولار لفترة 12 شهرا.

جيم - لمحة عامة عن الأداء المالي

الإيرادات

24 - في عام 2020، بلغ مجموع الإيرادات 84,555 مليون دولار (2019: 85,076 مليون دولار). وكان المصدر الرئيسي للإيرادات هو الاشتراكات المقررة للدول الأعضاء وقدرها 81,411 مليون دولار بعد خصم كل من الوفورات المتصلة بالفترات السابقة، وإلغاء الالتزامات، والرصيد الحر لعام 2020، وغير ذلك من الإيرادات، من الاعتمادات الإجمالية، وذلك على النحو المبين في الجدول أدناه. وقد سُجِلَت هذه الإيرادات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

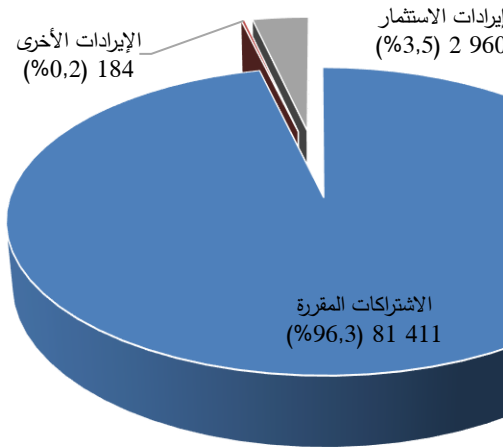
2020	
96 925	الأرصدة المقررة لعام 2020 (القرار 259/74)
(3 267)	الفائض الناتج عن الإتفاق النهائي لميزانية فترة السنتين 2018-2019 (القرار 249/75)
(8 737)	إلغاء التزامات فترة السنتين 2018-2019 والوفورات المتصلة بالفترات السابقة والإيرادات المسجلة باعتبارها من المخصصات في البيانات المالية لعام 2020
(3 510)	الرصيد الحر من الاعتمادات لعام 2020 المسجل باعتباره من المخصصات في البيانات المالية لعام 2020
81 411	الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة

25 - شملت مصادر الإيرادات الأخرى بصورة أساسية إيرادات الاستثمار التي بلغت 2,960 مليون دولار والإيرادات الأخرى التي بلغت 0,184 مليون دولار.

الشكل الخامس من الفصل الرابع

الإيرادات حسب طبيعتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



المصروفات

26 - تُعرض المصروفات المبلغ عنها في البيان الثاني على أساس الاستحقاق الكامل. وخلافا لذلك، يُعرض البيان الخامس النفقات على أساس نقدي معدل. والفرق الرئيسي بين الاثنين هو تكلفة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والقضاة بعد انتهاء الخدمة، والتي تُعرض في البيان الثاني على أنها التزام يستحق عند تأدية الخدمة المناظرة ولكنها تُسجل على أساس نقدي في البيان الخامس. وهناك فرقان رئيسيان آخران يتمثلان في قيمة استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة التي ترد كمصروفات في البيان الثاني فقط، والالتزامات بتخصيص أموال مقابل سلع وخدمات لم تُقدم بعد وهي ترد كمصروفات في البيان الخامس ولكن ليس في البيان الثاني.

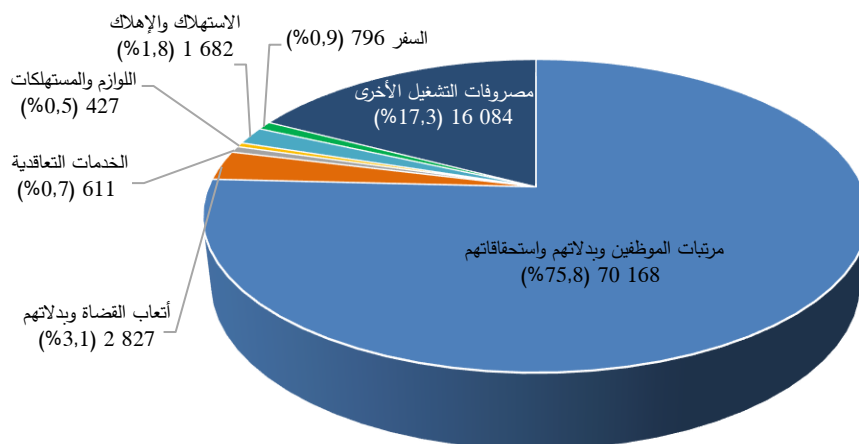
27 - وبلغت المصروفات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 ما مجموعه 92,559 مليون دولار (2019: 93,262 مليون دولار)، بنقصان قدره 0,702 ملايين دولار عن عام 2019. وتألّفت فئات المصروفات الرئيسية من مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم التي بلغت 70,168 مليون دولار وشكلت نسبة 75,8 في المائة من مجموع المصروفات؛ ومصروفات التشغيل الأخرى التي بلغت 16,048 مليون دولار (17,3 في المائة)؛ وأتعاب القضاة وبدلاتهم التي بلغت 2,827 مليون دولار (3,1 في المائة)؛ وقيمة الاستهلاك والإهلاك التي بلغت 1,682 مليون دولار (1,8 في المائة)؛ ومصروفات السفر التي بلغت 0,796 مليون دولار (0,9 في المائة). أما المبلغ المتبقي وقدره 1,038 مليون دولار (1,2 في المائة) فكان عبارة عن مصروفات للخدمات التعاقدية واللوازم والمستهلكات.

28 - وكان النقصان الرئيسي هو ذلك المسجل في بند مصروفات التشغيل الأخرى التي انخفضت بمقدار 1,548 مليون دولار من 17,596 مليون دولار في عام 2019 إلى 16,048 مليون دولار في عام 2020. ويعزى النقصان أساساً إلى إلغاء الاعتراف بأصل غير ملموس كان قيد التطوير وبلغت قيمته 1,81 مليون دولار في عام 2019، وانخفاض تكلفة إيجار المكاتب والمباني المتصل بانخفاض شغل فرع الآلية في لاهاي (0,846 مليون دولار). وقابل ذلك النقصان جزئياً زيادةً في اقتناء سلع بمبلغ 0,710 مليون دولار، بسبب شراء حواسيب محمولة لدعم العمل عن بعد للموظفين خلال جائحة كوفيد-19، وزيادة في الأتعاب المدفوعة إلى أفرقة الدفاع نتيجة للنظر في قضية تورينابو وآخرين (0,856 مليون دولار). ومن العوامل الرئيسية الأخرى للنقصان في نفقات عام 2020 انخفاض نفقات السفر بمقدار 0,901 مليون دولار بسبب الجائحة، وانخفاض أتعاب القضاة وبدلاتهم بمقدار 0,825 مليون دولار.

الشكل السادس من الفصل الرابع

المصروفات حسب طبيعتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



النتائج التشغيلية

29 - بلغ العجز في الإيرادات مقارنة بالمصروفات في عام 2020، على نحو ما تم قياسه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما قدره 8,004 ملايين دولار. ويعزى ذلك أساساً إلى رصد

مخصص للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء، سُجِّل على أنه تخفيض في الإيرادات بمبلغ 12,247 مليون دولار.

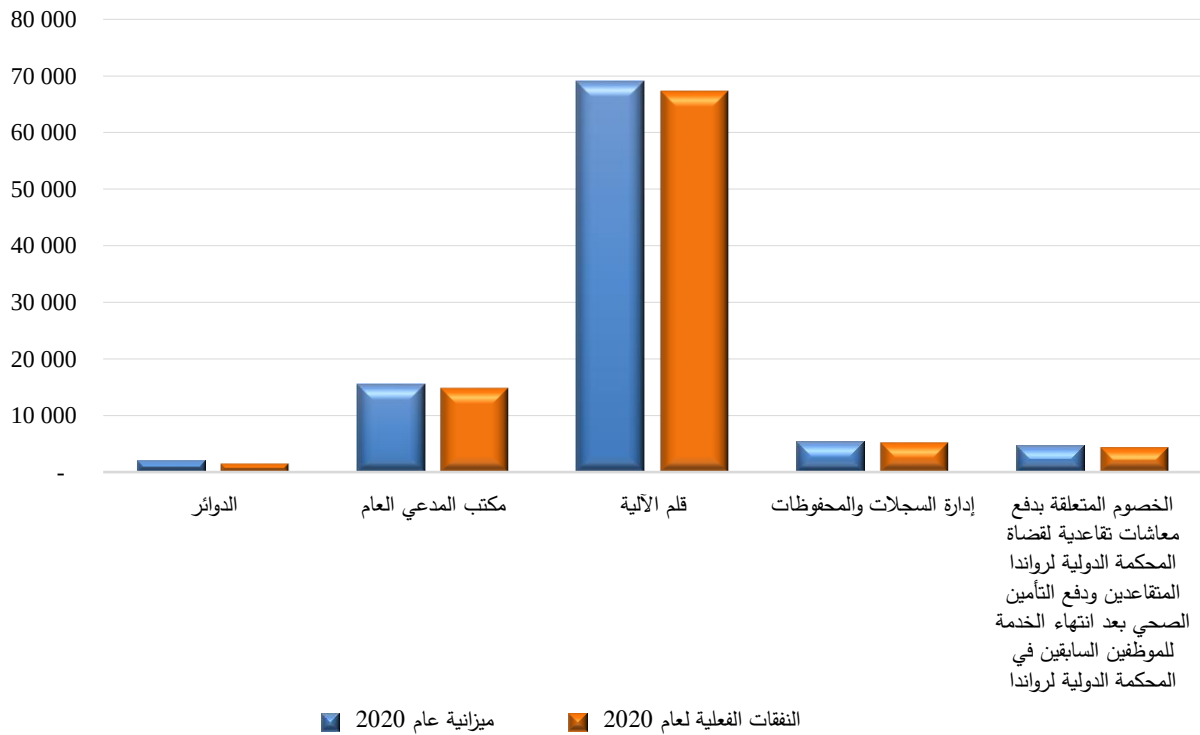
دال - أداء الميزانية

30 - يبيّن الشكل السابع من الفصل الرابع الحصة النسبية لكل عنصر من العناصر البرنامجية للألية في ميزانيتها المعدة عن عام 2020؛ وقد بلغ مجموع الميزانية السنوية النهائية 96,925 مليون دولار (2019: 98,912 مليون دولار)، وبلغت النفقات 93,414 مليون دولار (2019: 95,684 مليون دولار). وكما هو مبين في البيان الخامس من البيانات المالية، كانت النفقات الفعلية أقل من الميزانية السنوية بنسبة 3,6 في المائة. ويرد في الشكل السابع من الفصل الرابع بيان مقارنة بميزانية الآلية ونفقاتها.

الشكل السابع من الفصل الرابع

ميزانية ونفقات أجهزة الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (على أساس سنوي)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

أولا - بيان بالمركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
الأصول		
الأصول المتداولة		
النقدية ومكافئات النقدية	17 787	45 229
الاستثمارات	109 047	94 320
الاشتراكات المقررة المستحقة القبض	51 279	40 426
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	1 147	975
الأصول الأخرى	773	897
مجموع الأصول المتداولة	180 033	181 847
الأصول غير المتداولة		
الاستثمارات	35 895	29 380
الممتلكات والمنشآت والمعدات	14 060	12 664
الأصول غير الملموسة	322	314
الأصول الأخرى	353	—
مجموع الأصول غير المتداولة	50 630	42 358
مجموع الأصول	230 663	224 205
الخصوم المتداولة		
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	5 647	5 064
المبالغ المقبوضة سلفا	32	474
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	3 986	3 310
الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة	2 885	3 082
المخصصات	19 077	6 818
مجموع الخصوم المتداولة	31 627	18 748
الخصوم غير المتداولة		
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	94 614	84 902
الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة	46 242	44 187
مجموع الخصوم غير المتداولة	140 856	129 089
مجموع الخصوم	172 483	147 837

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		ملاحظة
58 180		76 368		صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
				صافي الأصول
53 437		71 155		الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة غير المقيدة
4 743		5 213		الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة المقيدة
58 180		76 368		مجموع صافي الأصول

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثانياً - بيان بالأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
الإيرادات			
الاشتراكات المقررة	81 411	80 231	18
الإيرادات الأخرى	184	420	18
إيرادات الاستثمار	2 960	4 425	7
مجموع الإيرادات	84 555	85 076	
المصروفات			
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	70 168	67 527	19
أتعاب القضاة وبدلاتهم	2 827	3 652	19
الخدمات التعاقدية	611	383	19
اللوازم والمستهلكات	427	523	19
الاستهلاك والإهلاك	1 682	1 884	10, 11
السفر	796	1 697	19
مصروفات التشغيل الأخرى	16 048	17 596	19
مجموع المصروفات	92 559	93 262	
الفائض/(العجز) للسنة	(8 004)	(8 186)	

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثالثاً - بيان بالتغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	الفائض/ (العجز) المتراكم - الأرصدة غير المقيدة	الفائض/ (العجز) المتراكم - الأرصدة المقيدة	المجموع
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2019	48 921	5 069	53 990
التغيرات في صافي الأصول في عام 2019			
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	36 506	—	36 506
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات العاملين	(155)	—	(155)
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة	(5 787)	—	(5 787)
الفائض/(العجز) للسنة	(8 330)	144	(8 186)
صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	71 155	5 213	76 368
التغيرات في صافي الأصول في عام 2020			
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	14	—	(6 533)
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات العاملين	14	—	(104)
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة	15	—	(3 547)
الفائض/(العجز) للسنة	(7 534)	(470)	(8 004)
صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	53 437	4 743	58 180

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		ملاحظة
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية				
الفائض/(العجز) للسنة		(8 004)	(8 186)	
الحركات غير النقدية				
الاستهلاك والإهلاك	10, 11	1 682	1 884	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	14	(6 533)	36 506	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات العاملين	14	(104)	(155)	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة	15	(3 547)	(5 787)	
صافي (المكاسب)/(الخسائر) الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة	10, 11	(28)	1 824	
التسويات الأخرى المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات	10, 11	–	(111)	
التغيرات في الأصول				
(الزيادة)/النقصان في الأنصبة المقررة المستحقة القبض	8	(10 853)	8 352	
(الزيادة)/النقصان في المبالغ الأخرى المستحقة القبض	8	(172)	826	
(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى	9	(229)	216	
التغيرات في الخصوم				
(الزيادة)/النقصان في الحسابات المستحقة الدفع – جهات أخرى	12	583	1 239	
(الزيادة)/النقصان في المبالغ المقبوضة سلفاً	13	(442)	263	
(الزيادة)/النقصان في استحقاقات الموظفين المستحقة الدفع	14	10 388	(34 572)	
(الزيادة)/النقصان في استحقاقات القضاة المستحقة الدفع	15	1 858	4 496	
(الزيادة)/النقصان في المخصصات	16	12 259	6 818	
(الزيادة)/النقصان في الخصوم الأخرى		–	(86)	
إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمارية	7	(2 960)	(4 425)	
صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية				
		(6 102)	9 102	
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار				
الحصة التناسبية لصافي التغيرات في صندوق النقدية المشترك	7	(21 242)	18 125	
إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمارية	7	2 960	4 425	
اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات	10	(2 882)	(1 791)	

ملاحظة	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
عائدات التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات	28	1
اقتناء الأصول غير الملموسة	(204)	—
صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية	(21 340)	20 760
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	—	—
صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة التمويلية	—	—
صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافآت النقدية	(27 442)	29 862
النقدية ومكافآت النقدية في بداية السنة	45 229	15 367
النقدية ومكافآت النقدية في نهاية السنة	17 787	45 229

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية:	ميزانية عام 2020	النفقات الفعلية لعام 2020	الفرق (ب) بين الميزانية والنفقات (الاعتمادات) ^(أ) (على أساس الميزانية) الفعلية لعام 2020 (بالنسبة المئوية)
الآلية			
الدوائر	2 066	1 577	(23,66)
مكتب المدعي العام	15 559	14 886	(4,32)
قلم الآلية	69 025	67 243	(2,58)
إدارة السجلات والمحفوظات	5 505	5 281	(4,07)
الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية لقضاة المحكمة الدولية لرواندا/المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة المتقاعدين ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	4 770	4 427	(7,19)
المجموع	96 925	93 414	(3,62)

(أ) ميزانية عام 2020 هي الاعتماد الذي أقرته الجمعية العامة للسنة في قرارها 259/74. ويُعترف بعنصر الاشتراكات المقررة ذي الصلة باعتباره إيرادات عند بداية السنة.

(ب) أي مجموع النفقات (على أساس الميزانية) مخصصا منه الميزانية النهائية. وتتناول الملاحظة 6 الفروق التي تزيد على 10 في المائة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ميزانية عام 2019 (الاعتمادات) ⁽¹⁾					
السنة الحالية:	الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	الأصلية لعام	الميزانية السنوية	النفقات الفعلية الفرق (±) في عام
	لفترة السنتين	لفترة السنتين	2019	2019	أساس الميزانية (المئوية)
الآلية					
الدوائر	5 057	3 620	3 211	1 803	1 763 (28,5)
مكتب المدعي العام	31 134	27 389	17 691	14 108	13 410 (11,8)
قلم الآلية	139 409	136 090	76 766	73 383	71 156 (11,2)
إدارة السجلات والمحفوظات	10 360	9 733	5 945	5 260	4 976 (12,6)
الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية لقضاة المحكمة الدولية لرواندا/المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة المتقاعدين ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	10 064	8 597	5 592	4 358	4 379 (15,9)
المجموع	196 024	185 429	109 205	98 912	95 684 (12,1)

(أ) الميزانية الأصلية لفترة السنتين 2018-2019 هي الاعتمادات التي وافقت عليها الجمعية العامة لفترة السنتين المذكورة في قرارها 258/72. وتمثل الميزانية النهائية المبالغ النهائية المأذون بها لفترة السنتين 2018-2019، بعد إدراج جميع التغييرات الناشئة عن قراري الجمعية العامة 277/73 و 259/74. وتمثل الميزانية السنوية الأصلية لعام 2019 الاعتمادات المنقحة لعام 2019 مضافاً إليها الرصيد الحر لعام 2018. وتمثل الميزانية السنوية النهائية لعام 2019 الميزانية الأصلية لعام 2019 وتتضمن المبالغ النهائية المأذون بها والتغييرات لفترة السنتين 2018-2019. ويُعترف بعنصر الاشتراكات المقررة ذي الصلة باعتباره إيرادات عند بداية كل سنة في فترة السنتين ويُعدّل في نهاية فترة السنتين كي يتوافق مع الاعتمادات النهائية.

(ب) أي مجموع النفقات (على أساس الميزانية) مخصصاً منه الميزانية النهائية.

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020

الملاحظة 1

الكيان المُصدر للبيانات المالية

الأمم المتحدة وأنشطتها

1 - الأمم المتحدة منظمة دولية أنشئت في عام 1945 بعد الحرب العالمية الثانية. وينص ميثاق الأمم المتحدة، الذي وُقّع في 26 حزيران/يونيه 1945 وأصبح نافذاً في 24 تشرين الأول/أكتوبر 1945، على الأهداف الرئيسية التالية للمنظمة:

(أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز البرامج الرامية إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية على الصعيد الدولي؛

(ج) احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي؛

(د) إقامة العدل وإعمال القانون على الصعيد الدولي.

2 - وتتولى الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة تنفيذ هذه الأهداف على النحو التالي:

(أ) تركز الجمعية العامة على طائفة كبيرة ومتنوعة من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى النواحي المالية والإدارية للأمم المتحدة؛

(ب) يضطلع مجلس الأمن بالمسؤولية عن مختلف جوانب أنشطة حفظ السلام وبناء السلام، بما يشمل بذل الجهود لتسوية النزاعات، وإعادة إرساء الديمقراطية، وتعزيز نزع السلاح، وتقديم المساعدة الانتخابية، وتيسير بناء السلام بعد انتهاء النزاعات، والانخراط في أنشطة إنسانية لكفالة إنقاذ حياة الفئات المحرومة من الاحتياجات الأساسية، والإشراف على محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني؛

(ج) يضطلع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور خاص في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك دوره الرئيسي في الإشراف على الجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل التصدي للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على الصعيد الدولي؛

(د) وتختص محكمة العدل الدولية بالنظر في المنازعات بين الدول الأعضاء التي تُحال إليها لتُصدر بشأنها فتاوى أو أحكاماً ملزمة.

3 - ويقع مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك. ولها مكاتب رئيسية في جنيف وفيينا ونيروبي، وبعثات حفظ سلام وبعثات سياسية، ولجان اقتصادية، ومحاكم، ومعاهد تدريبية، وغيرها من المراكز في جميع أنحاء العالم.

الكيان المُصدر للبيانات المالية

4 - تتصل هذه البيانات المالية بالآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وهي كيان مستقل ملزم بتقديم التقارير المالية من ضمن كيانات الأمم المتحدة. وقد أنشئت الآلية بموجب قرار

مجلس الأمن 1966 (2010) بفرعين لكي تواصل اختصاص كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وحقوقهما والتزاماتهما ومهامهما الأساسية.

(أ) ورث فرع أروشا مهامه عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (وبدأ عمله في 1 تموز/يوليه 2012)، ويقع مقره في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة؛

(ب) ورث فرع لاهاي مهامه عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وبدأ عمله في 1 تموز/يوليه 2013)، ويقع مقره في لاهاي بهولندا.

5 - وتتألف المهام الأساسية التي تضطلع بها الآلية من جميع الأنشطة التي صدر بشأنها تكليف من مجلس الأمن في قراره 1966 (2010) والتي لها طابع مستمر، أي الأنشطة التي يلزم تنفيذها في جميع الأوقات، بصرف النظر عما إذا كانت الآلية تجري محاكمات أو تنظر في طعون. ومن هذه الأنشطة حماية الشهود، وتعقب المتهمين الهاربين، والإشراف على إنفاذ الأحكام، وتقديم المساعدة إلى السلطات القضائية الوطنية، وإدارة المحفوظات.

6 - ووفقا لقرار مجلس الأمن 1966 (2010)، تتألف الآلية عملا بالمادة 4 من نظامها الأساسي من ثلاثة أجهزة تخدم فرعيها، هي: (أ) الدوائر التي يرأسها رئيس الآلية؛ و (ب) ومكتب المدعي العام؛ و (ج) قلم الآلية. ويرأس كل جهاز رئيس متفرغ مشترك بين الفرعين. وترد فيما يلي المسؤوليات التي يضطلع بها كل من هذه الأجهزة:

(أ) الدوائر، وتضم دائرة ابتدائية لكل فرع من فرعي الآلية، ودائرة استئناف. وللآلية قائمة تضم 25 قاضيا مستقلا، منهم الرئيس، لا يوجد أكثر من اثنين منهم من رعايا نفس الدولة. وتتألف كل دائرة ابتدائية من ثلاثة قضاة من القضاة المدرجة أسماؤهم في القائمة. وفي حالة الطعن في قرار صادر عن دائرة ابتدائية، تؤلف دائرة الاستئناف من خمسة قضاة؛

(ب) يتولى مكتب المدعي العام مسؤولية التحقيق والملاحقة القضائية فيما يتعلق بالأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991، والأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994. ويعمل المدعي العام بشكل مستقل كجهاز منفصل من أجهزة الآلية؛

(ج) يتولى قلم الآلية مسؤولية إدارة الآلية وتقديم الخدمات لها، بما في ذلك الدوائر ومكتب المدعي العام.

7 - وتعتبر الآلية كيانا مستقلا مُصدرا للبيانات المالية لا يراقب ولا يخضع لرقابة أي كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية. وبسبب الطابع الفريد لعملية الإدارة والميزنة التي يقوم بها كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية، لا تعتبر الآلية خاضعة لرقابة مشتركة. ولذلك، فإن هذه البيانات المالية لا تشمل إلا عمليات الآلية.

الملاحظة 2

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس الإعداد

8 - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أعدت هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات تلك المعايير المحاسبية، فإن هذه البيانات المالية، التي تُعرض بأمانة أصول الآلية وخصومها وإيراداتها ومصروفاتها، تتألف مما يلي:

- (أ) بيان المركز المالي (البيان الأول)؛
- (ب) بيان الأداء المالي (البيان الثاني)؛
- (ج) بيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)؛
- (د) بيان التدفقات النقدية (باستخدام الطريقة غير المباشرة) (البيان الرابع)؛
- (هـ) بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)؛
- (و) ملاحظات على البيانات المالية، تضم موجزا للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى؛
- (ز) معلومات مقارنة تتعلق بجميع المبالغ المعروضة في البيانات المالية المشار إليها في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) أعلاه؛ وعند الاقتضاء، معلومات مقارنة تتعلق بالمعلومات السردية والوصفية المعروضة في الملاحظات على هذه البيانات المالية.

استمرارية الأعمال

9 - أعدت هذه البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، وطُبقت السياسات المحاسبية المعروضة بإيجاز في الملاحظة 3 تطبيقاً متسقاً عند إعداد هذه البيانات وعرضها. ويستند افتراض استمرارية الأعمال إلى القرار 1966 (2010) الذي كُلفت بموجبه الآلية بالعمل لفترة أولية مدتها أربع سنوات تبدأ في 1 تموز/يوليه 2012، وبعد ذلك لفترات مدة كل منها سنتان بعد استعراضات يجريها المجلس للتقدم الذي أحرزته في عملها، بما في ذلك إنجاز مهامها، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك. وقد جرى استعراض التقدم المحرز في عمل الآلية، منذ إنشائها، في ثلاث مناسبات، في عام 2016 و 2018 و 2020.

الإذن بالإصدار

10 - يتولى المراقب المالي التصديق على البيانات المالية ويوافق عليها الأمين العام للأمم المتحدة. وطبقاً للبند 2-6 من النظام المالي، يحيل الأمين العام هذه البيانات التي تعكس الحالة المالية للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 إلى مجلس مراجعي الحسابات بحلول 31 آذار/مارس 2021. وعملاً بالبند 7-12 من النظام المالي، تُحال تقارير مجلس مراجعي الحسابات مشفوعة بالبيانات المالية المراجعة إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

أساس القياس

11 - أُعِدَّت هذه البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، باستثناء الأصول المالية التي تُسجَّل بقيمتها العادلة بفائض أو بعجز.

عملة التعامل وعملة العرض

12 - عملة التعامل وعملة العرض لدى الآلية هي دولار الولايات المتحدة. وتُعرض البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

13 - وتُحوَّل المعاملات التي تجري بعملات أخرى غير عملة التعامل (العملات الأجنبية) إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتتأهز أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ إجراء المعاملات. وفي نهاية السنة، تُحوَّل الأصول والخصوم النقدية المقيّمة بالعملات الأجنبية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة. وتُحوَّل البنود غير النقدية المقيّمة بالعملات الأجنبية المقيسة بالقيمة العادلة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ تحديد القيمة العادلة. ولا تُحوَّل البنود غير النقدية المقيسة بتكلفتها الأصلية بعملة أجنبية في نهاية السنة.

14 - ويُعترف في بيان الأداء المالي، على أساس صافٍ، بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وعن تحويل الأصول والخصوم النقدية المقيّمة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

15 - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للآلية، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والإفصاح عنها وتجميعها والمقابلة بينها وبالب في تطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي مقابل تطبيقها بأثر لاحق. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية إذا كان حذفه من البيانات المالية أو إيراده فيها سيؤثر في استنتاجات مستخدمي تلك البيانات أو في قراراتهم.

16 - ويستلزم إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد القيم المبلّغ عنها لبعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات.

17 - وتُستعرض باستمرار التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويُقيد تنقيح التقديرات في السنة التي تُنقح فيها هذه التقديرات وفي أي سنة تالية تتأثر بهذا التنقيح. ومن التقديرات والافتراضات ذات التأثير الملحوظ التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات هامة في السنوات التالية القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين والمعاشات التقاعدية للقضاة؛ والافتراضات المستخدمة في قياس أتعاب القضاة وبدلاتهم؛ واختيار العمر النافع للممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة وطريقة حساب استهلاكها وإهلاكها؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للاعتمادات؛ وتصنيف الأصول والخصوم الاحتمالية.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

18 - يستمر رصد التقدم المحرز فيما يلي من الإصدارات المحاسبية المقبلة والهامة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ورصد أثرها على البيانات المالية للآلية:

(أ) الأصول التراثية: يرمي هذا المشروع إلى وضع متطلبات محاسبية خاصة بالأصول التراثية؛

(ب) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات القيد والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛ ومن المتوقع أن يصدر المجلس المعيار بحلول نهاية عام 2021؛

(ج) الإيرادات: يتمثل نطاق المشروع في وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة في ما يتعلق بالإيرادات كي تعدّل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار 9 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار 11: عقود الإنشاء؛ والمعيار 23: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛ ومن المتوقع أن يصدر المجلس المعيار بحلول نهاية عام 2021؛

(د) عقود الإيجار: الهدف من المشروع هو وضع متطلبات منقحة للمحاسبة المتعلقة بعقود الإيجار تشمل المستأجرين والمؤجرين على حد سواء بغية الحفاظ على الاتساق مع المعيار الدولي الأساسي للإبلاغ المالي. وسيؤدي المشروع إلى وضع معيار جديد من المعايير المحاسبية الدولية يحل محل المعيار 13: عقود الإيجار. ولا تزال عملية وضع معيار جديد متواصلة، ولم يحدد المجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بعد تاريخ إصداره؛

(هـ) القياس في القطاع العام: من أهداف هذا المشروع ما يلي: '1' إصدار معايير محاسبية معدّلة تحتوي على متطلبات منقّحة للقياس عند الاعتراف الأولي، والقياس في مرحلة لاحقة، والإفصاح المرتبط بالقياس؛ و '2' تقديم توجيهات أكثر تفصيلاً بشأن تطبيق تكلفة الاستبدال وتكلفة الوفاء والظروف التي سُنستَخدم فيها أسس القياس هذه؛ '3' معالجة تكاليف المعاملات، بما في ذلك المسألة المحددة المتعلقة برسمة تكاليف الاقتراض أو قيدها كمصروفات؛

(و) أصول البنية التحتية: الهدف من المشروع هو البحث في المشاكل التي يواجهها معدو البيانات عند تطبيق المعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية، الممتلكات والمنشآت والمعدات، على أصول البنية التحتية وتحديد هذه المشاكل. ويراد بهذا البحث الاسترشاد به في توفير توجيهات إضافية بشأن المعالجة المحاسبية لأصول البنية التحتية.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الصادرة في الآونة الأخيرة والتي ستصدر في المرحلة المقبلة

19 - أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعايير المحاسبية التالية: المعيار 41، الأدوات المالية، الذي صدر في عام 2018 والذي سيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2023؛ والمعيار 42: الاستحقاقات الاجتماعية، الذي صدر في كانون الثاني/يناير 2019 وسيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2023. وجرى تقييم تأثير هذه المعايير على البيانات المالية للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين والفترة موضع المقارنة على النحو التالي:

المعيار	الأثر المتوقع في سنة الاعتماد
المعيار 41	المعيار 41: الأدوات المالية، يحسّن كثيرا من أهمية المعلومات بالنسبة للأصول والخصوم المالية. وهو سيحل محل المعيار 29، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، وهو يحسّن متطلبات هذا المعيار من خلال ما يلي:
	(أ) تبسيط متطلبات تصنيف وقياس الأصول المالية؛
	(ب) اتباع نموذج تطلعي لاضمحلال القيمة؛
	(ج) اتباع نموذج مرّن للمحاسبة التحوطية.
	وتم تأجيل تاريخ نفاذ المعيار 41: الأدوات المالية إلى 1 كانون الثاني/يناير 2023 بسبب جائحة كوفيد-19 والتحديات التي أوجدتها. وسيجري تقييم أثره على البيانات المالية قبل ذلك التاريخ وستكون الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين جاهزة لتنفيذه بحلول تاريخ نفاذه.
المعيار 42	يقدم المعيار 42 من المعايير المحاسبية الدولية، الاستحقاقات الاجتماعية، إرشادات بشأن المحاسبة المتعلقة بنفقات الاستحقاقات الاجتماعية. وهو يعزّف الاستحقاقات الاجتماعية بأنها التحويلات النقدية المدفوعة لأفراد معينين و/أو أسر معيشية معينة للتخفيف من أثر المخاطر الاجتماعية. ومن الأمثلة المحددة على ذلك استحقاقات التقاعد الحكومية، واستحقاقات العجز، ودعم الدخل، وإعانات البطالة. ويقتضي المعيار الجديد من الكيان أن يدرج في القيود المحاسبية النفقات والخصوم المتعلقة بمدفوعات الاستحقاقات الاجتماعية التالية.
	وتم تأجيل تاريخ نفاذ المعيار 42: الاستحقاقات الاجتماعية إلى 1 كانون الثاني/يناير 2023 بسبب جائحة كوفيد-19 والتحديات التي أوجدتها. ولا توجد حاليا أي استحقاقات اجتماعية من هذا القبيل تنطبق على الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

الملاحظة 3

السياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

20 - يتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي اقتُني من أجله هذه الأصول. وتصنف الآلية أصولها المالية في إحدى الفئات المبينة أدناه عند الاعتراف الأولي بها وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ.

التصنيف	الأصول المالية
القيمة العادلة بفائض أو بعجز	الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض

21 - تقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتُعترف الآلية اعترافاً أولياً بالأصول المالية المصنفة باعتبارها قروضا وحسابات مستحقة القبض في التاريخ الذي تنشأ فيه. أما سائر الأصول المالية، فيُعترف بها اعترافاً أولياً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الآلية طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

22 - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً عند تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتُحوّل الأصول المقيّمة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ الإبلاغ، على أن يُعترف بصافي المكاسب أو الخسائر بفائض أو بعجز في بيان الأداء المالي.

23 - والأصول المالية المدرجة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز هي التي صُنِّفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي بها أو التي يُحتفظ بها للتداول أو اقتُنيت أساساً بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

24 - والقروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد غير معروضة في أي سوق نشطة. وهي تسجّل أولاً بقيمتها العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، وتسجّل لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري بعد خصم الإهلاك. ويُعترف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

25 - وتقيّم الأصول المالية عند حلول كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصل. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

26 - ويلغى الاعتراف بالأصول المالية عندما ينتهي سريان الحقوق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقلها وتكون الآلية قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكافآت الملازمة للأصل المالي. وتُقابل الأصول المالية بالخصوم المالية ويُبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقاصة بين المبالغ المعترف بها وعندما تكون هناك نية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الاستثمارات في صندوق النقدية المشتركين

27 - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى. وتجمع هذه الأموال في صندوقين مشتركين للنقدية يُداران داخلياً. وتستتبع المشاركة في صندوق النقدية المشتركين تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. ولما كانت الأموال تجمع وتُستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للمخاطر العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

28 - وتدرج استثمارات الآلية في صندوق النقدية المشتركين كجزء من النقدية ومكافآت النقدية أو الاستثمارات القصيرة الأجل أو الاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

النقدية ومكافآت النقدية

29 - تتألف النقدية ومكافآت النقدية من النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

الحسابات المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: المساهمات المستحقة القبض

30 - تمثل الاشتراكات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الأنصبة المقررة التي تعهدت بها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء لصالح الآلية. وتسجل هذه المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مخصوما منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي تظهر التقديرات أنه غير قابل للاسترداد، أي مخصص المستحقات المشكوك في إمكانية تحصيلها. أما بالنسبة للأنصبة المقررة المستحقة القبض، فيحسب بدل تغطية المبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها على النحو التالي:

(أ) المبالغ المستحقة القبض من الدول الأعضاء التي تخضع للقيد المتعلق بحقوق التصويت في الجمعية العامة المنصوص عليه في المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة بسبب المتأخرات التي تتجاوز أو تعادل قيمة الاشتراكات المستحقة على تلك الدول عن سنتين سابقتين كاملتين والتي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين: مخصص بنسبة 100 في المائة؛

(ب) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين ومنحت بشأنها الجمعية العامة معاملة خاصة فيما يتعلق بالدفع: مخصص بنسبة 100 في المائة؛

(ج) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين واعترضت الدول الأعضاء تحديدا على رصيدها المتبقي: مخصص بنسبة 100 في المائة. وسيُفصح في الملاحظات على البيانات المالية عن أي مبلغ يكون محل خلاف ويظل واجب السداد لمدة تقل عن سنتين؛

(د) بالنسبة للمبالغ المستحقة القبض التي لها خطط سداد معتمدة، لا يُرصد مخصص للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية.

الحسابات المستحقة القبض من المعاملات التبادلية: حسابات أخرى مستحقة القبض

31 - تشمل الحسابات الأخرى المستحقة القبض أساسا المبالغ المستحقة القبض لقاء السلع أو الخدمات المقدمة إلى كيانات أخرى، والمبالغ المستحقة القبض لقاء الأصول المؤجرة، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضا المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى القائمة بالإبلاغ. وتخضع الأرصدة المهمة للحسابات الأخرى المستحقة القبض لاستعراض خاص بها ويُقدّر لها مخصص للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها بالاستناد إلى إمكانية تحصيلها وتقدمها.

الأصول الأخرى

32 - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي تُسجل بوصفها أصولاً إلى أن يُسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، فيُعترف بها حينها كمصروفات.

الأصول التراثية

33 - لا يُعترف بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يُفصح عن الأصول التراثية المهمة في الملاحظات على البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

34 - تُصنّف الممتلكات والمنشآت والمعدات ضمن مجموعات مختلفة استناداً إلى طبيعتها ووظائفها وأعمارها النافعة ومنهجيات تقييمها، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني المؤقتة والمتقلة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات؛ والأصول العقارية (المباني والبنى التحتية والأصول قيد الإنشاء). ويُعترف بالممتلكات والمنشآت والمعدات على النحو التالي:

(أ) تُرسمَل الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تتجاوز تكلفة الوحدة منها أو تعادل عتبة 5 000 دولار، أو 100 000 دولار للمباني وتحسينات الأصول المستأجرة وأصول البنى التحتية والأصول المنشأة ذاتياً؛

(ب) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتتألف التكلفة الأصلية من سعر الشراء، وأي تكاليف أخرى تُعزى مباشرة إلى إيصال الأصول إلى موقعها وتجهيزها للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع. وتُستخدم المعدلات الموحدة التي تبلغ 4 في المائة من تكلفة الشراء بدلاً من التكاليف الفعلية المتصلة بها؛

(ج) نظراً إلى عدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، اعترف بالأصول العقارية من المباني والبنى التحتية اعترافاً أولياً بقيمتها العادلة باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك، وذلك في إطار بدء العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتتطوي هذه الطريقة على حساب تكلفة كل وحدة قياس، مثلاً تكلفة المتر المربع، من خلال جمع بيانات عن تكاليف التشييد أو استخدام البيانات المتاحة داخلياً عن التكاليف (حيثما توافرت) أو باستخدام وسائل خارجية لتقدير التكاليف لكل قائمة من الأصول العقارية، وضرب تكلفة وحدة القياس تلك في المساحة الخارجية للأصل من أجل الحصول على تكلفة الاستبدال الإجمالية. ويُخصم مخصص الاستهلاك من تكلفة الاستبدال الإجمالية لحساب الاستخدام المادي والوظيفي والاقتصادي للأصول بُغية تحديد تكلفة استبدال الأصول بعد خصم الاستهلاك؛

(د) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمزية، مثل الأصول المتبرّع بها، تكون قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة اقتناء أصول مكافئة لها.

35 - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء، التي لا تخضع للاستهلاك. وبالنظر إلى اختلاف الأعمار النافعة لمكونات المباني والجداول الزمنية لصيانتها وتحسينها واستبدالها،

يُحسب استهلاك المكونات الرئيسية للمباني المملوكة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ حساب الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه الآلية أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً لشروط التجارة الدولية ولا تُقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. وفي ضوء نمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يُرجَّح أن تكون عالية. ويرد أدناه بيان الأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر (بالسنوات)
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات	4
	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	7
المركبات	المركبات الخفيفة ذات العجلات	6
	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	12
	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	12-6
	المراكب البحرية	10
الألات والمعدات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	5
	المعدات الطبية	5
	معدات الأمن والسلامة	5
	معدات الكشف عن الألغام وإزالتها	5
	معدات أماكن الإقامة والتبريد	6
	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	7
	معدات النقل	7
	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	12
	معدات الطباعة والنشر	20
	المواد المرجعية للمكتبات	3
الأثاث والتجهيزات	معدات المكاتب	4
	التجهيزات والملحقات	7
	الأثاث	10
	المباني المؤقتة والمتنقلة	7
المباني	المباني الثابتة	25 أو 40 أو 50

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر (بالسنوات)
	المكونات الرئيسية الخارجية والداخلية ومكونات السقوف 20-50 والخدمات/المرافق، حيثما يُتبع نهج المكونات	
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرّع مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر بحق الانتفاع بها	
أصول البنية التحتية	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة حتى 50 سنة	
	النفايات والمياه، والترفيه، وهندسة المناظر الطبيعية	
تحسينات الأماكن المستأجرة	التجهيزات الثابتة والتركيبات وأعمال البناء الصغيرة	مدة عقد الإيجار أو مدة 5 سنوات، أيهما أقصر

36 - وفي حالات استثنائية، قد تكون الأعمار النافعة المسجلة لبعض الأصول والمحولة لأغراض الإبلاغ وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مختلفة عن الأعمار النافعة المقررة على مستوى الفئة الفرعية للأصول على النحو المبين أعلاه (رغم بقائها ضمن النطاق على مستوى فئة الأصل)، ويُعزى ذلك إلى أنه في إطار إعداد الرصيد الافتتاحي لعام 2014 وفقا للمعايير المحاسبية الدولية المذكورة، أُجري استعراض شامل لما تبقى من الأعمار الاقتصادية النافعة لهذه الأصول وأدرجت النتيجة في السجل الرئيسي للأصول. وعلى الرغم من أن مجموع العمر النافع المدرج في سجل الأصول الرئيسي يبدو أنه يتجاوز العمر النافع القياسي، لا يزال العمر النافع المتبقي، عندما يُحسب اعتبارا من تاريخ الرسملة، ضمن النطاق المقرر لفئة الأصول.

37 - وحيثما تكون هناك قيمة تكاليف مادية لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تُدرج التسويات المدخلة على الاستهلاك المتراكم في البيانات المالية لتبين قيمة متبقية نسبته 10 في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل لفئات الأصول المستهلكة بالكامل وأعمارها النافعة.

38 - وقد اختارت الآلية نموذج التكلفة، بدلا من نموذج إعادة التقييم، في عمليات قياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الاعتراف الأولي. ولا تُرسل التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولي للصنف إلا إذا كان من المرجح أن تتدفق للآلية فوائد اقتصادية أو إمكانيات خدمة مرتبطة به وكانت التكلفة اللاحقة تتجاوز العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتُقيّد مصروفات التصليحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

39 - وينشأ ربح أو خسارة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف فيها أو نقلها مختلفة عن قيمتها الدفترية. ويُعترف بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

40 - وتُجرى تقييمات اضمحلال القيمة خلال إجراءات التحقق المادي السنوية وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والبنى التحتية التي لها قيمة دفترية صافية تتجاوز 500 000 دولار للوحدة عند نهاية السنة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. أما الأصناف الأخرى من الممتلكات

والمُنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأصول المُستأجرة)، فتبلغ عتبتها المعادلة 25 000 دولار.

الأصول غير الملموسة

41 - تُقيّد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة مخصوماً منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حالة اقتناء أصول غير ملموسة من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرّع بها، تكون قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة الاقتناء. وتبلغ عتبة الاعتراف بهذه الأصول 100 000 دولار للأصول غير الملموسة المستحدثة داخلياً و 5 000 دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتتة من مصادر خارجية.

42 - وتُرسَل تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتة على أساس التكاليف المتكبّدة لاقتناء هذه التراخيص وإتاحة البرمجيات ذات الصلة للاستخدام. وتُرسَل كأصول غير ملموسة تكاليف التطوير المرتبطة مباشرة باستحداث البرمجيات لكي تستخدمها الآلية. وتشمل التكاليف المرتبطة بالتطوير ارتباطاً مباشراً تكاليف موظفي تطوير البرمجيات وتكاليف الخبراء الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المنطبقة.

43 - ويُحسب إهلاك الأصول غير الملموسة ذات الأعمار النافعة المحددة باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى أعمارها النافعة المقدّرة ابتداءً من شهر الاقتناء أو عندما تصبح الأصول غير الملموسة قيد التشغيل. وقد قدرت الأعمار النافعة للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه:

الفئة	مدى العمر النافع المقدّر (بالسنوات)
التراخيص والحقوق	2-6 (مدة الترخيص/الحق)
البرمجيات المكتتة من مصادر خارجية	3-10
البرمجيات والمواقع الشبكية المستحدثة داخلياً	3-10
حقوق التأليف والنشر	3-10
الأصول قيد الإنشاء	لا تخضع للإهلاك

44 - وتُجرى استعراضات سنوية لتبيّن اضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما تكون الأصول قيد التطوير أو يكون عمرها النافع غير محدّد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عند تحديد مؤشرات اضمحلال قيمتها.

تصنيف الخصوم المالية

45 - تُصنّف الخصوم المالية بوصفها "خصوماً مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة، والمبالغ غير المنفّقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع إلى الكيانات الأخرى المبلّغة التابعة للأمم المتحدة. والخصوم المالية المصنّفة على أنها خصوم مالية أخرى يُعترف بها بصورة أولية بقيمتها العادلة ثم تُقاس بالتكلفة بعد خصم

الإهلاك. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن 12 شهراً بقيمتها الاسمية. وتعيد الآلية تقييم تصنيفها للخصوم المالية في كل تاريخ إبلاغ، وتلغي الاعتراف بتلك الخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء أجلها.

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

46 - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يتم دفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. وتُقاس الحسابات المستحقة الدفع بقيمتها الاسمية إذا صُنِّفت على أنها خصوم متداولة، أو بالقيمة العادلة، إذا صُنِّفت على أنها خصوم غير متداولة.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

47 - تتألف المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى من المدفوعات المقبوضة سلفاً المتصلة بالمعاملات التبادلية، والخصوم الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والإيرادات المؤجلة الأخرى.

عقود الإيجار

الآلية بوصفها جهة مستأجرة

48 - تُصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات على أنها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل الآلية إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتُرسَل عقود الإيجار التمويلي في بداية عقد الإيجار بالقيمة العادلة أو بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار الدنيا، أيهما أقل. ويُقيد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، باعتباره خصماً في بيان المركز المالي. وتُستهلك الأصول المكتتة بموجب عقود تأجير تمويلي وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي باعتباره من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الساري.

49 - وتُصنّف العقود التي لا تنتقل للآلية إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تشغيلي. وتُقيد المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي باعتبارها من المصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

الآلية بوصفها جهة مؤجرة

50 - تُؤجر الآلية في كثير من الأحيان أصولاً بموجب عقود إيجار تشغيلي. وتُدرج الأصول المؤجرة ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات، ويُعترف بإيرادات الإيجار في بيان الأداء المالي على مدى فترة عقد الإيجار على أساس القسط الثابت.

حقوق الاستخدام المتبرّع بها

51 - يجوز أن يُمنح للآلية حق الانتفاع بالأراضي والمباني وأصول البنى التحتية والآلات والمعدات بموجب ترتيبات حقوق استخدام متبرّع بها تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة

رمزية. وتُسجّل هذه الترتيبات بوصفها عقود إيجار تشغيلي أو تمويلي وفقا لما إذا كان تقييم الاتفاق ذي الصلة يشير إلى نقل التحكم بالأصول الأساسية إلى الآلية من عدمه.

52 - وحيثما تُعامل ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرّع بها كعقود إيجار تشغيلي، يُعترف في البيانات المالية للآلية بمصروف وإيراد مقابل له يساويان قيمة الإيجار السنوي للأصول أو الممتلكات المماثلة. وحيثما تُعامل ترتيبات حقوق الانتفاع المتبرّع بها كعقود إيجار تمويلي (لا سيما حينما تتجاوز مدة عقد الإيجار لأماكن العمل فيها 35 عاما)، تُرسمّل القيمة السوقية العادلة للممتلكات وتُستهلك خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة الترتيب، أيهما أقصر. وإضافة إلى ذلك، يُعترف بخصم بقيمة المبلغ ذاته، ويُعترف به تدريجيا باعتباره إيرادا على مدى عقد التأجير. وتُسجّل ترتيبات الأراضي المتبرّع بحق استخدامها بوصفها عقود إيجار تشغيلي في الأحوال التي لا يؤول فيها للآلية حصراً حق السيطرة على الأرض و/أو التي يُنقل فيها سند ملكية الأرض إليها بموجب صكك معيّن.

53 - وحيثما يُنقل صك ملكية الأرض إلى الآلية من دون قيود، تُعتبر الأرض جزءا من الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرّع بها ويُعترف بها بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء.

54 - وعتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ 5 000 دولار لكل حق من الحقوق المتبرّع بها لاستخدام المباني والأراضي والبنية التحتية والآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

55 - يُقصد بالموظفين موظفو المنظمة، بالمعنى المبين في المادة 97 من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة التي وضعتها الجمعية العامة عملا بالفقرة 1 من المادة 101 من الميثاق. وتُصنّف استحقاقات الموظفين بوصفها استحقاقات قصيرة الأجل، أو استحقاقات طويلة الأجل، أو استحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة، أو استحقاقات متعلقة بإنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

56 - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات الموظفين (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تكون مستحقة الدفع في غضون 12 شهرا بعد نهاية السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين الجدد (منح الانتداب)، والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة)، وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، وردّ الضرائب، والسفر في إجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استنادا إلى الخدمات المقدّمة. وجميع هذه الاستحقاقات المتراكمة التي تكون غير مسدّدة عند تاريخ الإبلاغ يُعترف بها كخصوم متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

57 - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية التي تُصرف عن طريق الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

خطط الاستحقاقات المحددة

58 - تُعتبر الاستحقاقات التالية خطط استحقاقات محدّدة: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة)، والإجازات السنوية المتراكمة التي تُحوّل إلى مبلغ نقدي عند انتهاء الخدمة في الآلية (استحقاقات أخرى طويلة الأجل). وخطط الاستحقاقات المحدّدة هي الخطط التي تلتزم الآلية بموجبها بتقديم استحقاقات متفق عليها ومن ثم تتحمل مخاطر اكتوارية. وتُقاس الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. وتقيد التغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تطرأ فيها. وقد اختارت الآلية أن تعترف في بيان التغيرات في صافي الأصول مباشرة بأي تغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحدّدة تنجم عن المكاسب أو الخسائر الاكتوارية. وفي نهاية سنة الإبلاغ، لم يكن لدى الآلية أي أصول للخطّة على النحو المحدّد في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

59 - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب الالتزامات الناشئة عن الاستحقاقات المحددة باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة بتطبيق معدل خصم على تقديرات التدفقات النقدية المقدّر سدادها في المستقبل يستند إلى أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

60 - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: يوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية للموظفين السابقين المستحقين ومُعاليهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محدّدة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك منها إكمال 10 سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة بالنسبة للموظفين المستقدمين بعد 1 تموز/يوليه 2007 و 5 سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب الآلية من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. ومن العوامل المهمة في تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة النظر في حجم الاشتراكات التي يدفعها جميع المشاركين في الخطة من أجل تحديد الخصوم المتبقية على الآلية. وتُخصم اشتراكات المتقاعدين من إجمالي الخصوم، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة، من أجل التوصل إلى الخصوم المتبقية على الآلية وفقاً لنسب تقاسم التكاليف المأذون بها من الجمعية العامة.

61 - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة للإعادة إلى الوطن تُقدّر حسب مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الخصم من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في الآلية، ويُقاس بالقيمة الحالية للخصم المقدّر اللازم من أجل تسوية هذه الاستحقاقات.

62 - الإجازة السنوية: تمثل الخصوم المستحقة عن الإجازات السنوية أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة التي من المتوقع تسويتها عن طريق مدفوعات نقدية للموظفين لدى انتهاء خدمتهم بالآلية.

وتعترف الأمم المتحدة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة لجميع الموظفين لفترة أقصاها 60 يوما (18 يوما للموظفين المؤقتين) حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق المنهجية المستخدمة افتراض "الوارد أخيرا يصرف أولاً" في تحديد الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية، الذي يجيز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل الحصول على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بفترات سابقة. وفعليا، يمكن الحصول على استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة بعد انقضاء فترة تزيد عن 12 شهرا من نهاية فترة الإبلاغ التي نشأت فيها الاستحقاقات، وبوجه عام، تلاحظ زيادة في عدد أيام الإجازات السنوية المتراكمة تشير إلى أن الاستعاضة عن الإجازات السنوية المتراكمة بتسوية نقدية في نهاية الخدمة هو الخصم الحقيقي الذي تتحمله المنظمة. وبالتالي تُصنّف استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة التي تعكس تدفق الموارد الاقتصادية من المنظمة في نهاية الخدمة في فئة الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل، مع ملاحظة أن الجزء من استحقاق الإجازات السنوية المتراكمة المتوقع تسويته عن طريق مدفوعات نقدية في غضون 12 شهرا بعد تاريخ الإبلاغ يصنف ضمن الخصوم المتداولة. وتمشيا مع المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يجب تقدير قيمة الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل على غرار استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛ ولذلك تُقيّم الأمم المتحدة خصومها المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة على أنها استحقاقات محددة لما بعد انتهاء الخدمة يتم تقدير قيمتها اكتواريا.

خطة المعاش التقاعدية: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

63 - الآلية هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية خطة ممولة للاستحقاقات المحددة مشتركة بين أرباب عمل متعددين. وعلى نحو ما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة السارية في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

64 - وتعرض هذه الخطة المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى، الحاليين والسابقين، المشاركين في الصندوق، ويترتب على ذلك عدم وجود أساس متسق وموثق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل منظمة من المنظمات المشتركة في الخطة. وليس بوسع الآلية ولا صندوق المعاشات التقاعدية، شأنهما شأن المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، تحديد الحصة التناسبية للآلية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تتعامل الآلية مع هذه الخطة على أنها خطة محدّدة الاشتراكات وفقا لمتطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويعترف باشتراكات الآلية في الصندوق خلال الفترة المالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

65 - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة باعتبارها مصروفات إلا في الحالات التي تكون فيها الآلية ملتزمة التزاما يمكن إثباته ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عنه، بخطة رسمية مُفصلة تقضي بإنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي، أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم لتشجيع الموظفين

على الإنهاء الطوعي لخدمتهم. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة المقرر تسويتها في غضون 12 شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة يحين بعد أكثر من 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان أثر الخصم مهماً.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

66 - الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لا يحين موعد تسويتها في غضون 12 شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة. والإجازات السنوية المتراكمة هي مثال على استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل.

67 - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزّوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة. ويقوم خبراء اكتواريون بتقدير قيمة هذه الخصوم.

المخصصات

68 - المخصصات هي خصوم يُعترف بها لتغطية نفقات مستقبلية لا يُعرف مبلغها ولا توقيتها. ويُعترف بالمخصص عندما يقع على الآلية، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به ويكون من المرجح أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود مهماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام.

69 - وتُقيّد، تحت بند المخصصات المرصودة للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء، أرصدة الاعتمادات غير الملتمز بها حتى نهاية فترة الميزانية والأرصدة المنتهي أجلها من الاعتمادات المحتفظ بها من فترات سابقة. ويُحتفظ بهذه المخصصات حتى تقرر الجمعية العامة طريقة التصرف فيها.

الخصوم الاحتمالية

70 - يُفصح عن أي التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كليةً لسيطرة الآلية، بوصفها خصوماً احتمالية. ويُفصح عن خصوم احتمالية أيضاً عندما لا يتسنى الاعتراف بالتزامات حالية نشأت عن أحداث سابقة لأنه لا يُرجح أن تقوم حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية هذه الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزامات على نحو موثوق به.

71 - وتقيّم المخصصات والخصوم الاحتمالية باستمرار لتحديد ما إذا كانت احتمالات وقوع تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة تتزايد أم تتراجع. فإذا زاد احتمال الحاجة إلى هذا التدفق، اعتُرف بمخصص في البيانات المالية للآلية عن السنة التي يطرأ فيها تغير في درجة الاحتمال. وبالمثل، إذا تراجع احتمال الحاجة إلى تدفق خارجي من هذا القبيل، يُفصح عن خصم احتمالي في الملاحظات على البيانات المالية الخاصة بالآلية.

72 - وتطبق عتبة إرشادية قدرها 10 000 دولار على الاعتراف بالمخصصات و/أو الإفصاح عن الخصوم الاحتمالية في الملاحظات على البيانات المالية الخاصة بالآلية.

الأصول الاحتمالية

73 - الأصول الاحتمالية هي أصول يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كلية للسيطرة الفعلية للآلية. ويُفصح عن الأصول الاحتمالية في الملاحظات عندما يكون من الأرجح أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى الآلية.

الالتزامات

74 - الالتزامات هي مصروفات ستتكبدها الآلية في المستقبل فيما يتعلق بعقود مفتوحة لا تكون للآلية فيها إلا حرية تصرف محدودة للغاية، إن وجدت أصلاً، تتيج لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الفئة الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تُسدّد أو تُستحق بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي لم تكن قد سُلّمت بعد في نهاية فترة الإبلاغ، ودفعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية

الاشتراكات المقررة

75 - تُموّل الاعتمادات من اشتراكات الدول الأعضاء التي تقسم وفقاً لجدول الأنصبة المقررة الذي تحدده الجمعية العامة. وتخضع هذه الأنصبة لتسويات فيما يتعلق، في جملة أمور، بالاعتمادات التكميلية التي لم يسبق تقسيمها كأنصبة على الدول الأعضاء، والإيرادات التي يكون منشؤها الدول الأعضاء، والاشتراكات المتأتية من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الجديدة، وأي رصيد من الاعتمادات غير ملتزم به حتى نهاية فترة الميزانية والأرصدة المنتهي أجلها من الاعتمادات المحتفظ بها من الفترات السابقة والتي يستحق ردها إلى الدول الأعضاء. وتتم الموافقة على اعتمادات الميزانية العادية وتُقسم إلى أنصبة مقررة لفترة ميزانية مدتها سنة؛ وتُقيد الحصة ذات الصلة من الأنصبة المقررة ضمن بند الإيرادات عند بداية كل سنة.

التبرعات العينية

76 - يعترف بالتبرعات العينية من السلع، التي تتجاوز قيمتها عتبة الاعتراف البالغة 5 000 دولار لكل مساهمة، بوصفها أصولاً وإيرادات، حينما يكون من المحتمل أن تتدفق إلى الآلية في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة متوقعة، ويكون من الممكن قياس القيمة العادلة لتلك الأصول بطريقة موثوقة بها. وتُقاس التبرعات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتُحدّد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت الآلية عدم الاعتراف بالتبرعات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عنها في الملاحظات على البيانات المالية عندما تتجاوز قيمتها العتبة المحددة البالغة 5 000 دولار.

إيرادات المعاملات التبادلية

77 - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها الآلية ببيع سلع أو تقديم خدمات نظير عوض. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق القبض نظير بيع السلع وتقديم الخدمات. ويُعترف بالإيرادات عندما يمكن قياسها بشكل موثوق، وعندما يكون تدفق منافع اقتصادية في المستقبل محتملاً، وعندما تُستوفى معايير محددة.

78 - ويُعترف بالإيرادات المتأتية من العمولات والأتعاب المحصلة نظير الخدمات التقنية وخدمات الشراء والتدريب والخدمات الإدارية والخدمات الأخرى التي تقدّم للحكومات أو كيانات الأمم المتحدة أو الجهات الشريكة الأخرى عند تقديم تلك الخدمات. وتشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير أماكن العمل، وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة، وخدمات الجولات المصحوبة بمرشدين، وصافي المكاسب الناشئة عن أسعار الصرف.

إيرادات الاستثمار

79 - تشمل إيرادات الاستثمار حصة الآلية من صافي دخل صندوق النقدية المشتركين وغيرها من الإيرادات المتأتية من الفوائد. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين أيّ مكاسب وخسائر تنشأ عن بيع الاستثمارات، والتي تحسب باعتبارها الفرق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية. وتخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من الإيرادات، ويوزّع صافي الإيرادات توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك على أساس أرصدتهم اليومية. وتشمل إيرادات صندوق النقدية المشتركين أيضاً المكاسب والخسائر السوقية التي لم تتحقق في الأوراق المالية، والتي توزع توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين على أساس أرصدتهم في نهاية السنة.

المصروفات

80 - المصروفات هي انخفاض في المنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمة خلال سنة الإبلاغ يحدث في شكل تدفقات خارجية للأصول أو استهلاكٍ لها أو عند تكبد خصوم تؤدي إلى انخفاض في صافي الأصول، ويُعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدّم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

81 - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين والموظفين المستقدمين في إطار المساعدة العامة المؤقتة، وتسويات مقر العمل التي يحصلون عليها، والاقتراعات الإلزامية المخصومة من مرتباتهم. وتشمل البدلات والاستحقاقات مستحقات الموظفين الأخرى، بما فيها إعانات المعاشات التقاعدية والتأمين، ومنح الانتداب، ومنح الإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى.

82 - وتتألف أتعاب القضاة وبدلاتهم من المعاشات التقاعدية والأتعاب والبدلات الأخرى.

83 - وتشمل المصروفات على الخدمات التعاقدية تعويضات العاملين من غير الموظفين مثل أتعاب الخبراء الاستشاريين والبدلات والاستحقاقات المتصلة بها.

84 - وتتعلق اللوازم والمستهلكات بتكلفة المخزون المستخدم والمصروفات المتعلقة باللوازم والمستهلكات.

85 - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى مشتريات السلع والأصول غير الملموسة التي تقل عن عتبات الرسملة، ومصروفات الصيانة والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات

المشتركة، والإيجار، والتأمين، والمخصصات المرصودة لتغطية الديون المدومة، ومصاريف المشطوبات، والخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية، والتبرعات العينية، والضيافة، والحفلات الرسمية، والتبرع بالأصول وتحويلها.

الملاحظة 4

الإبلاغ القطاعي

86 - القطاع هو نشاط مميز عن غيره أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها يبلغ عن معلوماتها المالية على حدة من أجل تقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه، ولاتخاذ قرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

87 - وتعرض هذه البيانات المالية أنشطة الآلية التي تتألف من نشاط واحد أنشئ بموجب قرار واحد صادر عن مجلس الأمن. ولئن كانت عملية الميزنة تتطوي على تقسيم الهيكل التنظيمي إلى دوائر ومكتب للمدعي العام وقلم للآلية، فإن تعريف القطاع لا ينطبق على أي من هذه الأجهزة لأنها لا تمثل أنشطة مختلفة يُبلغ عن المعلومات المالية المتصلة بها على حدة من أجل تقييم أدائها في السابق فيما يتعلق بتحقيق أهدافها ولاتخاذ قرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل. وبالتالي، فإن الآلية ليس لديها، لأغراض الإبلاغ القطاعي، إلا قطاع واحد.

الملاحظة 5

أثر جائحة كوفيد-19

88 - أصبح نقشي جائحة كوفيد-19 في منتصف آذار/مارس 2020 تحديا عالميا، وأثر على الاقتصاد العالمي بطريقة غير مسبوقة. وبسبب القيود المفروضة على السفر والتنقل على الصعيد العالمي نتيجة للجائحة، عانت الآلية من بعض حالات التأخير الأولية في أداء أنشطتها القضائية. وأرجئت الإجراءات الأولية للدعوى. غير أن الآلية اعتمدت تدابير استراتيجية لكفالة استمرارية تصريف الأعمال، مما أدى إلى استئناف عملها القضائي والإداري عن بعد في معظم الأحيان باستخدام أدوات إلكترونية. ولذلك اتخذت في عام 2020 إجراءات قضائية في قضية ملاديثش، وقضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش، وقضية تورينابو وآخرين. وعلاوة على ذلك، ألقي القبض في فرنسا في أيار/مايو 2020 على فيليسيان كابوغا الهارب من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بعد إفلاته من الاعتقال لمدة 22 عاما، ونقل إلى عهدة الآلية في تشرين الأول/أكتوبر 2020. وكان مثوله الأول أمام المحكمة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إيذانا ببدء إجراءات تمهيدية جديدة أمام الآلية في قضية المدعي العام ضد فيليسيان كابوغا.

89 - ولئن كان أثر الجائحة على الطريقة التي تدير بها الآلية أعمالها عميقا، فقد كان الأثر المباشر الظاهر والقابل للقياس على الأداء المالي لعام 2020 والمركز المالي في نهاية العام محدودا. وعلاوة على ذلك، لا يمكن القيام على نحو موضوعي أو دقيق أو منهجي بتحديد أثر جائحة كوفيد-19 على هذه البيانات المالية لأن نظم المحاسبة والإبلاغ لم توضع لغرض الإبلاغ عن التكاليف والإيرادات والأرصدة استنادا إلى سبب أساسي محدد، كالجائحة على سبيل المثال. وعلى الرغم من هذه القيود، يمكن تحديد الاتجاهات العامة التالية وإدراجها في الملاحظات على البيانات المالية حيثما ينطبق ذلك. فقد انخفضت مصروفات السفر للموظفين والممثلين بنسبة 53 في المائة، من 1,697 مليون دولار في عام 2019 إلى

0,796 مليون دولار في عام 2020، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى حظر السفر والقيود المفروضة عليه. وانخفض كذلك استهلاك الوقود من 0,122 مليون دولار في عام 2019 إلى 0,081 مليون دولار في عام 2020 بسبب الإغلاق الشامل. ولدعم العمل عن بعد في المواقع الأربعة التابعة للآلية، جرى شراء حواسيب محمولة شكلت معظم الزيادة في اقتناء السلع من 0,666 مليون دولار في عام 2019 إلى 1,376 مليون دولار في عام 2020.

6 الملاحظة

المقارنة بالميزانية

- 90 - يعرض بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية، التي يتم إعدادها على أساس نقدي معدّل، والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.
- 91 - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تأذن بتكبد المصروفات والتي تقرها الجمعية العامة. والميزانية المتعلقة بعام 2020 هي الميزانية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 259/74. وتُمَوَّل الميزانيات السنوية من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، بنسبة 50 في المائة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة و 50 في المائة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات حفظ السلام.
- 92 - وتمثل الميزانية السنوية لعام 2020 الاعتمادات المخصصة لعام 2020. وتضم مبالغ النفقات الفعلية الالتزامات والمبالغ الفعلية المتكبدة في الفترة المعنية على أساس الميزانية. وترد في الجدول التالي تعليقات للفروق الهامة (أي التي تزيد عن نسبة 10 في المائة) بين مبالغ الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس نقدي معدّل.

الفروق الهامة التي تزيد عن نسبة 10 في المائة

مجال الميزانية	الميزانية النهائية مقابل المصروفات الفعلية على أساس الميزانية
الدوائر	أدت جائحة كوفيد-19 الناشئة إلى تأخر الإجراءات القضائية وأسفرت عن نفقات أقل مما كان مدرجا في الميزانية بالنسبة لأجور القضاة وسفر الممثلين.
مكتب المدعي العام	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
قلم الآلية	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
إدارة السجلات والمحفوظات	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
الخصوم المتعلقة بدفع المعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

93 - ترد فيما يلي التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة المعروضة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية وبين المبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: 2020	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	(92 104)	(1 310)	–	(93 414)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	3 637	(1 777)	–	1 860
الفروق في الكيانات	81 596	(18 253)	–	63 343
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	769	–	–	769
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	(6 102)	(21 340)	–	(27 442)
المقارنة بالسنة السابقة: 2019	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	(93 860)	(1 824)	–	(95 684)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	20 313	32	–	20 345
الفروق في الكيانات	(5 000)	–	–	(5 000)
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	87 649	22 552	–	110 201
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	9 102	20 760	–	29 862

94 - وتشمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق المترتبة على إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، يجب استبعاد عناصر الأساس النقدي المعدل مثل الالتزامات غير المصفاة، وهي التزامات مستتدة إلى الميزانية ولكنها لا تمثل تدفقات نقدية، وكذلك متأخرات الاشتراكات المقررة والمدفوعات عن التزامات السنة السابقة التي لا تنطبق على السنة الجارية. وبالمثل، تؤخذ في الاعتبار الفروق الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مثل التدفقات النقدية المتعلقة باقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات أو الأصول غير الملموسة، والتدفقات النقدية غير المباشرة المتصلة بالتغيرات في الحسابات المستحقة القبض الناجمة عن تغيرات في مخصصات تغطية المبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها والخصوم المستحقة، وتُدرج بوصفها فروقا ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي يلزم تسويتها مع بيان التدفقات النقدية.

95 - أما الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض، فهي الاختلافات في شكل بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية ونظم التصنيف فيهما، فبيان المقارنة لا يعرض الإيرادات وصافي التغيرات في أرصدة صندوقي النقدية المشتركين. وتتمثل الفروق الأخرى الناشئة عن اختلاف طريقة العرض في أن المبالغ المدرجة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية لا تقسم حسب فئات الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.

96 - وتحديث الفروق في الكيانات عندما لا تشمل المبالغ الفعلية المعروضة على أساس الميزانية برامج أو صناديق تشكل جزءاً من الآلية، على النحو المبلغ به في بيان التدفقات النقدية، أو بالعكس. وتمثل تلك الفروق التدفقات النقدية التي ترد في البيانات المالية إلى صناديق بخلاف صندوق الميزانية العادية والتدفقات من تلك الصناديق. وتتضمن البيانات المالية النتائج المتعلقة بجميع صناديق الآلية.

97 - وتحديث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية.

حالة الاعتمادات

98 - وفقاً لقرار الجمعية العامة 259/74، يكون إجمالي الاعتمادات وإجمالي الاشتراكات المقررة للآلية لعام 2020 كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتماد الإجمالي	
96 925	الاعتماد الأولي لعام 2020 (القرار 259/74)
(10 293)	مخصوماً منه: التعديل على الاعتماد النهائي لفترة السنتين 2018-2019
86 632	الرصيد الذي سيُقسم كأُنبصة مقررة (القرار 259/74)

الملاحظة 7

الأدوات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأدوات المالية		31 كانون الأول / ديسمبر 2020	31 كانون الأول / ديسمبر 2019
الأصول المالية			
القيمة العادلة بفائض أو بعجز			
94 320	109 047	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
29 380	35 895	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
123 700	144 942	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز	
القروض والحسابات المستحقة القبض			
45 213	17 776	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
16	11	النقدية ومكافآت النقدية - صناديق أخرى	
45 229	17 787	المجموع الفرعي لإجمالي النقدية ومكافآت النقدية	
40 426	51 279	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض	
975	1 147	الحسابات الأخرى المستحقة القبض (الملاحظة 8)	

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		الأدوات المالية
21	24	الأصول الأخرى (باستثناء السلف)
41 422	52 450	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
210 351	215 179	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
168 913	162 718	المرتبط منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
		الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك
5 064	5 647	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة (الملاحظة 12)
5 064	5 647	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
		موجز صافي الإيرادات المتأتية من الأصول المالية
4 424	2 959	صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين
1	1	إيرادات الاستثمار الأخرى
4 425	2 960	المجموع

99 - من أصل مبلغ 144,942 مليون دولار من الاستثمارات ومبلغ 17,787 مليون دولار من النقدية ومكافئات النقدية، يرتبط مبلغ 62,076 مليون دولار بالحساب الفرعي للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا ومبلغ 90,988 مليون دولار بالحساب الفرعي للمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة اللتين جرى دمجهما في الآلية. وتظل مبالغ النقدية والاستثمارات هذه خاضعة للقيود في انتظار صدور قرار من الجمعية العامة بشأن كيفية التصرف فيها في أعقاب إغلاق المحكمتين.

8 الملاحظة

الحسابات المستحقة القبض

الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
40 521	51 375	الاشتراكات المقررة
		المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها - الاشتراكات المقررة
(95)	(96)	
40 426	51 279	مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

100 - من أصل مبلغ 51,279 مليون دولار في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ 7,326 ملايين دولار متأخرات خاصة بالمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا صدر بشأنها تقييم نهائي في عام 2016، ويمثل مبلغ 24,257 مليون دولار متأخرات خاصة بالمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة صدر بشأنها تقييم نهائي لعام 2017 في كانون الثاني/يناير 2018. وبلغت المدفوعات المقبوضة خلال عام 2020 عن الاشتراكات المقررة لصالح المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ما مقداره 0,159 مليون دولار، في حين بلغت

المدفوعات المقبوضة خلال العام نفسه لصالح المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة ما مقداره 0,447 مليون دولار. وتبلغ الاشتراكات المقررة المستحقة القبض الخاصة بالآلية ما مقداره 19,696 مليون دولار، منها مبلغ 8,401 ملايين دولار يمثل قيمة الاشتراكات المقررة لعام 2020.

101 - وتُعتبر البلدان التي تنطبق عليها المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة هي البلدان التي قررت الجمعية العامة بصددها أن عدم دفع الحد الأدنى من المبلغ المحدد في إطار تلك المادة يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها. ولذلك، يُسمح لتلك البلدان بالتصويت برغم ما تراكم عليها من متأخرات (انظر قراري الجمعية 1/74 و 2/75). ووفقاً للممارسة المتبعة في السابق، يُعتبر أنه لا توجد دول أعضاء لديها خطط تسديد سارية متعددة السنوات.

حسابات أخرى مستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول
ديسمبر 2020 ديسمبر 2019

حسابات أخرى متداولة مستحقة القبض		
الدول الأعضاء	1 711	1 461
حسابات مستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى	9	1
مبالغ أخرى مستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية	—	1
المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها - الحسابات الأخرى المستحقة القبض	(573)	(488)
مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض (المتداولة)	1 147	975

102 - الحسابات المستحقة القبض من الدول الأعضاء تشمل في المقام الأول رسيدا من ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد قدره 1,711 مليون دولار مستحقاً للآلية (2019: 1,461 مليون دولار)، بما في ذلك مبلغ 0,896 مليون دولار من جمهورية تنزانيا المتحدة (2019: 0,976 مليون دولار)، ومبلغ 0,723 مليون دولار من هولندا (2019: 0,451 مليون دولار)، ومبلغ 0,084 مليون دولار من رواندا (2019: 0,026 مليون دولار)، ومبلغ 0,008 مليون دولار من البوسنة والهرسك (2019: 0,007 مليون دولار).

103 - وتتصل المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها، في معظمها، بضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد من جمهورية تنزانيا المتحدة والمستحقة عليها لفترة تزيد على سنة. ومنذ إقرار برلمان ذلك البلد مشروع قانون جديد بشأن ضريبة القيمة المضافة في عام 2014، أصبح على المنظمات الدولية المؤهلة للإعفاء من ضريبة القيمة المضافة أن تدفعها ثم أن تطالب باستردادها بشكل منفصل. وعقب هذا التغيير، أصبحت مستردات الآلية من ضريبة القيمة المضافة تتأخر لفترات طويلة. ومع ذلك، تواصل الآلية الاتصال بالسلطات المعنية سعياً منها لتحصيل مستحقاتها، وقد أحرزت قدراً من التقدم خلال فترة الإبلاغ هذه. ويعود جزء صغير من هذه المخصصات إلى ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد والمستحقة منذ أكثر من سنة على حكومة هولندا.

حركة مخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
588	842	الرصيد الافتتاحي للمخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
87	(254)	تسوية السنة الجارية للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
675	588	الرصيد الختامي لمخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

الملاحظة 9

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
503	732	السلف المقدمة للموظفين
17	41	السلف المقدمة للبائعين
—	53	السلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى
225	50	التكاليف المؤجلة
28	21	أصول أخرى
773	897	إجمالي الأصول الأخرى (المتداولة)
31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
353	—	التكاليف المؤجلة
353	—	إجمالي الأصول الأخرى (غير المتداولة)

104 - تشمل الأصول الأخرى المتداولة وغير المتداولة بشكل أساسي السلف المقدمة إلى الموظفين في إطار منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مقدما للبائعين وكيانات الأمم المتحدة الأخرى مقابل سلع أو خدمات سيتم توفيرها. وهي تشمل أيضا إيداعات الضمان الموضوعة في عهدة الملاك في إطار اتفاقات الإيجار.

105 - وتشير الزيادة في الرسوم المؤجلة (المتداولة وغير المتداولة) أساسا إلى خدمات صيانة تكنولوجيا المعلومات لعدة سنوات من عام 2021 إلى عام 2025 بمبلغ قدره 0,564 مليون دولار.

الملاحظة 10

الممتلكات والمنشآت والمعدات

106 - بلغت القيمة الدفترية الصافية للممتلكات والمنشآت والمعدات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 ما مقداره 14,060 مليون دولار (2019: 12,664 مليون دولار). وأجري استعراض لتبَيُّن اضمحلال القيمة، ولم تسجَّل أي حالة تتطوي على اضمحلال كبير للقيمة. ولم يكن لدى الآلية أي أصول تراثية هامة في وقت إعداد البيانات المالية.

107 - وخلال فترة الإبلاغ، تصرفت الآلية في ممتلكات ومعدات مُستهلكة تماماً تتألف أساساً من معدات للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أصبحت متقادمة أو اعتُبرت من الفروق التي تم تحديدها بعد عمليات للتحقق المادي. وبلغت عائدات التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات 0,028 مليون دولار.

108 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى رسملة إضافات إلى معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات قدرها 2,291 مليون دولار، تتعلق أساساً بالتحديث المقرر للخواديم ومعدات الشبكات في لاهاي وأروشا.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: 2020	البنية التحتية	المباني	الأثاث والتجهيزات	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الألات والمعدات	المجموع
التكلفة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2020	1 690	7 840	314	16 473	1 514	1 231	29 062
الأصول المضافة	—	234	119	2 291	128	110	2 882
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	(531)	(24)	—	(555)
التغيرات الأخرى	—	—	—	—	—	—	—
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	1 690	8 074	433	18 233	1 618	1 341	31 389
الاستهلاك المتراكم وضمحلال القيمة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2020	263	979	226	12 853	1 294	783	16 398
الاستهلاك وضمحلال القيمة	94	364	38	826	16	148	1 486
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	(531)	(24)	—	(555)
التغيرات الأخرى	—	—	—	—	—	—	—
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	357	1 343	264	13 148	1 286	931	17 329
صافي القيمة الدفترية							
في 1 كانون الثاني/يناير 2020	1 427	6 861	88	3 620	220	448	12 664
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	1 333	6 731	169	5 085	332	410	14 060

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المقارنة بالسنة السابقة: 2019	البنى التحتية	المباني	الأثاث والتجهيزات	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الألات والمعدات	المجموع
التكلفة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	1 572	8 017	314	15 023	1 527	996	27 449
الأصول المضافة	—	137	—	1 654	—	—	1 791
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	(204)	(13)	(72)	(289)
التغيرات الأخرى	118	(314)	—	—	—	307	111
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 690	7 840	314	16 473	1 514	1 231	29 062
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	124	670	206	12 169	1 209	630	15 008
الاستهلاك وضمحلل القيمة	94	333	20	889	97	132	1 565
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	(205)	(12)	(57)	(274)
التغيرات الأخرى	45	(24)	—	—	—	78	99
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	263	979	226	12 853	1 294	783	16 398
صافي القيمة الدفترية							
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	1 448	7 347	108	2 854	318	366	12 441
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 427	6 861	88	3 620	220	448	12 664

11 الملاحظة

الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: 2020	البرامجيات المستحدثة داخليا	البرامجيات المكتتاة من مصادر خارجية	الأصول قيد التطوير	المجموع
التكلفة				
في 1 كانون الثاني/يناير	468	701	—	1 169
الأصول المضافة	—	204	—	204
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	—
في 31 كانون الأول/ديسمبر	468	905	1 373	
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة				
في 1 كانون الثاني/يناير	398	457	—	855
الإهلاك وضمحلل القيمة	70	126	—	196
الأصول المتصرف فيها	—	—	—	—
في 31 كانون الأول/ديسمبر	468	583	1 051	

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين
الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020 (تابع)

A/76/5/Add.15

السنة الحالية: 2020				البرامجيات المستحدثة داخليا	البرامجيات المقتناة من مصادر خارجية	الأصول قيد التطوير	المجموع
صافي القيمة الدفترية							
في 1 كانون الثاني/يناير				70	244	—	314
في 31 كانون الأول/ديسمبر				—	322	—	322
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)							
المقارنة بالسنة السابقة: 2019				البرامجيات المستحدثة داخليا	البرامجيات المقتناة من مصادر خارجية	الأصول قيد التطوير	المجموع
التكلفة							
في 1 كانون الثاني/يناير				468	761	1 810	3 039
الأصول المضافة				—	—	—	—
الأصول المتصرف فيها				—	(60)	(1 810)	(1 870)
في 31 كانون الأول/ديسمبر				468	701	—	1 169
الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة							
في 1 كانون الثاني/يناير				305	390	—	695
الإهلاك واضمحلال القيمة				93	127	—	220
الأصول المتصرف فيها				—	(60)	—	(60)
في 31 كانون الأول/ديسمبر				398	457	—	855
صافي القيمة الدفترية							
في 1 كانون الثاني/يناير				163	371	1 810	2 595
في 31 كانون الأول/ديسمبر				70	244	—	314

109 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، كانت الآلية قد اقتنت تراخيص برامجيات بمبلغ إجمالي قدره 0,204 مليون دولار تتعلق أساسا ببرامجيات لإدارة المحفوظات.

الملاحظة 12

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
1 067	2 370	الحسابات المستحقة الدفع للبايعين (الحسابات المستحقة الدفع)
173	324	الحسابات المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى
2 908	1 495	المستحقات مقابل السلع والخدمات
916	1 458	الحسابات المستحقة الدفع - مبالغ أخرى
5 064	5 647	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة (المتداولة)

110 - الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة البالغة 5,647 ملايين دولار (2019: 5,064 ملايين دولار) تتألف أساساً من الحسابات المستحقة الدفع للبائعين البالغة 2,370 مليون دولار (2019: 1,067 مليون دولار)، والحسابات الأخرى المستحقة الدفع البالغة 1,458 مليون دولار (2019: 0,916 مليون دولار) والتي تشمل 1,085 مليون دولار (2019: 0,578 مليون دولار) لمرافق الاحتجاز و 0,038 مليون دولار (2019: 0,168 مليون دولار) لأتباع أفرقة الدفاع.

الملاحظة 13

المبالغ المقبوضة سلفاً

111 - تمثل المبالغ المقبوضة سلفاً الاشتراكات المقررة المحصلة مقدماً أو المدفوعات الزائدة الواردة من الدول الأعضاء، وقد بلغت 0,032 مليون دولار في عام 2020 (2019: 0,474 مليون دولار).

الملاحظة 14

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	الخصوم المتداولة	غير المتداولة	المجموع
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	1 121	80 596	81 717
الإجازة السنوية	531	5 460	5 991
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	736	7 073	7 809
المجموع الفرعي: الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	2 388	93 129	95 517
التنزيل دال/تعويضات العاملين	35	920	955
المرتبات والبدلات المستحقة	1 563	565	2 128
مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	3 986	94 614	98 600
السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	الخصوم المتداولة	غير المتداولة	المجموع
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	1 041	72 582	73 623
الإجازة السنوية	426	4 118	4 544
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	688	6 790	7 478
المجموع الفرعي: الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	2 155	83 490	85 645
التنزيل دال/تعويضات العاملين	34	848	882
المرتبات والبدلات المستحقة	1 121	564	1 685
مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	3 310	84 902	88 212

112 - يتولى خبراء اكتوبريون مستقلون تقييم الخصوم الناشئة عن استحقاقات انتهاء الخدمة/ما بعد انتهاء الخدمة وبرنامج تعويضات العاملين في إطار التذييل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، ويجري تحديدها وفقاً للمعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويجري تقييم اكتوبري شامل كل سنة.

113 - وزاد إجمالي الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بمقدار 10,387 ملايين دولار في عام 2020، ويرجع ذلك أساساً إلى الزيادة الصافية بمقدار 9,872 ملايين دولار في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحددة بالنسبة للآلية لتبلغ ما مجموعه 95,517 مليون دولار لعام 2020، وهو ما يعزى إلى خسارة اكتوبرية إجمالية قدرها 6,533 ملايين دولار للآلية. وتُعزى الخسائر اكتوبرية إلى تغيرات في الافتراضات المالية والتسويات القائمة على التجربة التي اعتمدت في التقييم اكتوبري الأخير. ويتألف الفرق المتبقي من تكاليف الخدمة، والتزامات الفوائد، وتعويضات العاملين حسب التذييل دال، ويقابله الاستحقاقات المدفوعة.

114 - والزيادة في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعترف بها كخطط استحقاقات محدّدة في عام 2020 تعزى إلى حد كبير إلى زيادة الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي تعزى بدورها إلى خسائر اكتوبرية قدرها 4,798 ملايين دولار، تشمل خسارة مالية قدرها 6,809 ملايين دولار نشأت عن انخفاض في معدل الخصم المكافئ من 3,60 في المائة إلى 3,08 في المائة، يقابلها جزئياً مكسب قدره 2,532 مليون دولار نشأ عن التسويات القائمة على التجربة.

التقييم اكتوبري - الافتراضات

115 - تقوم الآلية باستعراض واختيار الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء اكتوبريون في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والاشتراكات اللازمة لتغطية استحقاقات الموظفين. وفيما يلي الافتراضات اكتوبرية الرئيسية التي استُخدمت لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في التقييم الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020:

الافتراضات اكتوبرية الرئيسية

(بالنسبة المئوية)

الافتراضات	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
معدلات الخصم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	3,60	2,99	2,47
معدلات الخصم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	3,08	2,20	2,25

116 - وكانت منحنيات العائد المستخدمة في حساب معدلات الخصم فيما يتعلق بدولار الولايات المتحدة واليورو والفرنك السويسري هي تلك التي وضعتها شركة إيون هيويت (Aon Hewitt) بما يتسق مع قرار فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية بشأن مواءمة الافتراضات اكتوبرية على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

117 - واستُخدم في إجراء التقييم الشامل لعام 2020 القيم ذاتها لمعدل زيادة المرتبات والافتراضات الديمغرافية التي استخدمت في التقييم الشامل لعام 2019، وهي ذاتها المستخدمة في أحدث تقييم للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وبلغت افتراضات زيادة المرتبات لموظفي الفئة الفنية 9,27 في المائة بالنسبة لسن 19 عاما، منخفضةً تدريجياً إلى 3,97 في المائة بالنسبة لسن 70 عاما. وافتُرض في مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة أن تزداد بنسبة 6,84 في المائة بالنسبة لسن 19 عاما، وأن تنخفض تدريجياً إلى 3,47 في المائة بالنسبة لسن 70 عاما.

118 - وتستند معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية إلى الافتراضات الطويلة الأجل التي وضعتها شركة إيون هيويت للعمليات المختلفة على النحو الوارد أدناه. وتم تحديث المعدلات لاستخدامها في تقييم عام 2020.

2019			2020			افتراضات اتجاه التكلفة
المعدل الأولي (النسبة المئوية)	المعدل النهائي (النسبة المئوية)	فترة الانخفاض التدريجي	المعدل الأولي (النسبة المئوية)	المعدل النهائي (النسبة المئوية)	فترة الانخفاض التدريجي	
خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة بخلاف خطة "مديكير" (Medicare)	5,31	3,65	14 سنة	5,44	3,85	13 سنة
خطة "مديكير" (Medicare) للتأمين الصحي في الولايات المتحدة	5,15	3,65	14 سنة	5,26	3,85	13 سنة
خطط التأمين الصحي لعلاج الأسنان في الولايات المتحدة	4,59	3,65	14 سنة	4,66	3,85	13 سنة
خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة - سويسرا	3,64	2,75	8 سنوات	3,76	2,85	8 سنوات
خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة - منطقة اليورو	3,73	3,25	6 سنوات	3,83	3,65	3 سنوات

119 - ويحدّث نصيب الفرد من تكاليف المطالبات المتعلقة بخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ليعبر عن المطالبات الأخيرة والخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالاشتراك في هذه الخطط. أما الافتراض المتعلق بمعدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية فيُنقَّح ليعبر عن التوقعات القصيرة الأجل الحالية للزيادات في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وعن المناخ الاقتصادي السائد.

120 - وفيما يتعلق بتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، افتُرض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ 2,20 في المائة (2019: 2,20 في المائة)، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة خلال السنوات العشرين المقبلة.

121 - وافتُرض أن أرصدة الإجازات السنوية سترتفع حسب المعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: من صفر إلى ثلاث سنوات، بمعدل 9,1 في المائة؛ ومن أربع إلى ثماني سنوات، بمعدل 1,0 في المائة؛ ومن تسع سنوات فأكثر، بمعدل 0,1 في المائة. ويستخدم أسلوب الإسناد في التقييم الاكتواري للإجازات السنوية.

122 - وبالنسبة للخطط المحددة الاستحقاقات، تستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجدول الوفيات المنشورة. وتتوافق افتراضات زيادة المرتبات والتقاعد والانسحاب من الخطة

والوفيات مع الافتراضات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء تقييمه الاكتواري.

حركة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعترف بها كخطط استحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية	المجموع
73 623	7 478	4 544	85 645
صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 1 كانون الثاني/يناير 2020			
1 744	407	463	2 614
تكلفة الخدمة الحالية			
2 629	212	107	2 948
الفوائد على الالتزامات			
4 373	619	570	5 562
مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي			
(1 077)	(710)	(436)	(2 223)
الاستحقاقات المدفوعة			
4 798	422	1 313	6 533
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول			
6 809	425	110	7 344
بسبب التغيرات في الافتراضات المالية			
521	—	—	521
بسبب التغيرات في الافتراضات الديمغرافية			
(2 532)	(3)	1 203	(1 332)
بسبب التسوية القائمة على التجربة			
81 717	7 809	5 991	95 517
صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020			

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية	المجموع
105 359	7 476	4 455	117 290
صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 1 كانون الثاني/يناير 2019			
1 910	420	356	2 686
تكلفة الخدمة الحالية			
4 817	297	178	5 292
الفوائد على الالتزامات			
6 727	717	534	7 978
مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي			
(2 040)	(709)	(368)	(3 117)
الاستحقاقات المدفوعة			
(36 423)	(6)	(77)	(36 506)
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول			
(24 578)	615	491	(23 472)
بسبب التغيرات في الافتراضات المالية			
(2)	(23)	58	33
بسبب التغيرات في الافتراضات الديمغرافية			
(11 843)	(598)	(626)	(13 067)
بسبب التسوية القائمة على التجربة			
73 623	7 478	4 544	85 645
صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019			

123 - وأذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 243/70، بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية للقيام، على أساس الدفع أولاً بأول، بإدارة الاحتياجات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين وأزواجهم الباقين على قيد الحياة والاحتياجات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عقب إغلاق المحكمتين. وتُعرض في الملاحظة 24 أرصدة الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للقضاة والموظفين في كل حساب فرعي.

تحليل درجة حساسية معدلات الخصم

124 - تحدثت التغيرات في معدلات الخصم بفعل منحنى الخصم الذي يحسب اعتماداً على سندات الشركات أو الحكومة. وتتباين أسواق السندات خلال سنة الإبلاغ، ويؤثر هذا التقلب على الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم. وإذا تغير الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم بنسبة 0,5 في المائة، فسيكون تأثيره في الالتزامات على النحو التالي:

أثر تغيرات معدل الخصم على الالتزامات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإجازة السنوية	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	
31 كانون الأول/ديسمبر 2020:			
(233)	(285)	(7 845)	زيادة معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
(4)	(4)	(10)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
252	305	9 043	انخفاض معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
4	4	11	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
31 كانون الأول/ديسمبر 2019:			
(182)	(267)	(7 160)	زيادة معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
(4)	(4)	(10)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
196	283	8 265	انخفاض معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
4	4	11	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

تحليل درجة حساسية التكاليف الطبية

125 - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية في المستقبل. ويُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغير الحاصل في الخصوم بسبب التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى، مثل معدل الخصم، على حالها. وإذا تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة 0,5 في المائة، فسيؤثر ذلك في قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، على النحو التالي:

أثر التغيرات في المعدلات المفترضة لاتجاه التكاليف الطبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الزيادة	الانخفاض
31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (التغير بنسبة 0,5 في المائة):	
الأثر على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	8 677
الأثر على مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة	(7 618)
587	(505)
31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (التغير بنسبة 0,5 في المائة):	
الأثر على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	7 964
الأثر على مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة	(6 978)
606	(521)

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

126 - الاستحقاقات المدفوعة عن عام 2020 هي تقديرات لما كان سيُدفع للموظفين المنتهية خدمتهم و/أو المتقاعدين خلال السنة بناءً على نمط حياة الحقوق في إطار كل من الخطط التالية: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، واستبدال رصيد الإجازة السنوية. وترد في الجدول التالي تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة (القيمة الصافية بعد خصم اشتراكات المشتركين في هذه الخطط).

تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة، بعد خصم اشتراكات المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية	المجموع
2021	1 155	752	543
2020	1 077	710	436
			2 450
			2 223

معلومات عن السنوات السابقة: مجموع الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2015	2016	2017	2018	2019	2020
القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة					
13 923	60 897	92 842	117 290	85 645	95 517

127 - لم تمول الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة المتصلة بالميزانية العادية. وتقدم الميزانية ذات الصلة على أساس الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالمطالبات في السنوات السابقة.

الافتراضات المتصلة بتكاليف تعويضات العاملين/التنزيل دال

128 - بالنسبة إلى تقييم الخصوم الناشئة عن تعويضات العاملين في إطار التنزيل دال، طبق الخبراء الاكتواريون معدل خصم نهاية العام الذي وضعته شركة إيون هيويت والذي ينطبق على العام الذي تُصرف فيه التدفقات النقدية. وبالنسبة لعام 2020، كان معدل الخصم المكافئ الوحيد الذي تم التوصل إليه هو 2,83 في المائة.

129 - ويبلغ معدل تسوية غلاء المعيشة لعام 2020 على النحو الذي حددته شركة إيون هيويت 2 في المائة ويحسب باستخدام التضخم القائم على السوق. وفي عام 2019، استُخدم معدل 2,20 في المائة لتسوية غلاء المعيشة، وكان ذلك يتماشى مع المعدل المستخدم لتقييم الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وعلى غرار الخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة، استُخدمت منحنيات العائد التي وضعتها شركة إيون هيويت لتحديد الالتزامات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتُستخدم في التنزيل دال/تعويضات العاملين افتراضات للوفيات تستند إلى الجداول الإحصائية لمنظمة الصحة العالمية.

تحليل الحساسية لتكاليف تعويضات العاملين/التنزيل دال

130 - يُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغير الحاصل في الخصوم بسبب التغيرات في تسوية غلاء المعيشة وإلى التغيرات في معدلات الخصم المفترضة. وأي تغيير بنسبة 1 في المائة في تسوية غلاء المعيشة وبنسبة 1 في المائة في معدلات الخصم المفترضة سيؤثر على قياس الالتزام المتعلق بالتنزيل دال على النحو المبين في الجدول التالي:

التكاليف المتعلقة بالتنزيل دال: أثر التغير بنسبة 1 في المائة في حساسية تسوية غلاء المعيشة على خصوم نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
164	175	زيادة تسوية غلاء المعيشة بنسبة 1 في المائة
19	18	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
(130)	(139)	انخفاض تسوية غلاء المعيشة بنسبة 1 في المائة
(15)	(15)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

التكاليف المتعلقة بالتبذيل دال: أثر التغيرات في معدل الخصم المفترض على خصوم نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

الزيادة	الانخفاض
31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (التغير بنسبة 1 في المائة):	
الأثر على خصوم نهاية السنة	(133)
كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة	18
31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (التغير بنسبة 0,5 في المائة):	
الأثر على خصوم نهاية السنة	(66)
كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة	8

تمويل تكاليف تعويضات العاملين/التبذيل دال

131 - لم تمول الخصوم الناشئة عن تعويضات العاملين/التبذيل دال. وتقدم الميزانية ذات الصلة على أساس الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالمطالبات في السنوات السابقة.

المرتبات والبدلات المستحقة

132 - تتألف المرتبات والبدلات المستحقة في نهاية السنة من استحقاقات إجازة زيارة الوطن (0,646 مليون دولار (2019: 0,508 مليون دولار))؛ والمدفوعات المستحقة للموظفين السابقين عن منح الإعادة إلى الوطن (1,065 مليون دولار (2019: 1,064 مليون دولار))؛ ومدفوعات مستحقة متنوعة أخرى من استحقاقات الموظفين (0,417 مليون دولار (2019: 0,077 مليون دولار)).

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

133 - ينص النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يجري مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تقييما اكتواريا للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل بواسطة الخبير الاستشاري الاكتواري. وقد دأب مجلس الصندوق على إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدرة للمستقبل كافية لسداد خصومه.

134 - ويتكون الالتزام المالي للآلية تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من الاشتراكات المقررة عليها، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حاليا 7,9 في المائة للمشاركين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية أي عجز اكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا قررت الجمعية العامة العمل بالأحكام الواردة في المادة 26 ومتى قررت ذلك، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات لسد العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

135 - وأنجز آخر تقييم اكتواري للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وقام الصندوق بترحيل بيانات الاشتراكات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 واستخدمها في بياناته المالية لعام 2020.

136 - وأدى التقييم الاكتواري الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى وصول النسبة الممولة، التي هي نسبة الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات في المستقبل للمعاشات التقاعدية، إلى 144,2 في المائة (139,2 في المائة في تقييم عام 2017). وبلغت النسبة الممولة 107,1 في المائة (102,7 في المائة في تقييم عام 2017) عندما وُضع في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

137 - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أن الوضع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 لم يطرأ عليه ما يستوجب سداد مدفوعاتٍ لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت كذلك القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة 26.

138 - وفي حالة اللجوء إلى المادة 26 بسبب حدوث عجز اكتواري، إما خلال تنفيذ الصندوق عملياته الجارية أو بسبب إنهاء خطة المعاشات التقاعدية للصندوق، ستستند مدفوعات العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة اشتراكات تلك المنظمة العضو إلى مجموع الاشتراكات المدفوعة للصندوق خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وقد بلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال السنوات الثلاث السابقة (2017 و 2018 و 2019) ما قدره 7 546,9 مليون دولار، ساهمت الآلية بنسبة 0,41 في المائة منها.

139 - وخلال عام 2020، بلغت الاشتراكات التي سددتها الآلية إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما قدره 11,714 مليون دولار (2019: 11,419 مليون دولار).

140 - ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية بالإيجاب من مجلس الصندوق. وتُدفع إلى المنظمة المنتهية عضويتها حصةً تناسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء تُخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدد مجلس الصندوق هذا المبلغ على أساس تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ إنهاء العضوية؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

141 - ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق وإلى الجمعية العامة. ويُصدر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصالية عن استثماراته، يمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي للصندوق

www.unjspf.org

الملاحظة 15

الخصوم المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
49 127	47 269	المعاشات التقاعدية للقضاة (تقييم للاستحقاقات المحددة)
—	—	بدلات انتقال القضاة
49 127	47 269	المجموع
2 885	3 082	الخصوم المتداولة
46 242	44 187	الخصوم غير المتداولة
49 127	47 269	المجموع

142 - بالنسبة للتقييمات الاكتوارية لعام 2020، كان منحنى العائد المستخدم في حساب معدل الخصم هو ذلك الذي وضعت شركة إيون هيويت لدولارات الولايات المتحدة، حيث إن مرتبات القضاة مقومة بالدولار ولا يمكن التيقن من العملة التي ستدفع بها المعاشات التقاعدية في المستقبل. والافتراضات الأساسية المستخدمة لتقييم الخصوم المتعلقة باستحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 هي معدل الخصم البالغ 2,44 في المائة (2019: 3,16 في المائة)، ومعدل التضخم البالغ 2,00 في المائة (2019: 2,20 في المائة) خلال السنوات العشرين المقبلة. وافترض أن الزيادة في المرتبات ستكون مساوية لمعدل التضخم، لأن نظم المعاشات التقاعدية مرتبطة بالمرتبات.

143 - وأذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 243/70، بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية يتناول الاحتياجات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين من العمل في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وأزواجهم الباقين على قيد الحياة.

حركة الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة المعترف بها كخطط استحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2019	
47 269	42 728	صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 1 كانون الثاني/يناير
—	1	تكلفة الخدمة الحالية
1 491	1 836	تكلفة الفائدة
1 491	1 837	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(3 180)	(3 083)	الاستحقاقات المدفوعة
3 547	5 787	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
49 127	47 269	صافي الخصوم المعترف بها في 31 كانون الأول/ديسمبر

144 - بسبب دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تتحمل الآلية الآن الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للقضاة المتقاعدين من العمل في المحكمتين السابقتين، إضافة إلى الخصوم المتعلقة بالرئيس الذي هو القاضي الوحيد المتفرغ في الآلية. وتعزى الخسائر الاكتوارية أساساً إلى انخفاض في معدلات الخصم المكافئة بلغ 2,822 مليون دولار، وإلى تغيرات في الافتراضات الديموغرافية نجم عنها خسائر قدرها 1,660 مليون دولار، وعوض ذلك مكاسب من التسويات القائمة على التجربة بمبلغ 0,935 مليون دولار.

الملاحظة 16

المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير 2020	المبالغ المقيّدة لحساب الدول الأعضاء	الدعوى والمطالبات المجموع
6 818	—	6 818
المبالغ المستخدمة	—	—
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (المتداولة)	6 818	—
التغيير في المخصصات	12 247	12 259
المخصصات الإضافية المرصودة	12 247	12 259
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (المتداولة)	19 065	19 077

145 - رُصد مخصص للمبالغ المقيّدة لحساب الدول الأعضاء قدره 19,065 مليون دولار في البيانات المالية، منه مبلغ 3,715 ملايين دولار يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا، ومبلغ 8,233 ملايين دولار يتعلق بالمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة، ومبلغ 7,117 ملايين دولار يتعلق بالآلية. ويشمل هذا المخصص وفورات تحققت من فترات سابقة، مثل تلك التي تحققت من رد مبالغ مستحقة تتعلق بمزايا واستحقاقات انتهاء الخدمة كانت قد حُصصت وقت إغلاق المحكمتين وإلغاء الالتزامات المتصلة بها، والرصيد الحر من اعتمادات عام 2020، وإيرادات أخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية للآلية	المجموع
إلغاء الالتزامات والوفورات المتحققة من الفترات السابقة	29	2 925	506	3 460
الإيرادات (فترة السنتين 2016-2017)	1 122	1 594	642	3 358
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 151	4 519	1 148	6 818
المخصصات الإضافية المرصودة	—	46	1 465	1 511
إلغاء الالتزامات والوفورات المتحققة من الفترات السابقة	2 564	3 668	994	7 226
الإيرادات (فترة السنتين 2018-2019)	2 564	3 714	2 459	8 737
المجموع الفرعي	2 564	3 714	2 459	8 737

المبالغ المقيّدة لحساب الدول الأعضاء	المحكمة الجنائية الدولية	المحكمة الدولية لرواندا	ليوغوسلافيا السابقة	الآلية	المجموع
الرصيد الحر من اعتمادات عام 2020	—	—	—	3 510	3 510
المخصصات الإضافية المرصودة	2 564	3 714	5 969	12 247	
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	3 715	8 233	7 117	19 065	

146 - وفي عام 2020، خلصت محكمة الأمم المتحدة للمنازعات إلى أن على الآلية أن تدفع مطالبات تعويضية قدرها 0,012 مليون دولار في إطار مطالبات الموظفين. ولم يُدفع المبلغ بعد إذ جرى الطعن بالقرارات. وبما أن من المرجح إلى حد كبير أن يُدفع المبلغ المذكور، وقدره 0,012 مليون دولار، فقد تم الاعتراف بمخصص لهذا المبلغ.

الملاحظة 17

التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

147 - يتألف صافي الأصول من الفائض/العجز المتراكم، الذي يمثل الحقوق المتبقية في أصول الآلية بعد خصم جميع التزاماتها. وتمثل الأرصدة المقيّدة رصيد الصندوق المخصص لمشروع تشييد مرافق في أروشا من أجل محفوظات الآلية (انظر قرار الجمعية العامة 240/66 ألف).

148 - وانخفض رصيد صافي الأصول من 76,368 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 58,180 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

149 - وتُعزى التغيرات في صافي الأصول أساساً إلى خسارة اكتوارية قدرها 6,533 ملايين دولار في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، وخسارة اكتوارية قدرها 3,547 ملايين دولار في الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة، وعجز إجمالي قدره 8,004 ملايين دولار من الأداء خلال السنة.

الملاحظة 18

الإيرادات

الاشتراكات المقررة

150 - قُيّدت لصالح الآلية الاشتراكات المقررة للسنة وقدرها 81,411 مليون دولار (2019: 80,231 مليون دولار) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وسياسات الأمم المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	
96 925	الأرصدة المقررة لعام 2020 (القرار 259/74)
(3 267)	الفائض الناتج عن الإنفاق النهائي لميزانية فترة السنتين 2018-2019 (القرار 249/75)
(8 737)	إلغاء التزامات لفترة السنتين 2018-2019، والوفورات من الفترات السابقة، والإيرادات المقيّدة بوصفها مخصصات في البيانات المالية لعام 2020

2020	
الرصيد الحر من الاعتمادات لعام 2020 المقيد بوصفه مخصصات في البيانات المالية لعام 2020	(3 510)
الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة	81 411

الإيرادات الأخرى

151 - تشمل الإيرادات الأخرى إيرادات متنوعة أخرى قدرها 0,184 مليون دولار، تتألف أساساً من التكاليف المستردة مقابل الخدمات المقدمة إلى كيانات خارجية.

الملاحظة 19

المصروفات

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

152 - تشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين وموظفي المساعدة المؤقتة العامة وتسويات مقر العمل المدفوعة لهم والاقطاعات الإلزامية المخصصة من مرتباتهم. أما البدلات والاستحقاقات فتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى، مثل المعاشات التقاعدية والتأمين، وتكاليف الانتداب، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، وغير ذلك من البدلات، على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
52 919	54 569	المرتبات والأجور
15 661	14 699	استحقاقات المعاشات التقاعدية والتأمين
(1 053)	900	الاستحقاقات الأخرى
67 527	70 168	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

أتعاب القضاة وبدلاتهم

153 - تشمل أتعاب القضاة وبدلاتهم المعاشات التقاعدية للقضاة السابقين والحاليين، وكذلك الأتعاب التي تشمل بدلات السفر والبدلات الأخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
1 827	1 500	أتعاب القضاة
1 825	1 327	المعاشات التقاعدية للقضاة
3 652	2 827	أتعاب القضاة وبدلاتهم

الخدمات التعاقدية

154 - تتألف مصروفات الخدمات التعاقدية من الرسوم المدفوعة للأفراد مقابل الخدمات المقدمة إلى الآلية، كالخدمات الاستشارية والشهود الخبراء والمترجمين الشفويين وأفراد الشرطة التتـزانية. ويعزى هذا الارتفاع أساساً إلى زيادة استخدام مكتب المدعي العام للمتعاقدين الأفراد في قضية تورينابو وآخرين وقضية كابوغا الجاريتين.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
383	611	الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد
383	611	مجموع الخدمات التعاقدية

اللوازم والمستهلكات

155 - يشمل هذا البند المستهلكات وقطع الغيار والوقود، على النحو المبين في الجدول التالي.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
122	81	الوقود ومواد التشحيم
48	21	حصص الإعاشة
59	66	قطع الغيار
294	259	المستهلكات
523	427	المجموع

السفر

156 - تشمل مصروفات السفر سفر جميع الموظفين وغير الموظفين الذي لا يُعتبر من بدلات/استحقاقات الموظفين. وسفر الموظفين هو السفر الرسمي اللازم للاضطلاع بأنشطة الآلية، وكذلك للتدريب. أما السفر لأغراض تمثيل الآلية فهو السفر الذي يقوم به الخبراء وغيرهم للمشاركة في الاجتماعات والجولات الدراسية. وبسبب جائحة كوفيد-19، أرجئ عدد من الأنشطة القضائية، وعلى الرغم من استئنافها في نهاية المطاف، فقد جرى معظمها عن بعد باستخدام أدوات الاجتماعات الإلكترونية؛ وأدى ذلك إلى انخفاض كبير في مصروفات السفر لكل من الموظفين والممثلين.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
1 389	643	سفر الموظفين
308	153	سفر الممثلين
1 697	796	المجموع

مصرفات التشغيل الأخرى

157 - تشمل مصرفات التشغيل الأخرى الخدمات التعاقدية الأخرى، والصيانة، والمرافق العامة، والتدريب، وخدمات الأمن، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، ومخصصات الديون المعدومة، ومصرفات المشطوبات، والضيافة والحفلات الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والخسائر الناجمة عن بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات، والتبرع بالأصول/نقلها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		الملاحظة	
10 594	10 412		الخدمات التعاقدية
666	1 376		شراء السلع
285	483		اقتناء الأصول غير الملموسة
3 921	3 075	22	الإيجار - المكاتب وأماكن العمل
160	97	22	الإيجار - المعدات
176	249		الصيانة والتصلح
(253)	84		مصرفات الديون المعدومة
2 047	272		مصرفات تشغيل أخرى/متنوعة
17 596	16 048		المجموع

158 - ويعزى الانخفاض في الخدمات التعاقدية خلال عام 2020 أساساً إلى انخفاض مصرفات التشغيل الأخرى/المتنوعة بمقدار 1,775 مليون دولار، وانخفاض نفقات المرافق بمقدار 0,292 مليون دولار، تقابله جزئياً زيادة في الخدمات القانونية المقدمة من محامي الدفاع قدرها 0,856 مليون دولار. وطرأت زيادة في الأتعاب المدفوعة إلى أفرقة الدفاع نتيجة لقضية تورينابو وآخرين، في حين حدث انخفاض في خدمات الاحتجاز بسبب انخفاض عدد المحتجزين في عام 2020 عما كان عليه في عام 2019.

159 - ويعود الانخفاض في تكاليف إيجار المكاتب والمباني إلى خفض الحيز المستأجر في فرع الآلية بلاهاي، حيث أعيدت بعض الأماكن المخصصة للمكاتب إلى مالك المبنى في عام 2019. ولا تزال المناقشات جارية مع الدولة المضيفة ومالكي المبنى بشأن الترتيبات القادمة فيما يتعلق بعقد الإيجار.

160 - وتتصل الزيادة في اقتناء السلع في المقام الأول بشراء حواسيب محمولة لدعم عمل الموظفين عن بعد أثناء جائحة كوفيد-19.

161 - وتشمل مصروفات الديون المدومة المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها التي تتعلق بالاشتراكات المقررة وشطب الحسابات الأخرى المستحقة القبض. وفي عام 2020، تم الاعتراف بمبلغ إضافي قدره 0,085 مليون دولار من المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عن أرصدة ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد.

162 - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى/المتنوعة مصروفات شطب بنود الأصول الملموسة وغير الملموسة التي يتم التصرف فيها، أو الحسابات المستحقة القبض أو السلف، وكذلك أي تغييرات في المخصصات إن وجدت. ويتصل الانخفاض في مصروفات التشغيل الأخرى/المتنوعة بإلغاء الاعتراف في عام 2019 بأصل غير ملموس كان قيد التطوير (1,810 مليون دولار).

163 - وتشمل الخدمات التعاقدية رسوم شركات النقل الجوي والبري، وخدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والمرافق، وخدمات الأمن، والخدمات القانونية (التي تشمل الرسوم المدفوعة إلى أفرقة الدفاع والتكاليف المتصلة بخدمات الاحتجاز)، وخدمات مراجعة الحسابات، والتدريب، والمرافق العامة، والشحن، وغيرها من الخدمات مثل الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر الحرفية.

مصروفات التشغيل الأخرى: الخدمات التعاقدية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول
ديسمبر 2020 ديسيمبر 2019

النقل	22	14
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	835	906
المرافق	1 109	1 401
خدمات الأمن	140	82
الخدمات القانونية، محامو الدفاع	4 085	3 229
الخدمات القانونية، خدمات الاحتجاز	2 571	2 768
خدمات قانونية أخرى	35	78
التدريب	76	72
المرافق العامة	534	553
الشحن	(8)	94
الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات	385	384
خدمات تعاقدية أخرى	628	1 013
المجموع	10 412	10 594

164 - تتألف الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات في المقام الأول من الخدمات المالية والإدارية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف والتكاليف المرتبطة بعمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها مجلس مراجعي الحسابات.

165 - وتتألف المصروفات الأخرى أساساً من التكاليف المرتبطة بالمحاضر الحرفية، والترجمة التحريرية، والخدمات الطبية.

الملاحظة 20

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

صندوق النقدية المشترك الرئيسي

166 - إضافةً إلى الاحتفاظ مباشرةً بنقدية ومكافآت للنقدية واستثمارات، تشارك الآلية في صندوق النقدية المشترك التابع لخزانة الأمم المتحدة. ويتألف صندوق النقدية المشترك الرئيسي من أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية المحتفظ بها بعدد من العملات واستثمارات بدولارات الولايات المتحدة.

167 - ولتجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات ومخاطرها بوجه عام، يرجع إلى وفورات الحجم المحققة وإمكانية توزيع المخاطر المرتبطة بمنحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشترك (النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل) وإيراداته إلى الرصيد الأصلي لكل كيان مشارك.

168 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، كانت الآلية مشتركةً في صندوق النقدية المشترك الذي بلغت قيمة الأصول بحوزته ما مجموعه 10 652,389 ملايين دولار (2019: 9 339,390 ملايين دولار)، منها أصول قيمتها 162,716 مليون دولار مستحقة للآلية (2019: 168,913 مليون دولار)، بما في ذلك مبلغ 62,076 مليون دولار (2019: 60,855 مليون دولار) يخص المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا ومبلغ 90,987 مليون دولار (2019: 89,114 مليون دولار) يخص المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة. وبلغت حصة الآلية من الإيرادات من صندوق النقدية المشترك 2,960 مليون دولار (2019: 4,425 ملايين دولار).

موجز أصول صندوق النقدية المشترك الرئيسي وخصومه في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2020 ديسمبر 2019

القيمة العادلة بفائض أو عجز		
5 177 137	7 120 427	الاستثمارات القصيرة الأجل
1 624 405	2 349 880	الاستثمارات الطويلة الأجل
6 801 542	9 470 307	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز
القروض والحسابات المستحقة القبض		
2 499 980	1 163 684	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
37 868	18 398	إيرادات الاستثمار المستحقة
2 537 848	1 182 082	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
9 339 390	10 652 389	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية

31 كانون الأول / 31 كانون الأول
ديسمبر 2020 ديسمبر 2019

خصوم صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
168 913	162 717
الحسابات المستحقة الدفع إلى الآلية	
9 170 477	10 489 672
الحسابات المستحقة الدفع إلى المشاركين الآخرين في صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
9 339 390	10 652 389
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية	
—	—
صافي أصول صندوق النقدية المشترك الرئيسي	

موجز صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك الرئيسي ومصرفاته للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

31 كانون الأول / 31 كانون الأول
ديسمبر 2020 ديسمبر 2019

198 552	113 031	إيرادات الاستثمار
14 355	54 145	الخسائر غير المتحققة
212 907	167 176	إيرادات الاستثمار المتأتية من صندوق النقدية المشترك الرئيسي
3 313	5 837	خسائر صرف العملات الأجنبية
(808)	(578)	الرسوم المصرفية
2 505	5 259	مصرفات التشغيل من صندوق النقدية المشترك الرئيسي
215 412	172 435	الإيرادات والمصرفات من صندوق النقدية المشترك الرئيسي

إدارة المخاطر المالية

169 - خزنة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن إدارة الاستثمارات والمخاطر فيما يخص صندوق النقدية المشترك، بما في ذلك تنفيذ أنشطة الاستثمار وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمار.

170 - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. وينصب التركيز على جودة الاستثمار والأمان والسيولة أكثر مما ينصب على عنصر الأهداف المتعلق بمعدل العائد السوقي.

171 - وتجري لجنة للاستثمارات تقييماً دورياً للأداء الاستثماري، وتبين مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار، وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

172 - تقتضي المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة ولأطراف المناظرة. وقد تشمل استثمارات صندوق النقدية المشترك المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية فوق الوطنية، والأوراق المالية التي تصدرها الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل.

ولا يستثمر صندوق النقدية المشترك في الأدوات المالية المشتقة مثل السندات المدعومة بأصول والمضمونة برهن عقاري أو في منتجات حصص الملكية.

173 - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار نقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، كما تنص على حدود قصوى لتركيز الاستثمار مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.

174 - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة فيما يخص صندوق النقدية المشترك الرئيسي هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني: حيث تُستخدم تصنيفات شركات ستاندرز أند بورز للتصنيفات العالمية (S&P Global Ratings) وموديز (Moody's) وفيتش (Fitch) في تقييم السندات وإصدارات الأدوات المالية المشتراة بأسعار خصم، ويُستخدم تصنيف شركة فيتش لتقدير الجدارة الائتمانية للمصارف في تقييم الودائع المصرفية لأجل. وفي نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية على النحو المبين في الجدول التالي.

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بالنسبة المئوية)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي				التصنيفات الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020			
السندات (تصنيفات ائتمانية طويلة الأجل)				السندات (تصنيفات ائتمانية طويلة الأجل)			
AAA	AA+/AA/AA-	A+	غير مصنف/ سحب تصنيفه	AAA	AA+/AA/AA-	A+	غير مصنف
وكالة ستاندرز آند بورز العالمية	44,0	53,2	2,8	وكالة ستاندرز آند بورز العالمية	35,8	58,8	5,4
فيتش	61,4	15,5	23,1	فيتش	60,2	23,8	16,0
Aaa	Aa1/Aa2/Aa3	A1		Aaa	Aa1/Aa2/Aa3	A1	
موديز	61,1	34,9	0,4	موديز	54,8	45,2	—
الأوراق التجارية/شهادات الإيداع (تصنيفات ائتمانية قصيرة الأجل)				الأوراق التجارية (تصنيفات ائتمانية قصيرة الأجل)			
A-1+/A-1				A-1+/A-1			
وكالة ستاندرز آند بورز العالمية	100,0			وكالة ستاندرز آند بورز	100,0		
F1+/F1				غير مصنف	F1+/F1		
فيتش	98,0	2,0		فيتش	100,0		
P-1					P-1		
موديز				موديز			
الودائع لأجل (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة)							
aaa	-aa/aa	a+/a/a-		aaa	aa/aa-	a+/a	
فيتش				فيتش			

175 - وترصد خزانة الأمم المتحدة التصنيفات الائتمانية بصورة نشطة، ونظراً إلى أن المنظمة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فلا تتوقع الإدارة إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

مخاطر الائتمان: الاشتراكات المقررة

176 - يرد فيما يلي بيان تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض وما يتصل بها من مخصصات:

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية، والمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا والمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2020		
المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	
—	1 791	—	8 401	أقل من سنة واحدة
—	7 578	—	6 137	من سنة واحدة إلى سنتين
95	31 152	96	36 837	أكثر من سنتين
95	40 521	96	51 375	المجموع

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2020		
المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	
—	1 791	—	8 401	أقل من سنة واحدة
—	5 250	—	6 137	من سنة واحدة إلى سنتين
4	1 184	5	5 163	أكثر من سنتين
4	8 225	5	19 701	المجموع

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2020		
المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	
–	–	–	–	أقل من سنة واحدة
–	–	–	–	من سنة واحدة إلى سنتين
36	7 523	35	7 361	أكثر من سنتين
36	7 523	35	7 361	المجموع

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2020		
المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	
–	–	–	–	أقل من سنة واحدة
–	2 328	–	–	من سنة واحدة إلى سنتين
55	22 445	55	24 313	أكثر من سنتين
55	24 773	55	24 313	المجموع

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

177 - كان بحوزة الآلية نقدية ومكافئات للنقدية تبلغ 17,787 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (2019: 45,229 مليون دولار)، بما يمثل أقصى درجة تعرض لمخاطر الائتمان بالنسبة لهذه الأصول.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

178 - صندوق النقدية المشترك معرض لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياج المشاركين إلى سحب مبالغ في غضون مهلة وجيزة. ويحتفظ الصندوق بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المشاركين حسبما وعندما يحل موعد استحقاقها. ويمكن أن يتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات في غضون مهلة إخطار مدتها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، تُعتبر مخاطر السيولة فيما يخص صندوق النقدية المشترك الرئيسي مخاطر منخفضة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

179 - يشكل صندوق النقدية المشترك المصدر الأساسي لمخاطر أسعار الفائدة التي تتعرض لها الآلية، حيث إن النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ذات المعدل الثابت هي أدوات مالية تدر فوائد. وفي وقت إعداد هذه البيانات المالية، كان صندوق النقدية المشترك يستثمر بصورة رئيسية في أوراق مالية ذات آجال

استحقاق أقصر، يقل حداً أقصى عن أربع سنوات (2019: خمس سنوات). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ متوسط مدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي 0,72 سنة (2019: 0,74 سنة)، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك إزاء مخاطر أسعار الفائدة

180 - يبين هذا التحليل كيف تزيد أو تنقص القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك الرئيسي المسجلة في تاريخ الإبلاغ إذا ما تغير منحنى العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. ولما كانت هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإنّ التغير في القيمة العادلة يمثل الزيادة أو النقصان في الفائض أو العجز وفي صافي الأصول. ويرد فيما يلي بيان لأثر التغير بمقدار 200 نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحنى العائد (100 نقطة أساس تعادل 1 في المائة). ويُعرض هذا التغير في نقاط الأساس على سبيل التوضيح.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التغير في منحنى العائد (نقاط الأساس)								
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة								
(148,34)	(111,26)	(74,18)	(37,10)	—	37,10	74,20	111,30	148,41
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي								

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التغير في منحنى العائد (نقاط الأساس)								
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة								
(134,38)	(100,79)	(67,20)	(33,60)	—	33,61	67,22	100,84	134,47
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي								

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

181 - صندوق النقدية المشترك غير معرّض لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأنه لا يقوم بعمليات بيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية بأموال مقترضة، وكلها عوامل تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية ومستويات قياس القيمة العادلة

182 - يُبلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وتُعتبر النقدية ومكافئات النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية بمثابة قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

183 - وتعرّف مستويات القياس على النحو التالي:

- المستوى 1: أسعار الأصول أو الخصوم المماثلة المعلن عنها (غير المعدلة) في الأسواق النشطة.
- المستوى 2: المدخلات المتعلقة بالأصول أو الخصوم بخلاف الأسعار المعلنة المدرجة في المستوى 1، التي يمكن رصدها إما بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو بصورة غير مباشرة (أي كمدخلات مستمدة من الأسعار).
- المستوى 3: المدخلات المتعلقة بالأصول أو الخصوم التي لا تستند إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

184 - وتستند القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعلنة في تاريخ الإبلاغ، وتحددها الجهة الوديعة المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعلنة جاهزة ومتاحة بيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة عاملة بالقطاع أو جهة تسعير أو سلطة تنظيمية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس استقلالية الأطراف. وسعر السوق المعلن الذي يُستخدم للأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي هو سعر العرض الحالي.

185 - وتُحدّد القيمة العادلة للأدوات المالية غير المتداولة في الأسواق النشطة باستخدام أساليب التقييم التي تحقق الحد الأقصى لاستخدام بيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للأداة قابلة للرصد، فإن الأداة المالية تُصنف في المستوى 2.

186 - ويرد فيما يلي عرض لمستويات القيمة العادلة لأصول صندوق النقدية المشترك التي قيسَت بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى 3، ولا أي خصوم مدرجة بالقيمة العادلة، ولا أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات القيمة العادلة.

مستويات قياس القيمة العادلة للاستثمارات في 31 كانون الأول/ديسمبر: صندوق النقدية المشترك الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019			31 كانون الأول/ديسمبر 2020			
المجموع	المستوى 2	المستوى 1	المجموع	المستوى 2	المستوى 1	
الأصول المالية المحتسبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز						
148 473	—	148 473	452 281	—	452 281	السندات - الشركات
755 027	—	755 027	931 565	—	931 565	السندات - وكالات غير تابعة للولايات المتحدة
423 230	—	423 230	787 362	—	787 362	السندات - الجهات فوق الوطنية
497 829	—	497 829	502 462	—	502 462	السندات - خزانة الولايات المتحدة
—	—	—	151 035	—	151 035	سندات - صادرة عن جهات سيادية غير تابعة للولايات المتحدة
347 398	347 398	—	2 062 987	2 062 987	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية
3 419 585	3 419 585	—	2 762 615	2 762 615	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - شهادات الإيداع
1 210 000	1 210 000	—	1 820 000	1 820 000	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الودائع لأجل
6 801 542	4 976 983	1 824 559	9 470 307	6 645 602	2 824 705	مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي

الملاحظة 21

الأطراف ذات العلاقة

موظفو الإدارة الرئيسيون

187 - يقصد بموظفي الإدارة الرئيسيين أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة نفوذ كبير على القرارات المالية والتشغيلية. وبالنسبة إلى الآلية، هؤلاء الأفراد هم الرئيس والمدعي العام، برتبة وكيل للأمين العام؛ ورئيس القلم، برتبة أمين عام مساعد (وثلاثتهم يشكلون المجلس التنسيقي للآلية)، ورئيس الشؤون الإدارية في قلم الآلية. ويتمتع هؤلاء الأفراد بالقدر الملائم من السلطة والمسؤولية على نحو يمكنهم من تخطيط أنشطة الآلية وتوجيهها ومراقبتها.

موظفو الإدارة الرئيسيون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2020 ديسمبر 2019 ديسمبر

الاستحقاقات النقدية	1 177	1 228
مجموع الأجور للفترة	1 177	1 228

188 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغت استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات الخاصة بموظفي الإدارة الرئيسيين، والمدرجة ضمن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، ما قيمته 0,626 مليون دولار (2019: 0,654 مليون دولار)، على نحو ما حدده التقييم الاكتواري.

189 - ولم توظف الآلية أحداً من أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين على مستوى الإدارة. والسلف المقدّمة لموظفي الإدارة الرئيسيين تُمنح لهم مقابل استحقاقاتهم بما يتماشى مع النظامين الإداري والأساسي للموظفين؛ وتتاح أيّ من هذه السلف خصماً من الاستحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الآلية.

معاملات الكيانات ذات الصلة

190 - في سياق السير العادي للأعمال ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، يتولى غالباً كيان من الكيانات المكلفة بإعداد البيانات المالية القيام بالمعاملات المالية نيابة عن كيان آخر ثم تسوّى تلك المعاملات في وقت لاحق.

الأرصدة الواردة في صندوق معادلة الضرائب

191 - تُعرض هذه البيانات المالية مصروفات استحقاقات الموظفين على أساس إجمالي. ويُبلغ عن الخصوم المتعلقة بالضرائب على حدة في إطار صندوق معادلة الضرائب، وذلك في التقرير المالي والمجدد الأول للبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة الذي يحل تاريخ الإبلاغ المالي الخاص به أيضاً في 31 كانون الأول/ديسمبر.

192 - وقد أنشئ صندوق معادلة الضرائب بموجب أحكام قرار الجمعية العامة 973 (د-10) من أجل معادلة المرتبات الصافية لجميع الموظفين أيا كانت التزاماتهم الضريبية الوطنية. ومن الناحية التشغيلية، يسجل الصندوق كإيرادات له الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالموظفين الممولة وظائفهم من الميزانية العادية، ومن الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام والآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

193 - ويُدْرَج الصندوقُ في بند النفقات الأرصدة المقيّدة لحساب الدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من دخل من الأمم المتحدة وتُخصم من الأنصبة المقررة عليها فيما يتعلق بالميزانية العادية وأنشطة حفظ السلام والآلية. أما الدول الأعضاء التي تفرض ضرائب على رعاياها العاملين لدى المنظمة، فلا تحصل على هذا التخفيض لأنصبتها المقررة بشكل كامل. بل تُستخدم حصتها في المقام الأول لتعويض الموظفين الممولة وظائفهم في إطار الميزانية العادية وحفظ السلام والآلية عن الضرائب التي دفعوها على دخلهم من العمل بالأمم المتحدة. ويقيّد صندوق معادلة الضرائب كنفقات هذه المبالغ المردودة نظير الضرائب المدفوعة. وبالنسبة للموظفين الممولة وظائفهم من موارد خارجة عن الميزانية والمطالبين بدفع ضريبة الدخل، فإن مدفوعاتهم للضرائب هذه تُرد لهم مباشرة من تلك الموارد. ولأن المنظمة تعمل كوكيل في هذا الترتيب، فإنها تُبلغ عن صافي الإيرادات والمصروفات ذات الصلة كأرصدة مستحقة الدفع في المجلد الأول.

194 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ الفائض التراكمي في صندوق معادلة الضرائب ما مقداره 150,993 مليون دولار (2019: 123,022 مليون دولار)، وهو يتألف من مبالغ مستحقة الدفع للولايات المتحدة الأمريكية في نهاية العام بقيمة 109,317 ملايين دولار (2019: 70,198 مليون دولار)، ولدول أعضاء أخرى بقيمة 41,676 مليون دولار (2019: 52,824 مليون دولار). ويصل إجمالي المبلغ المستحق الدفع من الصندوق إلى ما مقداره 200,240 مليون دولار (2019: 182,595 مليون دولار)، وهو يشمل التزامات ضريبية مقدرة بمبلغ 49,246 مليون دولار للسنة الضريبية 2020 والسنوات الضريبية السابقة (2019: 59,573 مليون دولار)، سُدد منها مبلغ يناهز 29,756 مليون دولار في شهر كانون الثاني/يناير 2021، ومن المتوقع تسوية مبلغ يناهز 19,490 مليون دولار في نيسان/أبريل 2021.

الملاحظة 22

عقود الإيجار والالتزامات

عقود الإيجار التمويلي

195 - على غرار عام 2019، لم تكن لدى الآلية عقود إيجار تمويلي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

عقود الإيجار التشغيلي

196 - تبرم الآلية عقود إيجار تشغيلي لاستخدام أماكن العمل والمعدات. وتتصل ترتيبات الإيجار الحالية لفرع الآلية في لاهاي بالمبنى الرئيسي في تلك المدينة والمكتب الميداني الكائن في سراييفو. والمبنى في لاهاي تملكه الدولة المضيفة، ويسلم الطرفان بأنه قد عفا عليه الزمن من الناحيتين التقنية والوظيفية. وتخطط الدولة المضيفة لعملية تجديد المبنى مع كفاءة استمرارية الأنشطة القضائية. وفي الوقت الذي تجري

فيه مناقشة اتفاق إيجار جديد، تم تمديد اتفاق الإيجار السابق إلى 30 حزيران/يونيه 2021. ولدى فرع الآلية في أروشا ترتيبات إيجار في أروشا والمكتب الميداني في كيغالي. وفترات التعاقد المتبقية في إطار ترتيبات الإيجار المذكورة تصل إلى 12 شهرا مع إمكانية التمديد.

197 - وقد بلغ مجموع مدفوعات الإيجارات التشغيلية المعترف بها في بند النفقات لعام 2020 ما قدره 3,075 ملايين دولار للمباني و 0,097 مليون دولار للمعدات. ويرد في الجدول التالي بيان الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب الترتيبات غير القابلة للإلغاء.

التزامات عقود الإيجار التشغيلية: الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
3 149	1 795	مستحقة خلال مدة تقل عن سنة
—	—	مستحقة خلال مدة تتراوح بين سنة وخمس سنوات
3 149	1 795	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلية

198 - يجوز للآلية تأجير الأصول لأطراف أخرى من خلال عقود إيجار تشغيلية. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، لم تكن الآلية قد دخلت في أي ترتيبات للتأجير لأطراف أخرى.

199 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بلغ مجموع الحدود الدنيا للمدفوعات المستقبلية للإيجار من الباطن المتوقع الحصول عليها في إطار عقود الإيجار من الباطن ما قدره 0,017 مليون دولار.

200 - وفي 5 شباط/فبراير 2014، منحت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة الأمم المتحدة الحق الحصري في الانتفاع لمدة 99 عاما بقطعة أرض في أروشا تبلغ مساحتها 6,549 هكتارات تقريبا بتكلفة رمزية. ومن المقرر أن تُستخدم قطعة الأرض هذه لتشييد مباني فرع الآلية في أروشا، ويجوز نقلها أو تخصيصها أو تأجيرها من الباطن، جزئيا أو كليا، لكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

الالتزامات التعاقدية

201 - في تاريخ الإبلاغ، كانت الالتزامات المتعلقة بالملكات والمنشآت والمعدات والسلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكن لم تسلم كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2020 ديسمبر 2019		
1 096	825	الممتلكات والمنشآت والمعدات
6 689	7 182	السلع والخدمات
7 785	8 007	المجموع

- 202 - تشمل الالتزامات المتعلقة بالسلع والخدمات أتعاب الدفاع التي يبلغ مجموعها 2,022 مليون دولار وخدمات تدوين محاضر المحكمة التي يبلغ مجموعها 1,174 مليون دولار.
- 203 - وتتصل الالتزامات المتعلقة بالتملكات والمنشآت والمعدات أساساً بشراء المعدات السمعية البصرية ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ 0,714 مليون دولار.

الملاحظة 23

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

- 204 - في السياق العادي للعمليات، قد تصبح الآلية طرفاً في مطالبات يمكن تصنيفها كمطالبات لشركات ومطالبات تجارية؛ ومطالبات تتعلق بالقانون الإداري؛ ومطالبات أخرى كتلك المتعلقة بالضمانات. وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن هناك خصوم احتمالية يرجح معها أن تحدث تدفقات اقتصادية إلى خارج الآلية.
- 205 - ووفقاً للمعيار 19 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تفصح الآلية عن الأصول الاحتمالية عندما يقع حدثٌ معين ينشأ عنه احتمال تدفق للمنافع الاقتصادية أو إمكانات خدمة إلى الآلية، وتتوافر إلى جانب ذلك معلومات كافية لتقييم احتمال حدوث هذه التدفقات. وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن هناك أي أصول احتمالية.

الملاحظة 24

بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 حسب الكيانات الفرعية

- 206 - أنشئ للمحكمتين السابقتين عند دمجهما في الآلية حسابان فرعيان تُسجل فيهما أساساً الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والقضاة، وأي اشتراكات مقررة مستحقة القبض لم تُسدد بعد من الأنصبة التي قُسمت في السابق على الدول الأعضاء، والأرصدة النقدية والاستثمارية في صندوق النقدية المشترك. وبعد تسوية جميع الأصول والخصوم الأخرى، سيتضمن هذان الحسابان الفرعيان الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات الخاصة بالموظفين والقضاة المتقاعدين، التي تقاس التزاماتها في نهاية كل سنة عن طريق تقييم ائتماري.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين
الملاحظات على البيانات المالية لعام 2020 (تابع)

A/76/5/Add.15

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2020	الآلية	المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا	المحكمة الدولية السابقة لبيوغوسلافيا السابقة	الملاحظة	
الأصول					
الأصول المتداولة					
17 787	1 062	6 783	9 942	7	النقدية ومكافآت النقدية
109 047	6 472	41 600	60 975	7	الاستثمارات
51 279	19 696	7 326	24 257	7 و 8	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
1 147	1 147	—	—	7 و 8	حسابات أخرى مستحقة القبض
773	762	(1)	12	9	الأصول الأخرى
180 033	29 139	55 708	95 186		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة					
35 895	2 131	13 693	20 071	7	الاستثمارات
14 060	14 060	—	—	10	الممتلكات والمنشآت والمعدات
322	322	—	—	11	الأصول غير الملموسة
353	353	—	—	9	الأصول الأخرى
50 630	16 866	13 693	20 071		مجموع الأصول غير المتداولة
230 663	46 005	69 401	115 257		مجموع الأصول
الخصوم المتداولة					
5 647	5 647	—	—	12	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
32	32	—	—	13	المبالغ المقبوضة سلفا
3 986	2 860	587	539	14	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
2 885	6	1 293	1 586	15	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
19 077	7 129	3 715	8 233	16	المخصصات
31 627	15 674	5 595	10 358		مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة					
94 614	49 012	25 282	20 320	14	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
46 242	1 806	19 995	24 441	15	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
140 856	50 818	45 277	44 761		مجموع الخصوم غير المتداولة
172 483	66 492	50 872	55 119		مجموع الخصوم
58 180	(20 487)	18 529	60 138		صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
صافي الأصول					
53 437	(25 230)	18 529	60 138	17	الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة غير المقيدة
4 743	4 743	—	—	17	الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة المقيدة
58 180	(20 487)	18 529	60 138		مجموع صافي الأصول

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2020	المحكمة الجنائية الدولية الآلية	المحكمة الدولية السابقة السابقة لرواندا	المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة	الملاحظة	
الإيرادات					
81 411	87 688	(2 564)	(3 713)	18	الاشتراكات المقررة
184	114	31	39	18	الإيرادات الأخرى
2 960	429	1 027	1 504	7	إيرادات الاستثمار
84 555	88 231	(1 506)	(2 170)		مجموع الإيرادات
المصروفات					
70 168	69 777	232	159	19	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
2 827	4 460	(658)	(975)	19	أتعاب القضاة وبدلاتهم
611	611	—	—	19	الخدمات التعاقدية
427	427	—	—	19	اللوازم والمستهلكات
1 682	1 682	—	—	10, 11	الاستهلاك والإهلاك
796	796	—	—	19	السفر
16 048	16 052	(1)	(3)	19	مصروفات التشغيل الأخرى
92 559	93 805	(427)	(819)		مجموع المصروفات
(8 004)	(5 574)	(1 079)	(1 351)		الفائض/(العجز) للسنة

الملاحظة 25

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

207 - لم تطرأ بين تاريخ إعداد البيانات المالية وتاريخ الإنن بإصدارها أحداث هامة، مواتية أو غير مواتية، كان من الممكن أن تؤثر عليها تأثيرا جوهريا.

